


# مكتبة الملك فهد الوطنية

## مخطوطة

شرح مختصر العقائد

## المؤلف

عمر بن محمد بن أحمد النسفي نجم الدين



عنوان المخطوطة: شرح مختصر العقائد للنسفي

المؤلف : ـــ

تاريخ النسخ : القرن ١٣ هـ تقديراً

عدد الأوراق : ٩٢

المقاس : ٢١×١٦

نوع المادة : أصلية

الرقم : ١١٣


شرح العقائد
قال النبي صلى الله عليه وسلم



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المتوحد بجلال ذاته وكمال صفاته المتقدس في نعوت الجبروت
عن شوائب النقص وسماته والصلوة على نبيه محمد المؤيد بساطع
حججه وواضح بيناته وعلى آله وأصحابه هداة طريق الحق وحماته

وبعد فإن مبنى علم الشرائع والأحكام وأساس قواعد
عقائد الإسلام هو علم التوحيد والصفات الموسوم بالكلام
المنجي عن غياهب الشكوك وظلمات الأوهام وإن المختصر المسمى
بالعقائد للشيخ الإمام الهمام قدوة علماء الإسلام نجم الملة
والدين عمر النسفي أعلى الله درجته في دار السلام يشتمل من هذا
الفن على غرر الفرائد ودرر الفوائد في ضمن فصول هي للدين
قواعد وأصول وأثناء نصوص هي لليقين جواهر وفصوص
مع غاية من التنقيح والتهذيب ونهاية من حسن النظم والترتيب
فحاولت أن أشرحه شرحا يفصل مجملاته ويبين معضلاته وينشر
مطوياته ويظهر مكنوناته مع توجيه للكلام في تنقيح وتنبيه

على المرام في توضيح وتحقيق للمسائل غب تقرير وتدقيق
للدلائل إثر تحرير وتفسير للمقاصد بعد تمهيد وتكثير للفوائد
مع تجريد وطيا للكشح عن الإطالة والإملال وتجافيا
عن طرفي الاقتصاد الإطناب والإخلال والله الهادي إلى
سبيل الرشاد والمسؤول لنيل العصمة والسداد وهو حسبي
ونعم الوكيل اعلم أن الأحكام الشرعية منها ما يتعلق بكيفية
العمل وتسمى فرعية وعملية ومنها ما يتعلق بالاعتقاد وتسمى
أصلية واعتقادية والعلم المتعلق بالأولى يسمى علم الشرائع و
الأحكام لما أنها لا تستفاد إلا من جهة الشرع ولا يسبق الفهم
عند إطلاق الأحكام إلا إليها وبالثانية علم التوحيد والصفات
لما أن ذلك أشهر مباحثه وأشرف مقاصده وقد كانت الأوائل من
الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين لصفاء عقائدهم
ببركة صحبة النبي صلى الله عليه وسلم وقرب العهد بزمانه
ولقلة الوقائع والاختلافات وتمكنهم من المراجعة إلى الثقات

مستغنين عن تدوين العلمين وترتيبهما ابوابا وفصولا وتكثير

مقاصدهما فروعا واصولا الى ان حدثت الفتن بين المسلمين

وغلب البغي على ائمة الدين وظهر اختلاف الاراء والميل الى البدع

والاهواء وكثرت الفتاوى والواقعات والرجوع الى العلماء

في المهمات فاشتغلوا بالنظر والاستدلال والاجتهاد والاستنباط

وتمهيد القواعد والاصول وترتيب الابواب والفصول وتكثير

المسائل بادلتها وايراد الشبه باجوبتها وتعيين الاوضاع و

الاصطلاحات وتبيين المذاهب والاختلافات وسموا ما يفيد

معرفة الاحكام العملية عن ادلتها التفصيلية بالفقه ومعرفة

احوال الادلة اجمالا في افادتها الاحكام باصول الفقه ومعرفة

العقائد عن ادلتها بالكلام لان عنوان مباحثه كان قولهم

الكلام في كذا وكذا ولان مسئلة الكلام كانت اشهر مباحثه و

اكثرها نزاعا وجدالا حتى ان بعض المتغلبة قتل كثيرا من اهل

الحق لعدم قولهم بخلق القران ولانه يورث قدرة على الكلام في

---

وأما علم أصول الفقه [illegible]

العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى الفقه [illegible]

[illegible]

والمراد بمعرفة الأدلة

أي بمعرفة الكتاب والسنة والإجماع والقياس [illegible]

[illegible]

مقطوع به لا يطلق الدليل عند الأصوليين إلا على

من قوله اى ان صدقت العقل الوجدانية ... والنقطات بالنظر الى جنسها ... وبالنسبة الى الاول

ومن الفلسفة الحكمية الالهية والعلم الكلى وجزئيات كالعلوم الطبيعية
للوصول ولهم جزئيات كانوا النظر فيه الى العلم
والرياضية ... بمصحح النظر فيه الى معرفة العقلية ومعرفة
الدليل ... الموصل ... وعملية ... علم الاحكام ... والنجوم
مطلوب ... جواز ... الصلوة ... والعملية ... والنجوم
الصلوة فاله ... بعد ... الصلوة والهيئة ... علم الانجوم
... العلوم

وفى الرياضيات فنه كما قاله طاشكبرى زاده فى مفتاح السعادة
العلوم الباحثة عن امور يصح تجريدها عن المادة فى الذهن فقط
وينحصر فى اربعة اقسام الهندسة والحساب والهيئة والموسيقى
وتسمى الرياضيات جمع رياضى نسبة الى الرياضة لانه رياضة الذهن اى
ترتيبه وتعليمه بسبب الاشتغال بها اى دربة العقل لانه كذا فى شرح
اشتغال الناظرين والمتعلمين عنها الهندسة والحساب والهيئة
اما الهندسة فهو علم يبحث فيه عن احوال المقادير اى الكم المتصل
وهى الخط والسطح والجسم التعليمى وما يشبه من الثلاثة نعرف فى كتب
الكلام كالمواقف والمقاصد واما الحساب فهو علم يعرف فيه
به تخرج بها المجهولات العددية من معلومات مخصوصة
الكم المنفصلة وهو العدد وهذا الفن مفتقرة لبعض ابواب
الفقه كالفرائض والوصية فضل انه ربع العلم لانه نصف الفرائض
وهو نصف العلم واما الهيئة اعنى الهيئة التى دونها الفلاسفة
فهى علم يبحث فيه عن هيئة اجسام العلوية والسفلية مما دلت
عليه ... ارصادهم وتخمينهم قال فى شرح المواقف ان علم
الهيئة تشتغل فيها الافلاك والارض وما فيها من حق وما يقع الغلط
ومن يحب الحكمة يجب بخبر الموافق بعضها وبعضها قال ربنا
ما خلقت هذا باطلا وسبحانك فلا يجهله ينبغى ان تعلم شيئا منها

وحكمه اما عبارة عن العلم •• بتقييد بمعرفة الاحكام وذلك
مثل وجوب الصلوة وحرمة الزنا فانهما احكام فان وجوبها فرعهم اى الفقهاء
الصلوة واجبة وشرب الخمر حرام ومماثل لثان والعلم عبارة عن
المسائل •• عن ادلتها التفصيلية اى ناشئة تلك الاحكام
عن ادلة الاحكام ... مثلا قوله تعالى اقيموا الصلوة المعرفة
بعد فهمه وجوب الصلوة وكذا قوله تعالى ولا تقربوا الزنا دليل
بعد فهمه حرمة شرب الخمر ... دليل
•• بالفقه اى بعلم الفقه الموصوف بحثه عن افعال المكلفين ... تفصيلا
•• ومعرفة

اعلم ان تحصيل المطالب الكسبية انما يكون بانتقالين الاول من المطلوب الى المبادى
والثانية بالعكس والحركة الاولى تحصيل المادة والثانية تحصيل الصورة والفكر ترتيب امور
معلومة لتحصيل مجهول لازم للحركة الثانية ومسبوقة بالحركتين رمضان ع ب

•• ومعرفة احوال الادلة قال الكمال عطف على ما وقال العصام واللقانى هو معطوف على
لا على ما ينبغى المقام عنه انتهى ولعله نظر الى ان المعرفة انما هى الجزئيات كما هو اول معرفة
واستعمال الجزئيات عن الكليات التى هى احوال الادلة اصول الفقه اجمالا ينبغى عن المقام ويجوز
الاستعمال فى توضيح البنى اى المسمى بالنظر ليس المعرفة نفسها بل ما يفيدها قال البردعى والمراد
بالمعرفة هنا العلم والتصديق بها انتهى قال الكتلى اى الملكة التى حصلت لهم من تتبع الفقه
واستعمال العرف والشرع واحوال دلائل العقل والنقل حتى يتبينها ... فالمعرفة احوال جميع
الادلة الشرعية فى افادتها الاحكام ثبوتا وعدما ملا الياس ع ب

قال الكتلى فتمى الكلام بالجزء اشهر اجزائه ولان النسمية كانت بعلم الكلام فى الكفى
بالمضاف اليه كما فى شهر رمضان ملا الياس ع ب
الاكتفاء بالمضاف اليه

من قوله الى ان صدقت العقل ... والخطا ناظر الى الفساد ...

ومن العقليات الكلية الامر ... الصلوة

للوجوب ولم جزئيات كالوجوب الصلوة ... النظر فيه الى العلم

والدليل هو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى العلم بمعرفة العقلية ومعرفة

بمطلوب خبري جو ... انتهى ... معرفة العقائد علم الاحكام ...

الصلوة فان ... والعقلية ... علم الاحكام

صاحب ... شرح العلوم

ودع الترجيح حيا ... كما قاله حاشية ... ناه في مفتاح السعادة

الفرق بين الاختلاف والخلاف ان الاختلاف يجري فيما يكون طريقا ووصوله مختلفا ولكن المقصود متحد كمن يذهب من بغداد الى مكة لزيارة الكعبة ومن يذهب من الشام الى مكة لزيارة الكعبة فيكون طريقه ووصولها مختلفا لكن المقصود متحد وهو زيارة الكعبة ولذا قيل الاختلاف اثر رحمة والخلاف بان يكون بين اثنين بان يجعل لكل واحد منهما خلافا للآخر كرجلين احدهما يذهب الى المشرق والاخر الى المغرب فيكون الطريق مختلفا والمقصود مختلفا رمضان

## فرق بين الاختلاف والخلاف

والاصطلاح تخصيص اللفظ اللغوي بمعنى غير اللغوي وهذا التخصيص ان صدر من النحوي فهو اصطلاح النحو وان صدر من الفقيه فهو اصطلاح الفقيه رمضان على شرح العقائد

قوله لانه عنوان الخ قال شيخ الاسلام عنوان الشيء وعلوانه هو ما يبني عنه اجمالا واشتقاقهما من عن وعلا اه قال القرمي عنوان الشيء وعلوانه اول وقيل ظاهره الذي يدل على باطنه اجمالا والاكثر ان اشتقاقهما من عني بعنى وعلا يعلو يعني كتب المتقدمين وابوابها في هذا الفن معنونة ومصدرة بلفظ الكلام في كذا وكذا فسمو بالكلام تسمية الشيء باسم عنوانه وقال تسمية الكل باسم الجزء وبهذا تغيير العنوان بلفظ ذلك الاسم مجال ... علا الكل ع

علوان عنوان الشيء

... وجب ... العوائق بعضها ... فاختلفت هذا بالعلم ... ينبغي ان ...

وتحقيقها عبارة عن العلم بمعرفة الاحكام مثل وجوب الصلوة وتحريم الزنا فانهما اذا علما يقال بمعرفة الحكم وهي الصلوة واجبة وشرب الخمر حرام وغيرها من المسائل عند ادلتها التفصيلية والعلم عبارة عن عن ادلة الاحكام التفصيلية اي ما تنشأ تلك [redacted] المعرفة بعد ... وجوب الصلوة مثلا قوله تعالى اقيموا الصلوة بعد ... منه حرمة شرب الزنا وكذا قوله تعالى ولا تقربوا الزنا دليل

بالفقه اي بعلم الفقه المبحوث فيه عن افعال المكلفين تلك الادلة ... تفصيليا

اجمال الادلة وهي كون الامر للوجوب والنهي للتحريم وكون النهي ومعرفة للحكم مثلا [redacted] فانهما اذا دلتا على الاحكام الامر للوجوب والنهي للتحريم وما اشبه ذلك والعلم بها عند المسائل اجمالا اي حال كون تلك الادلة مجملات لانهم اي الاصوليين لم يبحثوا عنها لكون صيغة الامر في قوله تعالى اقيموا الصلوة للوجوب وكذا صيغة النهي للتحريم في قوله تعالى ولا تقربوا الزنا مثلا في اجل ذلك اي تلك الادلة اضافة الى الفاعل صيغة افعل الاحكام اي الاحكام العملية مثلا وجوب الصلوة حكم على افادة الدليل الاجمالي [redacted] الامر [redacted] افادة ذلك لان هذا كونه للوجوب

الفاضل ... المهدي
... الباري

تخفيف الشرعيات والزام الخضوع كالمنطق للفلسفة ولانه اول

علم الكلام

واعلم ان اهل البدع غاية المعتزلة القائلون بان العباد خالقوا اعمالهم وبنفي الرؤية ووجوب الثواب والعقاب وهم عشرون فرقة والخوارج المفرطة المكفرة لمؤمن اذنب ذنبا كبيرا وهم عشرون فرقة والمرجئة القائلون بانه لا يضر مع الايمان معصية ولا ينفع مع الكفر طاعة وهم خمس فرق والنجارية الموافقة لاهل السنة في خلق الافعال وللمعتزلة في نفي الصفات وحدوث الكلام وهم ثلاث فرق والجبرية القائلون بسلب الاختيار عن العباد وهم فرقة والمشبهة الذين يشبهون الحق بالخلق فرقة ايضا فتلك اثنان وسبعون فرقة كلهم في النار والفرقة هم اهل السنة وقد ورد في الحديث ستفترق امتي على بضع وسبعين فرقة كلهم في النار الا فرقة واحدة وهي ما كان على ما انا عليه واصحابي

فتوحات الوهبية شرح اربعين حديث

المعتزلة عشرون فرقة — الخوارج عشرون فرقة — الخوارج هم الذين لا يحبون عليا وعثمان ويحبون ابابكر وعمر

والروافض هم الذين لا يحبون ابابكر وعمر ويحبون عليا وعثمان

واما العلم المسمى علم الكلام فليس بفرض عين ولم يكن الصحابة رضي الله عنهم يشتغلون به مثل الاعلام ولو بعض الكلام على ما كانوا عليه في صفوة الاسلام لما اوجبنا الشغل به وربما نهينا عنه فاما اليوم وقد ثارت البدع فلا سبيل الى تركها ولا بد من اعداد ما يدعو به الى منكر الحق وتزول به الشبهة فصار الاشتغال بادلة العقول فرض كفاية فاما من الشراب في اصل من اصول الاعتقاد ... فيلزم السعي في ازالته حتى يستقيم عقده رزقنا الله ... رحمه الله تعالى

مطلب

الفرق الاسلامية هم الذين يعتقدون بوجود الله وبوحدانيته تعالى ويعتقدون نبوة النبي صلى الله عليه وسلم ويتمسكون بالكتاب والسنة والاجماع الا انهم افترقوا الى اهل السنة والجماعة واهل الاعتزال وغيرهم من اهل القبلة ... وهم اثنتان وسبعون

المعتزلة اتباع واصل بن عطاء الذي اعتزل عن مجلس الحسن البصري ... مع اهل السنة يقول ان مرتكب الكبيرة ... وقال الحسن في حقه قد اعتزل عنا فسمي اتباعه المعتزلة ...

الفلسفة ...

وان شئت قل اتباع ابي الحسن الاشعري ... ابي الحسن الاشعري وابي منصور الماتريدي ... اهل السنة ...

الحنابلة هم اصحاب احمد بن حنبل ...

مشبهة هم الذين شبهوا الله تعالى بالخلق ...

واصل بن عطاء اعتزل عن مجلس حسن البصري رحمه الله بقوله

كل موضوع في القرآن جاء فيه ...

عنوان الشيء

تحقيق الشرعيات والزام الخصوم كالمنطق للفلسفة ولأنه اول
ما يجب من العلوم التي تعلم وتتعلم بالكلام فاطلق عليه هذا الاسم
لذلك ثم خص به ولم تطلق على غيره تمييزا ولأنه انما يتحقق بالمباحثة
وادارة الكلام من الجانبين وغيره قد يتحقق بالتأمل ومطالعة
الكتب ولأنه اكثر العلوم خلافا ونزاعا فيشتد افتقاره الى الكلام
مع المخالفين والرد عليهم ولأنه لقوة ادلته صار كأنه هو الكلام
دون ما عداه من العلوم كما يقال للأقوى من الكلامين هذا هو الكلام
ولأنه لابتنائه على الادلة القطعية المؤيد اكثرها بالادلة السمعية
اشد العلوم تأثيرا بالقلب وتغلغلا فيه فسمي بالكلام المشتق
من الكلم وهو الجرح وهذا هو كلام القدماء ومعظم خلافياته
مع الفرق الاسلامية خصوصا المعتزلة لانهم اول فرقة اسسوا
قواعد الخلاف لما ورد به ظاهر السنة وجرى عليه جماعة الصحابة
رضوان الله عليهم اجمعين في باب العقائد وذلك لان رئيسهم
واصل بن عطاء اعتزل عن مجلس حسن البصري رحمه الله يقرر

كل موضع في القرآن جاء فيه اه

وانما تعرضنا فرارا عن نفرة العوام ... والمراد بالمنزلة الواسطة

ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر ويثبت المنزلة بين المنزلتين
فقال الحسن قد اعتزل عنا فسموا المعتزلة وهم سموا انفسهم
اصحاب العدل والتوحيد لقولهم بوجوب ثواب المطيع و
عقاب العاصي على الله تعالى ونفي الصفات القديمة عنه ثم انهم
توغلوا في علم الكلام وتشبثوا باذيال الفلاسفة في كثير من الاصول
وشاع مذهبهم فيما بين الناس الى ان قال الشيخ ابو الحسن
الاشعري لاستاذه ابي علي الجبائي ما تقول في ثلثة اخوة مات
احدهم مطيعا والاخر عاصيا والثالث صغيرا فقال ان الاول
يثاب بالجنة والثاني يعاقب بالنار والثالث لا يثاب ولا يعاقب
قال الاشعري فان قال الثالث يا رب لم امتني صغيرا وما ابقيتني
الى ان اكبر فاؤمن بك واطيعك فادخل الجنة فقال يقول الرب
اني كنت اعلم منك انك لو كبرت لعصيت فدخلت النار فكان
الاصلح لك ان تموت صغيرا قال الاشعري فان قال الثاني
يا رب لم لم تمتني صغيرا لئلا اعصي لك فلا ادخل النار ماذا يقول

---

قوله وبالجملة اي سواء كان الكلام كلام القدماء او كلام المتاخرين فان الردع الغرض ...

والثالث الالهيات وهي باحثة عن ذات الله وصفاته وهي داخلة في الكلام
والرابع الطبعيات وهي باحثة عن الاجسام الطبيعية بسيطة
وهي مباحث الطبيعيات تخالف للشريعة الحقة انتهى اقول والطبيعيات
ايضا داخلة في الكلام ومعنى دخولها فيه ان الكلام باحث عن الاجسام
الطبيعية البسيطة والمركبة على وفق العقل والشرع وكذا باحث
عن الهيئات على وفقهما وتقييد الجسم بالطبيعي احتراز عن الجسم
التعليمي وهو عبارة عن مقدار له ثلثة ابعاد طول وعرض وعمق
لانه ذاهب في علم الهندسة والجسم الطبيعي عبارة عما قام به ذلك
المقدار [illegible] العلوم

اما الموسيقى فهو علم يبحث فيه عن النغمات وقد وضعه الفلاسفة [illegible]

البسيط ما لم يتركب من اجسام مختلفة الطبائع بحسب الحقيقة كالافلاك
وقد يطلق على ما لا جزء له اصلا وعلى الذي لا اجزاء له

وعلم الحكمة وهي ما يبحث فيه عن استكمال النفس الانسانية بتحصيل
ما عليه وهي على اقسام طبيعي ويبحث فيه عن كل جسم مركب من الهيولى
والصورة ورياضي ويبحث في هذا القسم عن احوال المعلومات [illegible]
عن المادة اي الجسمية وهو يشتمل على عشرة اقسام من العلوم [illegible]
وقديمة والهندسة والهيئة [illegible] والعلم [illegible] والحساب و
وعلم الموسيقى [illegible] كلها [illegible]
[illegible] والعلم عند الله [illegible]

السنة طريقة النبي والجماعة طريقة الصحابة وقيل انهم شرح تجويدة

قوله وبالجملة اي نحوا كان الكلام كلام القدماء او كلام المتاخرين فان المردي الغرض بنح الجملة

قوله ابو الحسن الاشعري يعني نسب موسى الاشعري صاحب رسول الله عليه السلام وكان الشيخ ابو الحسن الاشعري في الزمان الاول من المعتزلة ثم رجع عنهم وكان من اهل السنة والجماعة رمضان ع ب

وبالجملة اي الخ يتعلق بالكلام والاول يتعلق بالنظر ملا الياس ع ب

قوله لا يا برد لا يعاقب فان كان في الجنة او لاصغير ولا علير وكون لهذا

الملك في الجنة لكن لاينقلب

وامتطفه ص

واهل الاهواء اهل القبلة الذين لا يكون معتقدهم معتقد اهل السنة وهم الجبرية والقدرية والروافض والخوارج والمشبهة وكل منهم اثنا عشر فرقة فصار اثنين وسبعين فرقة واما الجبرية فانهم نسبوا القبائح الى الله تعالى وابرأوا العباد من الذنوب وقالوا ليس للعبد فعل اختياري له الجزاء الخير وهم مخالفة للجماعة واما القدرية فانهم انكروا مشيئة الله تعالى وتخليقه القدر وهم مخالفة للجماعة واما الروافض فانهم افرطوا في حب على رضي الله عنه ورفضوا ما سواه حتى انهم قالوا ان الرسالة لا نزلت من الله الى علي رضي الله عنه وان جبرائيل قد اخطأ وانهم يصلون عليه وهم مخالفون للجماعة واما المشبهة فقالوا ان الله تعالى على صورة الانسان بنفسه وذاته وكل شيء يجد صفة الانسان تتصف به الذات العلية من الشعر والظفر والحاجبين واللحم والقدم ونحو ذلك والجماعة يقولون الله ربنا عما يقول المشبهة علوا كبيرا لكنها تتصف بما وصف به نفسه في كتابه الكريم ليس كمثله شيء وهو السميع البصير رمضان عه

اهل الاهواء اهل القبلة

الادلة الاجمالية كالامر بانه يفيد الامر للوجوب والنهي للتحريم وكالنص والمفسر بانه يفيد العلم واليقين والادلة التفصيلية ما صدق عليه الامر والنهي والنص والمفسر والحكم بان يقال اقيموا الصلاة يدل على وجوب الصلاة ولا تقربوا على تحريم الربوا يار دك

ثم قوله كانت اشهر مباحثه واكثرها نزاعا لا يقال بان هذا قول وبالثانية علم التوحيد والصفات لانا نقول لكن اشهر مباحثه اه لانه يجوز ان يكون اشهر الصفات بشهرة فكان الكلام اولا ان العلم من مركبه من سبب الشهرة ها امر النزاع كان ماهر فانه لم يرى بان الثلاثة فلا تنافي اه ملا الياس ع ب

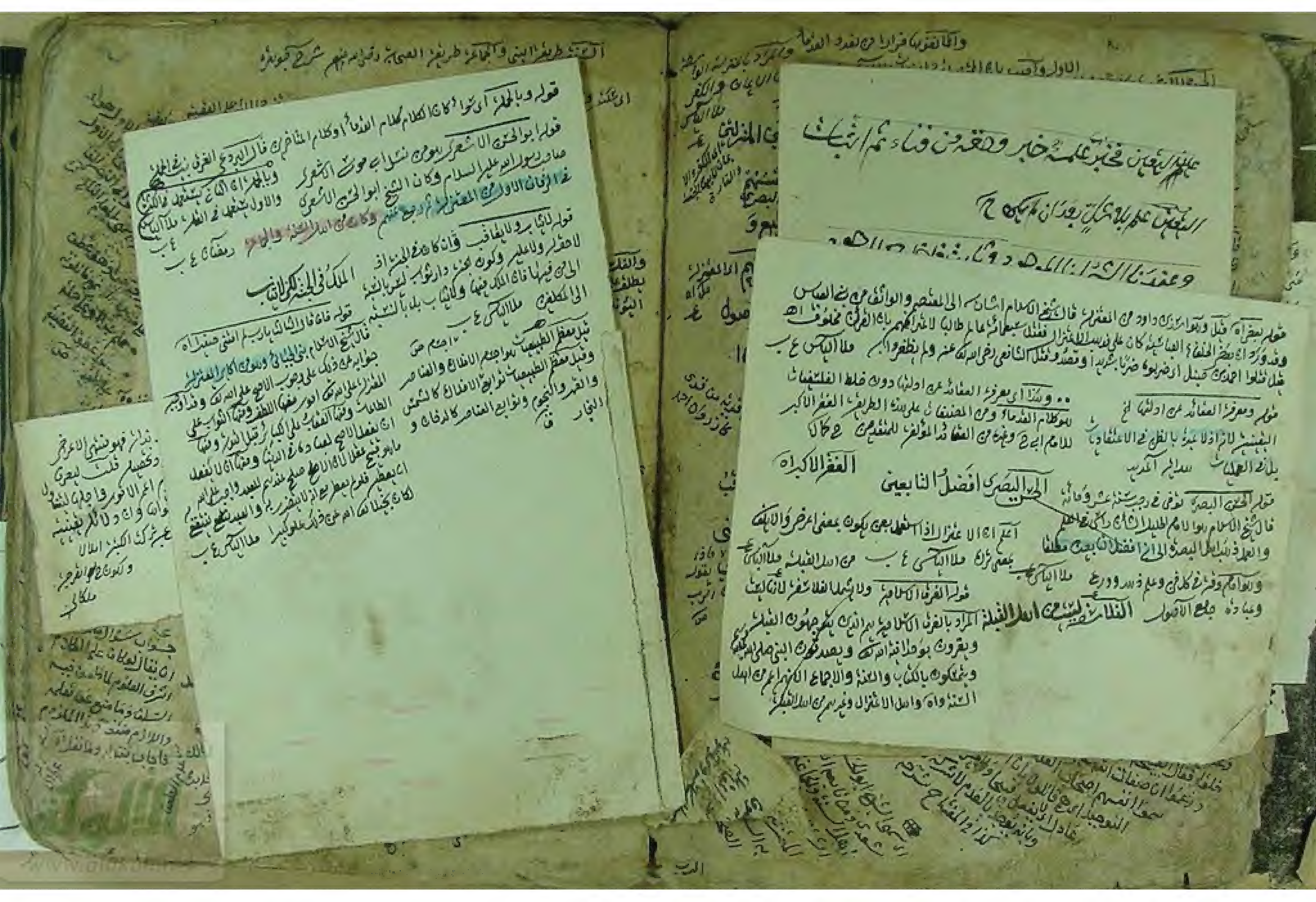
والفاقفو به اقراء ابن نفرد العذاب والمراد بالفرقة الناجية

الاول وآيب باع الشئة

علم اليقين فخبر علامة خبر وحقه من قبل ثم اثبات

اليقين علم بلا شك بعد ان شكه ح

وعقدنا الشئ لنا الموجود وثابت في الخارج الموجود وجوهري عينه الجوهر الفرد حادث عقدنا لا ينكر



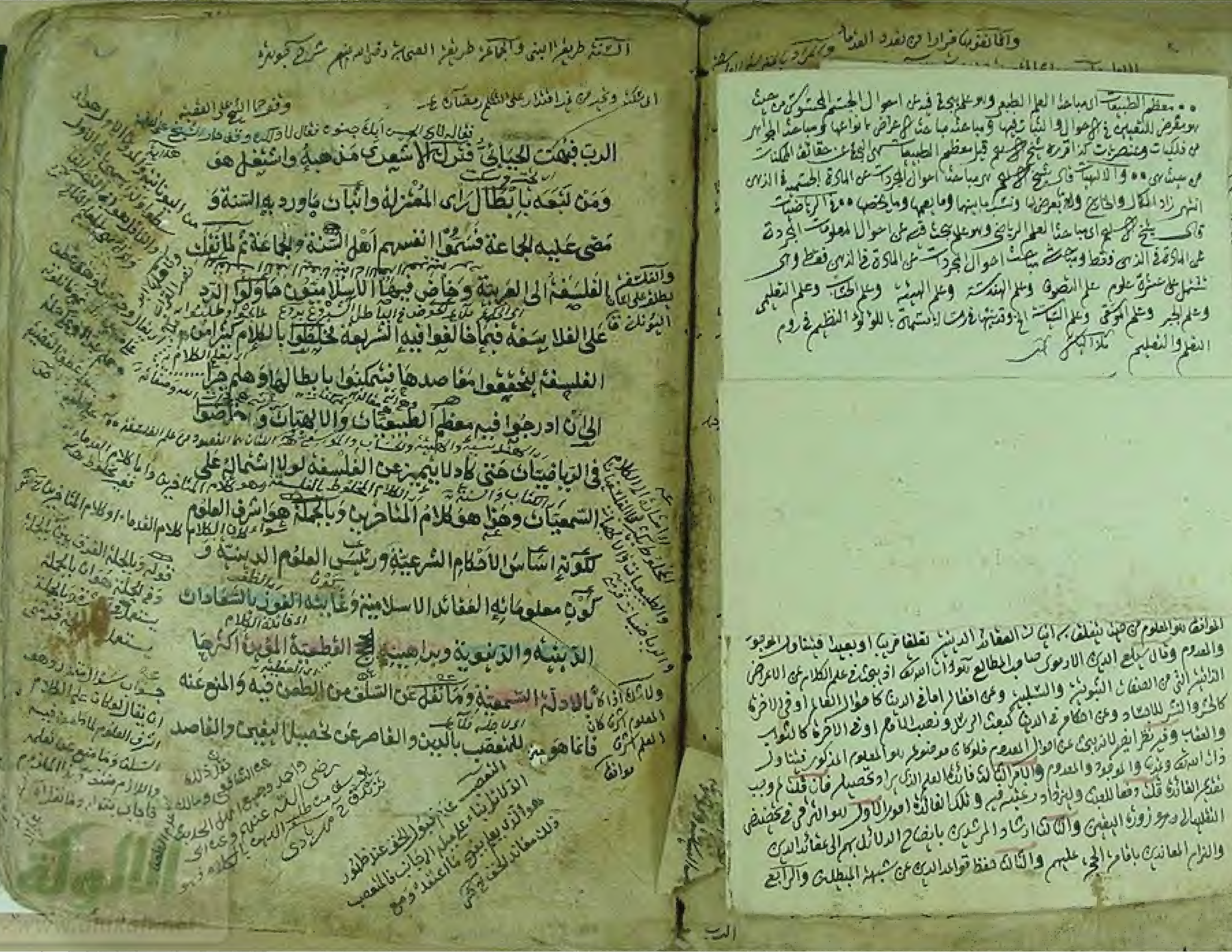
الحسن البصري افضل التابعين
الفقه الاكبر



الدين فبهت الجبائي فترك الأشعري مذهبه واشتغل هو
ومن تبعه بإبطال رأي المعتزلة وإثبات ما ورد به السنة و
مضى عليه الجماعة فسموا أنفسهم أهل السنة والجماعة ثم لما نقلت
الفلسفة إلى العربية وخاض فيها الإسلاميون حاولوا الرد
على الفلاسفة فيما خالفوا فيه الشريعة فخلطوا بالكلام كثيرا من

الدينية والدنيوية وبراهينه الحجج القطعية المؤيدة أكثرها
بالأدلة السمعية وما نقل عن السلف من الطعن فيه والمنع عنه
فإنما هو للمتعصب بالدين والقاصر عن تحصيل اليقين والقاصد

أبو الحسن الأشعري مالكي المذهب



الرب فبهت الجبائي فترك الاشعري مذهبه واشتغل هو
ومن تبعه بابطال رأي المعتزلة واثبات ما ورد به السنة و
مضى عليه الجماعة فسموا انفسهم اهل السنة والجماعة ثم لما نقلت
الفلسفة الى العربية وخاض فيها الاسلاميون حاولوا الرد
على الفلاسفة فيما خالفوا فيه الشريعة فخلطوا بالكلام كثيرا من
الفلسفة ليحققوا مقاصدها فيتمكنوا من ابطالها وهلم جرا
الى ان ادرجوا فيه معظم الطبيعيات والالهيات وخاضوا
في الرياضيات حتى كاد لا يتميز عن الفلسفة لولا اشتماله على
السمعيات وهذا هو كلام المتأخرين وبالجملة هو اشرف العلوم
لكونه اساس الاحكام الشرعية ورئيس العلوم الدينية و
كون معلوماته العقائد الاسلامية وغايته الفوز بالسعادات
الدينية والدنيوية وبراهينه الحجج القطعية المؤيد اكثرها
بالادلة السمعية وما نقل عن السلف من الطعن فيه والمنع عنه
فانما هو للمتعصب في الدين والقاصر عن تحصيل اليقين والقاصد

معظم الطبيعيات اي مباحث العلم الطبيعي وهو علم يبحث فيه عن احوال الجسم المحسوس من حيث
هو معرض للتغير في الاحوال والثبات فيها ومباحثه مباحث الاعراض وانواعها ومباحث الجواهر
من فلكيات وعنصريات كذا قرره شيخ ... قبل معظم الطبيعيات ... حقائق الممكنات
من حيث هي ... والالهيات قال شيخ ... اي مباحث احوال المجردات عن المادة الجسمية في الذهن
والخارج ... وما يخص ... الرياضيات
قال شيخ ... اي مباحث العلم الرياضي وهو علم يبحث فيه عن احوال المعلومات المجردة
عن المادة في الذهن فقط وبحث ... احوال المجردات عن المادة في الذهن فقط وهي
تشتمل على عشرة علوم علم الاصول وعلم الهندسة وعلم الهيئة وعلم الحساب وعلم التعليمي
وعلم الجبر وعلم الموسيقى وعلم ... وقد ... الاشتهار بالاول ... النظم في روم
النظر والتعليم ملا ...

المواقف هو المعلوم من حيث يتعلق به اثبات العقائد الدينية تعلقا قريبا او بعيدا فيتناول الموجود
والمعدوم وقال سراج الدين الارموي صاحب المطالع هو ذات الله تعالى اذ يبحث في علم الكلام عن الاعراض
الذاتية التي من الصفات الثبوتية والسلبية وعن افعاله اما في الدنيا كاحوال العالم او في الاخرة
كالحشر والنشر للاجساد وعن احكامه في الدنيا كبعث الرسل ونصب الامام او في الاخرة كالثواب
والعقاب وفيه نظر لانه يبحث عن احوال المعدوم فلو كان موضوعه هو المعلوم المذكور فيتناول
ذات الله تعالى وغيره والموجود والمعدوم والاعراض له فان العلم الذي ... تحصيله فان قلت ما وجه
تقديم الفائدة قلت دفعا للعبث ... وتلك الفائدة امور الاول الترقي في تحصيل
التقليد الى ذروة اليقين والثاني ارشاد المسترشدين بايضاح الدلائل لهم الى عقائد الدين
والزام المعاندين باقامة الحجج عليهم والثالث حفظ قواعد الدين عن شبه المبطلين والرابع

الى افساد عقائد المسلمين والخائض فيما لا يفتقر اليه من غوامض
المتفلسفين والكفين بتصوير المنع عما هو اصل الواجبات
واساس المشروعات ثم لما كان مبنى الكلام على الاستدلال بوجود
المحدثات على وجود الصانع وتوحيده وصفاته وافعاله
ثم منها الى سائر السمعيات ناسب تصدير الكتاب بالتنبيه على
وجود ما نشاهده من الاعيان والاعراض وتحقق العلم بها ليتوسل
بذلك الى معرفة ما هو المقصود الاهم فقال قال اهل الحق
هو الحكم المطابق للواقع يطلق على الاقوال والعقائد
والاديان والمذاهب باعتبار اشتمالها على ذلك ويقابله الباطل
واما الصدق فقد شاع في الاقوال خاصة ويقابله الكذب
وقد يفرق بينهما بان المطابقة تعتبر في الحق من جانب الواقع
وفي الصدق من جانب الحكم فمعنى صدق الحكم مطابقته للواقع
ومعنى حقيته مطابقة الواقع اياه حقائق الاشياء ثابتة حقيقة
الشيء وماهيته ما به الشيء هو هو كالحيوان الناطق

---

قوله وتسمى شرعية وعلمية اما كونها شرعية فلانها مستنبطة من الادلة السمعية واما كونها علمية فلانها فرعية متعلقة بكيفية العمل [illegible] ومن العباد

قوله لما انه ما دام مرتبطا [illegible] معنى ما تقدم وتكون التعليل [illegible] رمضان عب
الذي هو معنى الكلام — كمال

تدوين الكتب الشرعية بدعة حسنة

ف وقد كانت الاوائل الخ اشارة الى دفع ما قال ان تدوين الكتب بدعة [illegible] لانه لم يكن في زمن النبي عم تدوين وكل شيء لم يكن في زمن النبي عم ثم حدث [illegible] بدعة [illegible] فتدوين الكتب الشرعية بدعة ولم يكن في زمن النبي عليه السلام بدعة [illegible] وكذلك [illegible] والسلام [illegible] النبي عليه السلام [illegible] فتدوين الكتب الشرعية والكلام بدعة [illegible] كتب المدارس والرباطات — رمضان عب

ان كل شيء لم يكن في زمن النبي بدعة

[illegible] انما يكون ذلك التدوين بدعة [illegible] لو لم يكن [illegible] ولم يكن كذلك فلا يكون بدعة

قرة عب

قال البردعي [illegible] وفي [illegible] اي كانت موصولة [illegible] او [illegible] الخ [illegible] ملا [illegible] عب

ف وقد كانت الاوائل الخ [illegible] العلوم مع الاشارة الى الجواب [illegible] تدوين هذا العلم [illegible] في عهد النبي عم ولا عهد الصحابة والتابعين [illegible] — ملا [illegible] عب

الاحكام المأخوذة من الشرع قسمان اما يقصد به نفس الاعتقاد كقولنا الله تعالى قادر عالم سميع بصير
وهذه تسمى اعتقادية واصلية وعقائد وقد دون علم الكلام لحفظها والثاني ما يقصد به العمل كقولنا
الوتر واجب والزكوة فريضة وهذه تسمى عملية وفرعية واحكاما ظاهرة وقد دون علم الفقه لبيانها ولا يكاد
ينحصر في عدد بل يتزايد بتعاقب الحوادث الفعلية فلا يتأتى الاحاطة بها كلها وانما يبلغ من يعلمها حد
الشيوع التام لما اتفق ان يكون عنده ما يكفيه في استعلامها اذا رجع اليه والا استدعى زمانا يخلاف
العقائد فانها مضبوطة لا تتزايد فلا يتعذر الاحاطة بها ولا اقتدار على اثباتها واقامة
وجوه استدلالاتها ودفع شبهاتها

شرح المواقف

وفيه بحث فان اعتقاد القدم في الصفة الثامنة اعني الخلق والتكوين قد احدث في زمان علم الهدى الماتريدي وايضا
يمكن التزايد في العقائد الباطلة مع انها داخلة في علم الكلام كما صرح به هنا

في بطور

اذ المقصود منها الاعمال منه

لان ثباتها على اعتقادية

سيدي شلبي شرح المختصر المنتهى

صرح في دخول علم الاخلاق في الفقه فلا فائدة شيخ فتامل

حليمي

وفيه اشارة الى ان الاعتقادات وان استقل باثباتها العقل يجب اخذها من الشرع ليعتد بها

ولئيه شرح مختصر المنتهى

اي جعل الاحكام الاعتقادية من الاحكام المأخوذة من الشرع اشارة الى ذلك

فاخار

والمراد من الصفة السلبية ما لا يلزم من نفيه نقصه مثل انه تعالى لا يكون جسما ولا
جوهرا ولا متحيزا ولا عرضا والمراد من الصفة الثبوتية ما يلزم من نفيه
نقصه كالعلم والقدرة والحيوة الخ في

النص ما لا يحتمل غيره والمراد منه نصوص الآيات والاحاديث وحجة

العلم بالاحكام الشرعية المراد من الاحكام الشرعية جميع العلوم الدينية من علم الفقه
وعلم اصول الفقه وعلم الكلام وعلم الحديث وغيرهم ولذا قال

ومنها قرى

فان قيل قسمة العلم بالحكم الشرعي الى العملي والاعتقادي غير حاصرة
لخروج معلوم سائر العلوم الشرعية كاصول الفقه والتفسير قلنا معلوم سائر
العلوم الشرعية ليست قسما من الاحكام الشرعية وان كانت متضمنة لها فلا يضر
خروجها فان علم التفسير وضع لكشف نظم كلام الله تعالى من جهة اللغة والصرف والنحو
والبلاغة ومن جهة الاحكام ومثل شرح الحديث يتعلق الاحكام الشرعية داخلة في علم
التفسير والحديث من جهة ان المراد ان الله تعالى ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم من كلام وداخلة في الفقه
من جهة انه حكم شرعي ولا محذور فيه ولا اختلال بالحصر

رمضان ع ب

من غوامض

بيان لما

لواهبات

لال بوجه

فاته وافعاله

بالنبه على

العلم بها يتوسل

اهل الحق

والعقائد

ويقابله الباطل

ويقابله الكذب

من جانب الواقع

مطابقته للواقع

اشياء ثابتة حقيقة

الحيوان النا

ظف

فائدة اشارة الى جواب سؤال يعتد لا يضطر بان يقال ان المقصود الاهم

فان قيل قسمة الحكم الشرعي الى العملي والاعتقادي غير جائزة مع ادلتها

فان قيل قسمة الحكم الشرعية في اصول الفقه والتفسير قلت اقول معلومات سائر العلوم
بخروج معلومات سائر العلوم الشرعية وان كانت متضمنة لها فلا يضر خروجها فان علم التفسير
الشرعية ليست قسما من الاحكام الشرعية والصرف والنحو والبلاغة من جهة الاحكام الشرعية
ووضع لكن نظم الكلام من جهة اللغة والصرف والنحو والبلاغة من جهة انه
ومثله شرح الحديث فبعض الاحكام الشرعية داخلة في علم التفسير والحديث من جهة انه
مراد الله تعالى ورسوله من كلامه وداخل في الفقه من جهة انه حكم شرعي ولا محذور ولا قالب
بالحصر صلاح الدين

فاستفادة وجوب الصلاة من قوله تعالى اقيموا الصلاة بان يقال اقامة الصلاة مامور بها وكل ما هو
مامور به واجب فاقامة الصلاة واجبة وكاستفادة حرمة شرب الخمر قوله تعالى انما الخمر الآية
بان يقال شرب الخمر منهي عنه وكل منهي عنه حرام فشرب الخمر حرام وعلى هذا احمد محمد
اما كونها اصلية فلكونها اصلا للقسم الاول من الاحكام واما كونها اعتقادية فلكون المقصود
منها نفس الاعتقاد حرره
محمد

وفيه اشارة الى ان الاعتقاديات وان استقل باثباتها العقل يجب اخذها من الشرع ليعتد بها

هذا تمهيد لبيان شرف العلم وغايته مع الاشارة الى دفع ما يقال ان تدوين هذا العلم ليس
لازمنا النبي صلى الله عليه وسلم ولا في عهد الصحابة والتابعين ولو كان له شرف وغاية
حميدة لما اهملوه قدس سره

فان قلت لا يحسن اضافة الذات الى ضمير الذي يعود الى الله في قوله بجلال ذاته لانه اذا اضيف الشيء
يلزم ان يكون ذاته غير نفسه لان المضاف غير المضاف اليه فليت شعري كيف يتصور
صلاح الدين

واعلم ان الشيء ان كان له طول وعرض وعمق فهو الجسم التعليمي وان كان له طول
فقط فهو الخط وان كان له طول وعرض دون العمق فهو السطح وان لم يكن له شيء
من الابعاد الثلاث فهو الجوهر الفرد اعني جزء لا يتجزى

قوله ما يمكن تصوره بدون قال شيخ الاسلام اي تصوره بالكنه لا بالوجه لامكان بدون
الذاتي ايضا فسقط ما قيل تعريف العرض بما يمكن التصور بدون تصور الذاتي ما لا يمكن فيه
ذلك اه وفعل بالكنه لا بالوجه كما في الخيالي والكمال وردة التفتازاني قال العصام يجد ان يراد
الامكان الخاص وان اراد الامكان العام المقيد بجانب الوجود وعلى الاول يخرج اللوازم البينة لعدم
ما بالشرط اللازم وعلى الثاني ما يلزم ما يشترك الذاتي والعرضي فانه يمكن تصوره الانسان بدون
تصوره فانه بالوجه لا بالكنه وانها يمكن تصوره اخطارا بدون ذاتياته كذلك ملا الياس

قوله باعتبار تحققه اي وجوده في الخارج في ضمن افراده متحققا اي موجودا في الخارج في ضمن
شخص بناء على ان الكلي الطبيعي موجود في الخارج اي في ضمن تشخصه فعلى هذا الكلي متحقق
الفقهاء بل ما سيظهر بحال الاول فقال مع قطع النظر عن ذلك اي المذكور ما يتعلق
بشرط لا شيء فلا وجود له في الخارج ولا بشرط شيء وسواء عبر عن الماهية حين بشرط شيء كما انها اعم ان الماهية
بين الماهية والحقيقة على هذا القول وبدون الماهية بدون عكس كما ترى
ملا الياس

الكلي الطبيعي موجود في الخارج

الذي عليه المحققون كالسيد رحمه الله ان الماهية الكلية
لا يمكن وجودها في الخارج مطلقا ولو في ضمن جزئياتها
والموجود في الخارج صورة مطابقة للماهية لا نفس
الماهية اذ كل موجود في الخارج متعين متشخص لا
يقبل الشركة بخلاف الكلي فجميع بحواشيه

دليل آني دليل لمي

اعلم ان طريق معرفة النظر في معرفة ذاته وصفاته قسمان احدهما الى المنسوب من اول المطلوب
الى الانا وهو يدل على الثبوت والتحقق وهو الاستدلال بالمصنوع على الصانع والثاني من
الى منتهى الى لم وهو العلة وتوضيحه فالاول يسمى انيا وكذا حكم بان مبنى الكلام على الاستدلال
توضيح هذا يستدل بحدوث العالم مثلا على وجوب الوجود وايجاده لم ثم يستدل بوجوب
الوجود على ما يقتضيه الوجوب من التوحيد والتنزيه والاتصاف بصفات الكمال

قوله ما به الشيء هو هو الخ لعل معناه ما يحصل به الشيء الذي هو هو ما به الحصول رمضان
فاحد الضميرين للموصول فالمراد العلة الفاعلية لعدم الحمل والعرض والهيولى لعدم حصول
ولا يكفي احد الضميرين كما لا يخفى على المتامل فاقول علة والشيء فاعل الظرف وجملة هو هو في موضع
الحال على الوصفية للشيء اي على الجنس لقصور والقدر على الكلام يحتمل بحثي ع ب



حاصل السؤال ان الحق ما به الشيء هو هو باعتبار تحققه في الخارج حقيقة وكان الشيء هو الموجود
كان قول المص حقائق الاشياء ثابتة باطل لان الشيء لما كان موجودا كان حقيقته موجودة
الثابتة ثابتة فهو لغو لان المحمول لا بد وان يكون مغايرا للموضوع ...
رمضان

وحاصل الجواب ان يقال ان المحمول والموضوع في هذا التفسير وان توهم اتحادهما في المفهوم لكنهما متغايران
في الحقيقة في المفهوم وان كانا متحدين ذاتا ...
رمضان

قوله لغو وجه اللغوية ان المغايرة بين الموضوع والمحمول شرط في افادة الحكم ...
المغايرة بين الموضوع والمحمول

وهو الحكم المطابق للواقع ويطلق الباطل ... على الاقوال والعقائد والاديان والمذاهب
باعتبار اشتمالها على الحكم المطابق للواقع

فان قيل ينبغي ان يكون الكذب اعم من الباطل بحكم
ان نقيض الاخص مطلقا اعم من نقيض الاعم مطلقا
وليس كذلك قلت التقابل بين الحق والباطل وكذا
بين الصدق والكذب تقابل العدم والملكة ...
حنيف رمضان

ماهية حقيقة عندنا

قوله ما به الشيء هو هو ...
رمضان

ملا الياكي

للانسان بخلاف مثل الضاحك والكاتب مما يمكن تصور الانسان بدونه
فانه من العوارض وقد يقال ان ما به الشيء هو هو باعتبار
تحققه حقيقة وباعتبار تشخصه هوية ومع قطع النظر عن

قوله في نفس الامر اي الموجود في ذات الشيء وجوده [illegible]

وهذا الكلام مفيد ربما يحتاج الى البيان ليس مثل قولك الكاتب
ثابت ولا مثل قولك انا ابو النجم وشعري شعري على ما لا يخفى و
تحقيق ذلك ان الشيء قد يكون له اعتبارات مختلفة يكون الحكم
عليه بشيء مفيدا بالنظر الى بعض تلك الاعتبارات دون البعض
كالانسان اذا اخذ من حيث انه جسم كان الحكم عليه بالحيوانية

الدليل في اللغة شيء له الدلالة وبمعنى الارشاد والهداية
وفي اصطلاح الفقهاء والاصوليين ما يمكن التوصل بصحيح النظر
فيه الى مطلوب خبري وفي اصطلاح المنطقيين [illegible]
[illegible]

شبهة ولدي

المسئلة ما يبرهن لاثبات المحمول للموضوع
المذهب [illegible]
النص [illegible]
الشريعة [illegible]
[illegible]

الغاية في اللغة [illegible] وفي الاصطلاح
والتحقيق يطلق بمعنى اثبات الشيء بدليله وبمعنى بيان
حقيقته على الوجه الحق المطابق للواقع [illegible]
العقل في اللغة المنع [illegible]
[illegible]

للاشياء اختلاف مثل الضاحك والكاتب مما يمكن تصور الانسان بدونه

فانه من العوارض وقد يقال ان ما به الشيء هو هو باعتبار

تحققه حقيقة وباعتبار تشخصه هوية ومع قطع النظر عن

ذلك ماهية والشيء عندنا الموجود والثبوت والتحقق

والكون والوجود الفاظ مترادفة معناها بديهي التصور

فان قيل فالحكم بثبوت حقائق الاشياء يكون لغوا بمنزلة قولنا

الامور الثابتة ثابتة قلنا المراد ان ما نعتقده حقائق الاشياء

ونسميه بالاسماء من الانسان والفرس والسماء والارض

امور موجودة في نفس الامر كما يقال واجب الوجود موجود

وهذا الكلام مفيد ربما يحتاج الى البيان ليس مثل قولك الثابت

ثابت ولا مثل قولك انا ابو النجم وشعري شعري على ما لا يخفى

وتحقيق ذلك ان الشيء قد يكون له اعتبارات مختلفة يكون الحكم

عليه بشيء مفيدا بالنظر الى بعض تلك الاعتبارات دون البعض

كالانسان اذا اخذ من حيث انه جسم ما كان الحكم عليه بالحيوانية

---

الدلالة في اللغة شيء له الدلالة والتعبير الارشاد والهداية

وفي اصطلاح الفقهاء والاصوليين ما يمكن التوصل بصحيح النظر

فيه الى مطلوب خبري وفي اصطلاح المعقولات منه ...

---

والشيء عندنا الموجود ... عند اهل السنة والجماعة الموجود فلانا للمعتزلة

فان المعدوم الممكن عندهم شيء يعني ... وان لم يدخل في جملة الموجود لا بمعنى انه يطلق عليه

لفظ الموجود ... واما الشيء اللغوي ...

... عند ... المعدومات ... ولهذا على ان المعدوم ليس بشيء ...

... رمضان ع ب

المعدوم الممكن شيء عند المعتزلة

---

الغاية في اللغة ما ينتهي من علم او فعل وفي الاصطلاح ...

والحقيقة يطلق بمعنى اثبات الشيء بما يليه ... بيان

... على الوجه الحق المطابق للواقع ...

الفعل في اللغة المنع ... صاحبه ...

... على الحكمة ...

... العلم ...

فائدة

حقيقة

عقل



مفيداً واذا اخذ من حيث انه حيوان ناطق كان ذلك لغواً

العلم بها اي بالحقائق من تصورها او التصديق بها او باحوالها

متحقق وقيل المراد العلم بثبوتها للقطع بانه لا علم بجميع الحقائق

والجواب ان المراد الجنس رداً على القائلين بانه لا ثبوت لشيء

من الحقائق ولا العلم بثبوت حقيقة الشيء ولا بعدم ثبوتها خلافاً

للسوفسطائية فان منهم من ينكر حقائق الاشياء ويزعم انها

اوهام وخيالات باطلة وهم العنادية ومنهم من ينكر ثبوتها

ويزعم انها تابعة للاعتقادات حتى ان اعتقدنا الشيء جوهراً

فجوهر او عرضاً فعرض او قديماً فقديم او حادثاً فحادث وهم

العندية ومنهم من ينكر العلم بثبوت شيء ولا ثبوته ويزعم

انه شاك وشاك في انه شاك وهلم جرا وهم اللاادرية وتحقيقها

انا نجزم بالضرورة بثبوت بعض الاشياء بالعيان وبعضها بالبيان

وقالوا ان لم يتحقق نفي الاشياء فقد ثبت وان تحقق فالنفي

حقيقة من الحقائق لكونه نوعاً من الحكم فقد ثبت شيء من الحقائق



بطلف على الافعال ... المفع ... الوزن ... والكتاب ... والسؤال ...

المسئلة بهذا الامر لان كان كلف للاع فعلا ... منهما الحلف فهما ... الجواب ...

قوله ولا يخفى انه انما يتم على العنادية في الحصر نظر لان الالزام يتم على العنادية صرح في شرح المقاصد حيث قال ثم لا يخفى ما في كلام العنادية والعندية من التناقض حيث اعترفوا بحقيقة الثبات او نفي شيئا اذا عكسوا فيما ادعوا بخلاف اللاادرية فانهم اصروا على التردد والشك في كل ما يلتفت اليه حتى في كونهم شاكين وتمسكوا بانه لا وثوق على الحس والعقل لما مر من شبههم الفريقين ولا على الاستدلال لكونه فرعهما فلم يبق الا طريق التوقف وغرضهم من هذا الشك حصول الشك والتهمة ولا اثبات امر او نفيه ق

قالوا والضروريات يعني بهذا دليل اللاادرية وحاصله انه لا وثوق بالعقليات ولا بالحسيات فتعين التوقف والشك وغرضهم من هذا الشك حصول الشك والتهمة لا اثبات امر او نفيه

... حيوان ناطق كان ذلك لغفلة

... وبيانها والتصديق بها او باحوالها ...

... انها للقطع بانه لا علم بجميع الحقائق

... على القائلين بانه لا ثبوت لشيء

... حقيقة الشيء ولا يعدم بثبوتها خلافا

... حقائق الاشياء ويزعم انها

... العنادية ومنهم من ينكر ثبوتها

... ان اعتقدنا الشيء جوهرا

... قديم او حادثا فحادث وهم

... شيء ولا يثبته ويزعم

... اللاادرية حقيقة

... بالعيان وبعضها بالبيان ...

... وان تحقق النفي ...

... فنثبت شيء من الحقائق

قوله من تصوراتها اي تعقل ما يهيأتها كتعقل حقيقة النار بانها عنصر محرق وحقيقة الماء بانه عنصر بارد رطب فاندرج في التصور بهذا المعنى ان الطالب لشرح الاسم والطالب للتصور حقيقة كما لو فرض ان الانسان وضع للحيوان الضاحك ولم يعلم بالانسان فيسأل ما الانسان فيقال الحيوان الضاحك فهذا شرح الاسم المفهوم من لا يعرفه ثم يقال بعد الحكم بكونه موجودا ما الانسان فيقال حيوان ناطق فهذا الطالب الحقيقة ذلك الكلام لمن يعرف مفهومه قوله والتصديق بها اي بوجودها اي ادراك ثبوتها على وجه يطلق عليه اسم التسليم والقبول فاندرج في التصديق بها البسيط اي هل هو موجود فيقال نعم او لا فتصدق بانه موجود او لا موجود قوله وباحوالها قيل يصح عطفه على بالحقائق اي والعلم باحوالها اي تصورها وتصديقها بثبوتها للحقائق كما يجوز عطفه عليها اي والتصديق بها اي بثبوتها وثبوت احوالها من كونها جوهرا او عرضا او حادثا الى غير ذلك وعلى هذا نبانت تقدير وتصورات احوالها مفهوما من تصوراتها فيتناول والتأخير هو نظر ولا حاجة الى التقدير ما ذكر كما لا يخفى فاندرج في التصديق بالاحوال هل المركبة كان يقال هل هو متحرك فيقال نعم مثلا فاحفظ فانه مهم قال شيخ الاسلام واعلم ان نوع العلم بالحقائق المذكورة ما يقع في جواب السائل انما يكون شرحا لمفهوم الاسم لمن لا يعرفه وهو مطلب ما الشارحة للاسم او حقيقة لمن يعرف مفهومه وهو مطلب ما الشارحة الحقيقية او بيانا لوجود شيء وهو مطلب هل البسيطة او لوجود شيء لشيء وهو مطلب هل المركبة والعلم المكتسب من الاولين تصور ومن الاخيرين تصديق بما يثبت ومن الرابع باحوال ما هي ثابتة له

ما الشارحة ما الحقيقية هل المركبة هل البسيطة — ملا الياس ع ب

المغايرة بين الموضوع

واعلم ان بعض الحكماء كافلاطون وغيره انكروا الحسيات واعترفوا بالبديهيات العقلية قالوا لانا نرى الظل ساكنا وهو متحرك ونرى دائرة من النار وهي شعلة دوارة ونرى الثلج ابيض وهو شفاف فاذا غلط الحس الذي هو اقوى كان منها لا يعتمد الادراك في الحسيات اجيب بان غلط الحس في البعض لا يجاب جزئيته لا ينافي الجزم بالبعض الاخر لانتفاء سبب الغلط فيه واعترض بان اسباب الغلط غير محصورة فلعل الكافر مثلا لم ابيض ونراه ابيض بسبب خفي فلا بد من بيان حصر الاسباب ثم نفيها فيه — والمحمول

رمضان ع ب

تعلق على الانوار ...

قوله ردا على القائلين بانه لا ثبوت لشيء الخ يعني ان قوله الحقائق ثابتة رد للقول بانه لا ثبوت لشيء من الحقائق لانهم ينفونه بالكلية والاثبات في الجملة كما في رد ... وقوله والعلم بها متحقق رد لقولهم ولا علم بثبوت شيء ولا بعدم ثبوتها واما قولنا ان علم الحقيقة ... القائل بالعلم الكلي وهي لا شيء من الحقائق ثابتة ولا علم بثبوت شيء متحقق ... الموجبة الجزئية لكونها نقيضها واثبات احد النقيضين يستلزم ابطال الاخر لامتناع الاجتماع صدقا وكذبا رمضان ع ب

ومنهم من ينكر العلم بثبوت الشيء ولا ثبوته

... يعلم ... ولا ... نفس الحقائق ولا ثبوتها في نفس الحقائق ... والانفي نفس الامر بل ينكر العلم بالثبوت والعلم بلا ثبوت ... وكذلك الاثنين والجمع والمؤنث والمذكر موجود رمضان ع ب

وهذه الكلمة تستعمل بمعنى دعا ابنا الى الخطاب كقوله ... الى ارادت ... ونعال

.. بانه لا علم بجميع الحقائق لان بعضها لا يعلم نسبة القطع قبل الشرع الفساد المذكور لتقرير الثبوت فانه كما لا يجوز العلم بجميع الحقائق لا يجوز نفي العلم بثبوت جميع الحقائق لان العلم بثبوت جميع الحقائق ... نفي العلم بجميع حقائق الاشياء فيلزم انتفاء الثاني موجبا لانتفاء الاول فيكون الضمير عائدا الى الحقائق دون الثبوت وجواب ان الضمير يرجع الى الثبوت في ضمن المحمول وهو ... مستغرق في نفسه وان استغرق موضوعه رمضان ع ب

يرد عليه ان عدم ارتفاع النقيضين من جملة الحقائق عندهم فلا يلزم من عدم تحقق النفي الثبوت فالصواب في الالزام ان يقتصر على الشق الاخر ويقال انكم جزمتم بنفي الحقائق مطلقا وهذا النفي من جملة تلك الحقائق فثبت بعض ما نفيتم وقد يقال ان انكارهم مقصور على حقائق الموجودات في الخارج

ح ش ع ب

... والتعدي ... ان يكون ... فان اصل المثال ... ان يكون تفسيرا للاخر وان قيل ان الوجود ليس ... فكيف يصح ... الوجود ... ان كان ... الوجود ... صيغة الفاعل او ... او ان كان الموجود ... من قبيل ... ان لا يكون ... فالجواب ... ان ... ان ...

يطلق على الافعال الخ اه ان المصنف اقوال اهل الوزن حق والكذب حق والشوال حق الخ المبني بشاء ام لا فانه وان كان لا فعل اى كثير منهما اطلق فيهما قال الجواب رحمه الله تعالى يفيد باعتبار

اشتمالها على الافعال اى اشتمال الكلي على الجزئي او الكل على الجزء او الظرف على المظروف او نحوها

وعلى تقدير كونه فيلزم الاطلاق مجازا لكون العلاقة فيه لا الاستعمال فاى فيه بدون القاسم

العلاقة وما قيل من انه عدمت اطلاقه عليهما وثانيا اطلاقه عليهما وثالثا اطلاق الحيوان على الانسان

لا يصدق في الكل قال الجواب : حقيقة الشيء واضافة الحقيقة الى الشيء اضافة بيانية والتعريف له

باعتبار اضافته اليه والايل من انه باعتبار الاضافة يلزم منه عدم التصادق بينهما وبين الشيء ظاهر

انه لا تصادق بين الكل والجزء فلا يتصور اضافته اليه ولو باضافة كالكل وان قيل ان التعريف

بتمييز الشيء ولنقصه لا فيد في تلك الحقيقة العبارة عن اداء المرام فلا مغايرة بينهما حتى يكون المجموع

كلا واحد اجزاؤه قال الجواب عنه حيث انه قيل لا يجوز ان يكون اضافته من اضافة التعريف

الى الشيء كما يتوهم من قوله وتسميته بالحقيقة ومنه الاشتقاق الخ قلنا فانه لو كان كذلك لا يصح

ان يكون التعريف له باعتبار الاضافة فيمتنع كون الحقيقة مسمى كلم الشيء فكيف وان لا يفهم

كون الشيء جزء الحقيقة فكيف تكون مسمى الكل جزؤه وان قيل انه لا يجوز ان يكون له منه كالا يشهد له

من قوله كالحيوان الناطق للانسان والجواب عنه ظاهر بعد رفع اشكال الاضافة اى باضافة النكرة

اذا كان ذلك التعريف له باعتبار الاضافة فما تعريفه الغير اللفظي من غير اعتبارها وان قيل لا له

تعريف غير لفظي الاشتباه بها فما يقال له وما يقال لك ان التعريف لك يمنع مثلهما اى المجموع ان الغير

الاضافة فلم تعريف غير لفظي والا لبس له فان التعريف غير لفظي لا له عبارة مقيدة لا يقع

ما اضيف له المعرف قال الجواب رحمه الله تعالى : كالحقائق الفاضلة الخ ان كان مراده ان مجموع

الحيوان الناطق حقيقة له تخلو في مثل الفاضلة وقبل الكتاب اقليت فلو اعاكسه تصور به

الخ مثل ذلك فانه حقيقة لم تخل في كل واحد منهما وان كان مما لا يمكن ان يصدق به بدونه

وان كان مراده الخ ان كلا منهما حقيقة لم تخل في مثل الفاضل الخ فلا كان بدونه بل اى الجواب

رحمه الله تعالى الانقاظ منه اذ فيه وتحقيق كيف يكون المتعدي مرادفا للازم وقد قرر ان اللازم

وفي خبر والمتعدي لا يعلم ان يكون احد بها تفسير للاخر وان احد المترادفين يكون تفسيرا

للاخر وان قيل ان الوجود ليس منه يا فكيف يصح منه الموجود نعم ان كان ذلك الوجود مما يشمع

منه صيغة الفاعل او مما لا فرق في معناه بحكم كونه مبنيا للفاعل او مبنيا للمفعول او ان كان الموجود

من قبيل المجهول اذ لا يكون الكمال وكلمة الفاهم على المحققين في جميل الى النفي فالجواب

رحمه الله تعالى وليس مثل قوله ان الاعتبار الناصر يلزم في ذلك الفعلين فيما نحن ان ايضا

يعني قال الفاضل الصالح انه قد ذكر فيما سبق شيئين الاول قوله حقائق الاشياء والثاني الثبوت

المذكور ضمنا في قوله ثابتة ولا يجوز ان يكون الضمير الذي فيها عائدا الى حقائق الاشياء لان الالف واللام في قوله

حملها الاستغراق الجنس وحقائق مضاف اليه فيكون المراد العلم بحقائق جميع الحقائق لان مقابلة

الجمع بالجمع نحو قوله حقائق بالجمع الذي هو قوله الاشياء يستلزم انقسام الآحاد الى الآحاد فيكون في مقابلة

كل فرد من افراد الشيء فرد من افراد الحقيقة ويكون معنى كلام المصنف العلم بحقائق جميع الحقائق متحقق

وانه محال لان كثيرا من الحقائق لا يحيط به علم البشر فتعين ان يكون الضمير عائدا الى الثبوت الذي

ذكر في ضمن قوله ثابتة فان قلت لو كان الضمير عائدا الى الثبوت لوجب ان يقول المصنف العلم به

لان الثبوت مذكر فلا بد ان يكون الضمير العائد اليه مذكرا لوجوب المطابقة بين العائد والمعود اليه

قلت الثبوت وان كان مذكرا الا انه مضاف الى المؤنث فيكون مؤنثا بالاضافة الى المؤنث

رمضان ع ب

ان مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الآحاد الى الآحاد والجواب ان ...

فيكون المعنى العلم بجميع الحقائق متحقق وهذا كاف في حصول الغرض المذكور لان الارتفاع السلب الكلي بالايجاب الجزئي منه قوله وقد مر اه

جواب الفاضل اذا قطعوا نعم جوابا لانه يقطع به كلام الخصم رمضان ع ب

وغير ان القول الفاسد هو الاعتقاد لا يوصف بالبطلان ولا

والعلم الكلي لضروريته فقط بهيئته

هذا الزعم يعني الزعم بعني القول الباطل لا الاعتقاد الباطل اذ لا اعتقاد للتالى رمضان ع ب

بالزعم عضيب

والحاصل انهم لا ينكرون العلوم الضرورية والعقلية بالمطلقة بل كذلك ينكرون العلوم المعقولية واما بينا المتكلمين كتنوبى

## القول العاري عن الاعتقاد لا يوصف

قالوا الضروريات الخ لا يخفى ان هذا القول انما يستقيم على من ينكر العلم بثبوت حقائق الاشياء وهم اللاادرية قى

... الكاذبة فلا يجوز ان يقال فيه انه كاذب فلا يرد ان ... الاعتبار ثم نفيها فيه

رمضان ع ب

وان لم يعتبر في ذلك القول فهو غير مقبول كذلك ولا يخفى عدم استلزام اتحاد لفظ الموضوع
والمحمول اتحاد مفهوميهما ولا اختلافهما فلم يرد بدل بل هذا اولا بشد حاله حين اعتبر
التأويل كي لا يرى ما لم يعتبر فالجواب رحمه الله تعالى كالاشتراك اذا الاختلاف والافادة في الكلام
انما يكون للمخاطب والاخذ من جهة المتكلم فان كان المخاطب يعلم الاشتراك حيث انه نا طقا فقيل
نفس الحكم عليهم بالجواب بان اخذ المتكلم من جهة المتكلم فان كان المخاطب حيث انه حيث ما وان
كان لا يعلم الاشتراك فيصدق الا انه حيث ما افاد يفيد ذلك وان لم يكن باخذ المتكلم من تلك الحيثية
فالجواب رحمه الله تعالى حقائق الاشياء ثابتة هذا الكلام مع منكر وكل كلام مع منكر يجب ان يؤكد
من الجملة اوما في قبيل لا ريب فيه او ان للعلم ابطال تحقيق حيثيات التنبيه وتأكيد الكلام بل بيان مجرد
حكمهم فالجواب رحمه الله تعالى حقائق الاشياء ثابتة هذا الكلام اي العلم بما تحققه حقائق الاشياء
بامكان العرب المطالب من تحقيقها انما ناظر الى الماهيات والتصديق بها كالتيقن بها اولا يثبت بعد زيادة
بل فائدة فالجواب رحمه الله تعالى ... وبالجملة انما ناظر الى هذا المركب فانكار حكم العلم بها تطلب ما من الاربعة
ان كان قوله ولا علم بثبوت حقيقة من مقول الشيء فلم يرد العبارة بذلك وفي بيان كيفية انكار حكم
حيثية يستفاد منه كون الكلام كذلك والاولى ان كان من مقول القبيل فلم يرد بما كذلك في بيانها وان كان
انكار حكم العلم بهذا البسيط فقط فيسره كذلك وان قيل ان انكار العلم بهذا البسيط يستلزم انكار
العلم بالحقيقة وبهذا المركب فلم دخل في التفسير العلم بما والشك بعده وهذا يرد مع رد انكار
شيء ما يستلزم من الانكار ومثلا اذا كان الانكار رتب قيام عمرو وترتيب الحكم بحسب الانكار لا يرد
معهم ما يستلزم من الانكار وان قيل انه اخص في بيان الرد عليهم القصد من ابراد هذا الكلام رد
عليهم وهو المقصد الا يوجد المحدثات على وجود الصانع وثبوت صفاته ولا يحتاج في ذلك المقصود
الى تحقيق العلم بتصديقها او باحد الباقي ممنوع فان لم يحتج فيه الا تحقيق العلم بتصديقها يحتاج فيه الى
تحقيق العلم بتصديقها انما يحتاج باحد الا الاثر ان العالم انما يثبت به وجود الصانع بالتصرف واحد الا
الاثر اي العالم انما يثبت به وجود الصانع بالنظر في احد الا ان لم يتحقق العلم بها فكيف يثبت به
فالجواب رحمه الله رد على القائلين بانه لا ثبوت لشيء لما يقال بانه لا شيء من الحقائق ولا ثبوت شيء منها
ثم تكون الحاجة الى انكار العنادية ايضا وكون المغايرة بين منسوبي ومنسوب العندية يعلم
من تعريف المنسوب والمنسوب اليه ولا يخفى انه انما يتم على العنادية فانه لعل تكون المغايرة لم يثبت عليهم فانه
عليهم وكذا ان ما يتم ظاهرا من قول المصنف حقائق الاشياء ثابتة انما يرد على العندية فقط نعم ان انكار
الحقائق يستلزم انكار ثبوتها دون العكس ورد انكار ثبوتها يستلزم رد انكارها دون العكس
ورد انكار ثبوتها يستلزم رد انكارها دون العكس فلعله ان في احدهما ذكر الملزوم واراد به
مع لازمه وفي الاخرى ذكر اللازم واراد به مع ملزومه فالجواب رحمه الله بانه لا ثبوت
لشيء من الحقائق ووجه رده ولا علم بثبوت حقيقة الشيء ولا بعدم ثبوتها كان في هذا بين
تعدد بين تأويل كما كان التأويل في قول المصنف ام لا انه لم يكن الاية عليهما اقوى مما يرد عليه

وان كان القائلين في المخاطب يقول ولا بعدم ثبوتها وان اطلق انه لا يشعر كونه اهل الحق ولا
ولا العناد بالاعتبار الصيغة للعندية فيه صيغة التي طبق فلما كان فيها اعتبار كان ذلك الصيغة الى اهل
الحق والنظر فيهم او رد اسناد القول للعندية المدعى لان تحقيق واحد من العلم بالثبوت
والعلم بعدم الثبوت ابهم من عين الاقرار وان كان فيه ذلك فلا يفهم منه كونه زعمهم بعلمهم يكون
اهل الحق والعناد قائلين بالعلم بحقائق الاشياء بانه المستلزم لاعتراف منهم بعلمه وكذا ان
كانوا يعترفون بعلمهم بصدورهم بها الحقيقة فلا يستلزم الاعتراف منهم بعلمهم وكذا ان كانوا
يعترفون بعلمهم بصدورهم بها الحقيقة فلا يستلزم الاعتراف بالتصديق بعدم ثبوته وانه
فكيف يتعقد وينكرون ما يعترفون بعدم علمهم اي شيء بعد تأمل فالجواب رحمه الله ولا بعدم
ثبوتها وبالشعر انه تعلل الشارح هذا اشارة الى انه لا يشعر كونه انكار اعتقاد اهل الحق
ولا يشعر كونه ما في الواقع ردا عليه وان يشعر كونه كذلك فان كان قلنا لكل ما يفوه يلزم
منه كونه ردا يدل على عدم اجتماع النقيضين وهذا العلم بثبوت جنس الحقائق والعلم بعدم ثبوت
الشيء منها وكذا الزم منه كونه ادلة على رد على العندية فان الرد على عدم العلم بعدم ثبوتها بل
لا الوجه يكون معناه انه قد علم ثبوت الشيء منها فيلزم منه بانه لا ثبوت لشيء من الحقائق يلزم منه
الحكم باجتماع النقيضين ايضا من وجه اخر ولما ثبوت جنس الحقائق وعدم ثبوت الشيء منها وان كان
بالاثبات في الجمل يلزم منه اعترافهم ببعض حقائق العندية وبعدها عن اعتقادهم اجل وان قيل
ان ذكره بما قيل يجوز ذكر حيثية الذي يفيد المعنى بيعا وان قيل المراد انه رد على الامر المفهوم
من كلب العلمي قيل كان ما يفيد رد المفهوم دون المنطوق وان قيل المراد انه رد على الامر المفهوم ان انكارهم
بذلك المفهوم كما يفهم حكايات فلم يرد العبارة التي كانت نطق فيها مع انها اخص فالجواب انه موضع
من ينكر العلم الخ ولا يخفى ان يشعر كونه زعمهم يكون القائل على وجه اليمان التي لا يلزم من العلم
به العلم بشيء اخر ولا نعرف كيف تسمع الدعوى اذا اعترف المدعى بعدم الدليل ما يلزم من العلم به
العلم بشيء اخر عليها لا يصح ان يجري فيهم ما يجري في غيرهم فاي اصطلاح اعتبر في قول الدعوى
له مع انه لا يجري فيه ما يجري فيها يقال له الدعوى وكذا ان كان زعمهم بعلمهم يكون دعوى لم يكن فيه
فيها الشك فهو اعلم وهو الاولى ان كانوا شاكين فيها قائلين لا علم لنا يكون دعوى لكن اعتقد انه فهو
يعلم وهو الاولى ان كانوا شاكين فيها قائلين لا علم لنا يكون دعوى لكن او يعدم كونها فلم قال المحشي
ومنهم من ينكر العلم المسألة الفرق بين الشك والانكار فالجواب انهم كانوا اما قيل فانه الدليل
الا انه احق مع انه لا منافاة معهم حفظ الدليل العرف في امر لم يسمع فعرى هذا لهم طريق الافحام
بل انه لم تحقق فانه لا منافاة معهم حفظ الحق ليس ان نقصد وانه لا تقدر على الاعتراف
يثبت من امرها او عدا بتحقيقه فابين لهم الطريق لذلك فالجواب رحمه الله والحسنات يتغلط الخ

واشكال بما لا طاقة لي باداته ولعل انه ان كان جزمه في هذا الحكم كما يفهم مما قيل ان
في الاحول علم بغلط حسه فعارضه للتخفيف فقد اعتبر فيه اعتقادهم وان كانوا اكثر فيه فلم لعدد
انه ان كان كبيرا فما قيل المقنع قد يغلط علم شمهم لا يتم جوابا عن هذا افان جزم بالغلط لم يتم جزم
بعض الشيوخ بعلم بعدم عنهم بالعلم ثم ينكر منه عن غلط علم بالغلط علم من عدم شمهم يستلزم
الحاصل فيبق وبين احد الطرفين دعوايهم وبعد عدم العلم يكون شيء منها تناقضا وكذا ايضهم
من قبيل الغلط بالكثير اعتبر انهم بالعلم بكون الحس قد لا يغلط والاولى المباعث الى تعيين بين
فريق المتناقض ايضا معلومة وكذا انهم منه كون شمهم بالعلم يتشبثون بعضها فيه وبين طرفي
الى قدر وبعد عدم العلم يتشبثون بشيء منها تناقضا ايضا والحاصل انه يفهم من هذا القول
انهم انهم يا ربع معلومات ويلزم منه تناقضا احدهما بين منطوق الحس قد يغلط وبين احد
طرفي دعواهم والاخر بين مفهوم كثيرا وبين طرفها الاخر نعم ان قيل ان المراد نظريا فقد
فقد افاد العلم يغلط الحس كثيرا وبين طرفها الاخر نعم ان قيل ان المراد نظريا فقد افاد انه يغلط
حتى كثيرا فكتافي كونه يغلط البتة لا يرد واحدا منهما ولكن يرد عليهم شيء من جهة
اخرى وان قيل ان قد لا فادة القلة بالنسبة الى الاضافة وكثيرا لافادة الكثرة في نفسه قلنا
ان كانوا يجزمون في الحكم يرد ما اورد هنا وان لم يجزموا كثيرا فما اورد هنا ايضا وكذا
نعلم بالبعض تلبيسهم ان قيل المراد نظريا افاد قولهم الحس يغلط قليلا بالنسبة الى الاضافة
وكثيرا في نفسه فيشكل في كونه يغلط البتة فهو مما لا يقبل من له فطرة سليمة وعدم تمام الجواب بنسبة
الزعم الى الغير بعد في وكذا ان يتم بالقول بان اللاادرية هنا الاحتمال حصول الشك والاتهام الاشياء اصلا
وتقييد انه نفي الغرابة لا تم في الحاصل لكل مخصوصا في الجواب اه لانهم لا يعترفون بمعلوم ليت شعري
ان كانوا لا يعترفون به فلم تمسكوا بما علم وعدم بنا على الدليل بانتفاء لكل مخصوصا فيه وكذا ان كان
زعمهم بعلم اي بحقيقة الشك اقلية ذلك الاحداق منهم بمعلوم والا فكيف يستدلون بشيء مما لا يعلمون
اي من ما يعلم وكذا ان كان زعمهم وعلمهم اي شيئا جعلها الموازنة في كلامهم مما لو الى قلنا افهل ليس ذلك
لعذاق منهم بمعلوم لكن الافكيف يتشبثون بما لا يعلمون اي الشيء اذا بما لا يعلمون الاشياء
ايا ما وانهم الجواب بنسبة الزعم الى الغير بل يلزم منهم الاحداق بمعلوم فالاولى التاويل وان قيل المعلوم الذي
لا يعرفونه بنسبة الى المعلوم النفسي فالجواب عنه يعلم لما سبق فالجواب اه اي يفلح ويظهر
ليت شعري ايشتمل هذا التعريف على الواجب حقيقة ام لا وان قيل انه يشمل فكيف يمكن ان يعبر
عنه بما انه قيل ان المراد بالعلم في قد لم يعلم الواجب الا بالعقل وانه لم يعقلوا الا بمعرفة التعريف
طرد الكشف الذي علم بسائر الاشياء فالجواب رحمه الله تعالى ... فذق ... ولا تغلط كعدم ما يرد هنا

فلم يصح نفيهما على الاطلاق ولا يخفى انه انما يتم على المعاندية قالوا
الضروريات منها حسيات والحس قد يغلط كثيرا كالاحول يرى الواحد اثنين والصفراوي يجد الحلو مرا ومنها بديهيات وقد يقع
فيها اختلافات وتعرض فيها شبهة يفتقر في حلها الى انظار دقيقة
والنظريات فرع الضروريات ففسادها فسادها ولهذا كثر فيها
اختلافات العقلاء قلنا غلط الحس في البعض لاسباب جزئية لا
ينافي الجزم بالبعض لانتفاء اسباب الغلط والاختلاف في البديهي
لعدم الالف او لخفاء في التصور لا ينافي البداهة وكثرة الاختلافات
لفساد الانظار لا ينافي حقيقة بعض النظريات والحق انه لا طريق
الى المناظرة معهم خصوصا اللاادرية لانهم لا يعترفون بمعلوم
ليثبت به مجهول بل الطريق تعذيبهم بالنار ليعترفوا او يحترقوا
وسوفسطا اسم للحكمة المموهة والعلم المزخرف لان سوفا
معناه العلم والحكمة واسطا معناه المزخرف والغلط ومنه اشتقت
السفسطة كما اشتقت الفلسفة من فيلاسوفا اي محب الحكمة

وحينئذ يقال هنا لا طاقة لي باذا الله وبعد انه اذا كان عجز معه في هذا الحكم كما يفهم مما قيل ان
قد الناحلة على يغلط شفارة للتخفيف فقد اعتبر فقد اجمعهم وان كانوا عاكسين فيه فعلم العدد
انه الناكيد وما قيل المقنع قد يغلط على انهم لا يتم جوابا عنه بل انا ان جزم بالغلط لا يتم يرجح بعض
يستلزم ذمهم من علم بالغلط على زعم غيرهم وكذا يفهم منه كون ذمهم بالعلم بعدم الثبوت
ايضا يتوقف وبين احد الطرفين دعواهم وبعدم العلم بعدم شيء منها تناقض وكذا افهم
من قبيل الغلط بالكثرة اعتبر اخبارهم بالعلم بكون الحس قد لا يغلط والاولى المباعث الى التغيب به
فرق الفرق ايضا معلوم وكذا افهم منه كون ذمهم بالعلم بثبوت بعضها فيه وبين طرفي
الاخر وبعدم العلم بثبوت شيء منها تناقض ايضا والحاصل انه يفهم من هذا القول
انه افهم بان مع معلومات ويلزم منه تناقضا احدهما بين منطوق الحس قد يغلط وبين احد
طرفي دعواهم والاخر بين مفهوم كثيرا وبين طرفها الآخر نعم ان قيل ان المراد نظرنا فقد
قد افاد العلم بغلط الحس كثيرا وبين طرفها الاخر نعم ان قيل ان المراد نظرنا فقد افاد الشيء يغلط
حتى كثيرا فمنها كونه يغلط البتة لا يرد واحدا منهما ولكن يرد عليهم شيء من جهة
اخرى وان قيل ان في الافادة القلة بالنسبة الى الاضافة وكثرة الافادة الكثرة في نفسه قلنا
ان كان نوع يحزقون في الحكم [illegible] فاورد ههنا [illegible] والا يرد يفيد كثيرا مثل فاورد ههنا [illegible]
نعلم بالعكس [illegible] ان قيل المراد نظرنا افاد قوله الحس يغلط قليلا بالنسبة الى الاضافة
وكثيرا في نفسه فيشكل في كونه يغلط البتة فهو مما لا يقبل من له فطرة سليمة وعدم تمام الجواب بالنسبة
الزعم الى الغير [illegible] وكذا الا انهم بالقول بان [illegible] الاختلاف حصول الشك و [illegible] ابدا
وتقييد [illegible] في الجواب [illegible] لانهم لا يعترفون بمعلوم ليت شعري
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وان قيل المعلوم الذي
[illegible]
ليت شعري [illegible]
[illegible]
[illegible]

قوله كالاحول [illegible] ولا بد من السؤال منهم الاحوال
[illegible] الواحد [illegible] الصفراء [illegible]
وان الحلو والمر [illegible] بالحقيقة فقد
اعترفوا ولا خلاف [illegible] لا يثبت شيئا يدعى

فلم يصح نفيها على الاطلاق ولا يخفى انه انما يتم على العنادية قالوا
الضروريات منها حسيات والحس قد يغلط كثيرا كالاحول يرى
الواحد اثنين والصفراوي يجد الحلو مرا ومنها بديهيات وقد يقع
فيها اختلافات وتعرض فيها شبهة يفتقر في حلها الى انظار دقيقة
والنظريات فرع الضروريات ففسادها فسادها ولهذا كثر فيها
اختلافات العقلاء قلنا غلط الحس في البعض لاسباب جزئية لا
ينافي الجزم بالبعض بلا شبهة اسباب الغلط والاختلاف في البديهي
لعدم الالف او الخفاء في التصور لا ينافي البداهة وكثرة الاختلافات
لفساد الانظار لا تنافي حقية بعض النظريات والحق انه لا طريق
الى المناظرة معهم خصوصا اللاادرية لانهم لا يعترفون بمعلوم
ليثبت به مجهول بل الطريق تعذيبهم بالنار ليعترفوا او يحترقوا
وسوفسطا اسم للحكمة المموهة والعلم المزخرف لان سوفا
معناه العلم والحكمة واسطا معناه المزخرف والغلط ومنه اشتق
السفسطة كما اشتق الفلسفة من فيلاسوفا اي محب الحكمة

**واسباب العلم** وهو صفة يتجلى بها المذكور لمن قامت به

اي يتضح ويظهر ما يذكر ويمكن ان يعبر عنه موجودا كان او معدوما

فيشمل ادراك الحواس وادراك العقل من التصورات والتصديقات

اليقينية وغير اليقينية بخلاف قولهم صفة توجب تمييزا لا يحتمل

النقيض فانه وان كان شاملا لادراك الحواس بناء على عدم التقييد

بالمعاني وللتصورات بناء على انها لا نقائض لها على ما زعموا

لكنه لا يشمل غير اليقينيات من التصديقات هذا ولكن ينبغي

ان يحمل التجلي على الانكشاف التام الذي لا يشمل الظن لان العلم

عندهم مقابل للظن للخلق اي المخلوق من الملك والانس

والجن بخلاف علم الخالق تعالى فانه لذاته لا لسبب من الاسباب

ثلثة الحواس السليمة والخبر الصادق والعقل بحكم الاستقراء

ووجه الضبط ان السبب ان كان من خارج فالخبر الصادق والا

فالآلة ان كانت غير المدرك فالحواس والا فالعقل

فان قيل السبب المؤثر في العلوم كلها هو الله تعالى لانها بخلقه

قوله كالعلم بان الاخرى او النسبة لا تخلو قال البرد في ...

وأما كون

يزال بان خبر الرسول بوجب العلم الاستدلالي اذ لو دخل في تحصيله مع الاستدلال وأما كون
خبر مفيد الظن لكون خبر الواحد وبه لا يفيد الا الظن لعلم الاحتمالات العقلية لانا افادة العلم
اليقيني يتوقف على العلم بوضع الالفاظ وبارادة معانيها منها والعلم بالوضع يتوقف على نقل العربية
لغة ونحوا وصرفا وثبت اللغة انما ثبتت بالاحاد لان مرجعها الى اشعار العرب التي يرويها عنهم
الاحاد كالاصمعي والخليل وذلك محتمل للخطأ والكذب والعلم بارادة المعاني يتوقف على عدم نقل الالفاظ
عن معانيها الخ والحق تحقق علمي باقي عند الاستدلال وذلك لا يفيد العلم اليقيني المقابل للظن نقلا قول
النبي صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي واليمين على من انكر يوجب علم وجوب البينة على المدعي والخ
لانه خبر من ثبت رسالته بالمعجزة وكل خبر هذا شأنه فهو صادق ومضمونه واقع فيكون قول البينة على المدعي
صادقا ومضمونه وهو وجوب البينة على المدعي واقعا واما قول ... وخبر الملائكة فان يوجب
العلم وبعض حكمه حكم خبر الرسول ان امنت وقبول لعامة المعلمين من جملة ... كما صرح المحقق
التفتازاني في شرح ... وان تعلق المحصول وقال في ذكره على ... جمع الجوامع ان الادلة النقلية
تفيد اليقين مطلقا واما انا اظن ان افادتها اليقين لا تكون الا بانضمام تواتر ... من المشاهدة
كما صرح به واحد من المحققين نقل في المقال فانه قال خبر الكلام من نحو جر والعوام
وانا الفقير محمد القادري رحمه الله

والشواهد والله بذلك وعنده ...

.. لان العلم عندهم مقابل للظن اذ مقاصد ارباب هذا الفن موضوعة لافهام الخلفاء وفهم طرق العقلاء
وان يقولوا بعد ان كل النزاع في تخفيف الزيادات وتعيين اصول العبادات واول الواجبات بعد انها الفروع
الاولى من الصحابة والتابعين كما سبق بيانه ولا يخفى عليك وغير ... ان ذلك انما هو لا يحصل الا
باليقيني من التصديقات والجازم من البراهين والقطعيات قول لان العلم عندهم مقابل للظن الدوال
كان في ذلك العلم حاصلا من الخطابيات باعتبار انها كلام من ثبت رسالته بالمعجزة وايدت بتواتر نقلها
وكل كلام كذلك فهو صادق فالخطابيات مفيدة لليقين كاعتبار الشكل الاول وهذا يقتضي كون
النقليات مقابل الظن لتفيد القطع فلعل الله يكفي بهذا التقرير لدفع ما اشكله بعض الافاضل
في هذا المقام والله تعالى اعلم
محمد كاظم الشفوري رحمه الله

بحكم الاستقراء وهذا على قول من قال ان المدرك الكليات والجزئيات هو العقل لكن ادراكها بواسطة الالات
دون الاخر لعلى قول من قال ان المدرك الكليات العقل وتدرك الجزئيات الحواس رحمه الله

---

بعضهم هذا معرفة بالمعاني وقال العلم صفة توجب تمييزا ...
بين المعاني لا يحتمل النقيض في لا يشتمل هذا التعريف

فعلى صيغة بالتجلي بها المذكورة ... التامة فلا يصدق والتعريف

عند احتمال لان التخصيص ... فان التمييز

ولكن ينبغي

لان العلم

ك والاشد

من الاسباب

بحكم الاستقراء

الخبر الصادق على

الحواس و ... العقل

فان قيل السبب المؤثر في العلوم كلها هو الله تعالى لانها بخلقه

---

خص هذا الكل لان انواع العلم وما يثبت في ... معلوم بالالهام ... ام لا ثم الاشكال
في ان العقل للملك واما استناد علمه الى الخبر الصادق فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة كحديث البخاري
اذا قضى الله في السماء الامر ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله ... الحديث ... الى

وما قيل الجواب ان المراد بالسبب هنا المفضي في الجملة والحصر في هذا الاسباب على عادة المشايخ يعني
حصرنا وتتبعنا ولم نجد في عادتهم شيئا معتبرا من اسباب العلم غير هذه الثلثة فالحصر
استقرائي لا عادي فقط
الى اهل الحق رمضان

لا يرد في النظر

والايجاد من غير تأثير للحاسة والخبر والعقل والتسبب الظاهري

كالنار للاحراق هو العقل لا غير وانما الحواس والاخبار آلات

وطرق في الادراك والسبب المفضي في الجملة بان يخلق الله تعالى

العلم معه بطريق جري العادة ليشمل المدرك كالعقل والآلة

كالحس والطريق كالخبر لا ينحصر في الثلثة بل ههنا اشياء اخر

مثل الوجدان والحدس والتجربة ونظر العقل بمعنى ترتيب المبادي

والمقدمات قلنا هذا على عادة المشايخ في الاقتصار على المقاصد

والاعراض عن تدقيقات الفلاسفة فانهم لما وجدوا بعض

الادراكات حاصلة عقيب استعمال الحواس الظاهرة التي لا

شك فيها سواء كانت من ذوي العقول او غيرهم جعلوا الحواس

احد الاسباب ولما كان معظم المعلومات الدينية مستفادا من

الخبر الصادق جعلوه سببا آخر ولما لم يثبت عندهم الحواس الباطنة

المسماة بالحس المشترك والوهم وغير ذلك ولم يتعلق لهم غرض

بتفاصيل الحدسيات والتجربيات والبديهيات والنظريات وكان

مرجع الكل الى العقل جعلوه سببا ثالثا يفضي الى العلم بحجة الثقات

اوبانضمام حدس او تجربة او بترتيب مقدمات فجعلوا النسبة

في الحكم بان لنا جوعا وعطشا وان الكل اعظم من الجزء وان نور

القمر مستفاد من الشمس وان السقمونيا مسهل الصفراء وان العالم

حادث هو العقل وان كان ذلك في البعض باستعانة من الحس فالحواس

جمع حاسة بمعنى القوة الحاسة خمس بمعنى ان العقل حاكم بالضرورة

بوجودها واما الحواس الباطنة التي يثبتها الفلاسفة فلا تتم

دلائلها على الاصول الاسلامية السمع وهي قوة مودعة في

العصب المفروش في مقعر الصماخ يدرك بها الاصوات بطريق

وصول الهواء المتكيف بكيفية الصوت الى الصماخ بمعنى ان الله

تعالى يخلق الادراك في النفس عند ذلك والبصر وهي القوة المودعة

في العصبتين المجوفتين اللتين تتلاقيان ثم تفترقان فتتأديان

الى العين يدرك بها الاضواء والالوان والاشكال والمقادير و

الحركات والحسن والقبح وغير ذلك مما يخلق الله تعالى ادراكها في

---

الحركة عند المتكلمين حصول الجسم في مكان بعد حصوله في مكان اخر مطلقا الحركة كونان في مكانين في انين والسكون كونان في مكان في انين

واعلم ان مبنى اكثر مسائل الحكماء قولهم الواحد الحقيقي لا يصدر عنه الا الواحد ومن مسائلهم ان القادر ان المبدأ الاول انما هو الواحد وهو العقل الاول [illegible] واستدلوا على ذلك [illegible]

[illegible] فانها مبنية على ان النفس لا تدرك الجزئيات المادية بالذات [illegible] باطلة في الاسلام [illegible] الا بوجود القوى [illegible] الباطنة [illegible] التي تتعلق بها وحفظها او التصرف فيها

[illegible] اهل الاسلام [illegible] النفس والعقل [illegible] الجزئيات المادية [illegible] الواحد لا يصدر عنه الا الواحد [illegible]

هذه الاربعة هي اصول الكيفيات الملموسة [illegible] الحرارة [illegible] والرطوبة كيفية [illegible]



الحركة عند المتكلمين حصول الجسم في مكان بعد حصوله في مكان اخر مطلقا الحركة كونان في مكانين في انين
والسكون كونان في مكان في انين
ت ل

واعلم ان مبنى اكثر مسائل الحكماء قولهم الواحد الحقيقي لا يصدر عنه الا الواحد ومن مسائلهم ان الصادر
من المبدأ الاول انما هو الواحد وهو العقل الاول لا غير واستدلوا على ذلك بعلل عظيمة فقطعية
فصدر منه عقل وفلك وهو الفلك الاعظم المسمى بلسان الشرع بعرش الرحمن لا الى جهاته جهة
الامكان وجهة الوجوب وصدر منه عقل وفلك وهو المسمى بلسان الشرع بالكرسي وصدر منه
عقل وفلك وهكذا يصدر عن كل عقل عقل وفلك حتى ينتهي الى العقل التاسع فيصدر منه
فلك القمر المسمى بلسان الشرع بسماء الدنيا وعقل عاشر وهو المسمى العقل الفعال
والمبدأ الفياض وواهب الصور وفي لسان الشرع بجبرائيل وصدر منه الهيولى العنصرية
فتولد منها العناصر الاربع كرة كرة الاول كرة النار والثاني كرة الهواء والثالث كرة الماء
والرابع كرة الارض فمنها المواليد من الحيوانات والاشجار والاحجار والمعادن وهكذا نظم
العالم على زعمهم وصدرت عقولهم والانا نعلم عنده والبيان بالرحمن وانا ارتكب على هذا
التقدير لا فتتاح الافاق العرض بانطباع معنى النار سطحيتين فوقها الاستطقسات
فان شئت التوضيح فارجع التفسير
قال الحكماء العقول اعظم الملائكة واول المبدعات وهي الموجودات لا يسبقها وجودها
عدم زمان كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اول ما خلق الله العقل شرح فوائح
الحرارة كيفية من شانها تفريق المختلفات وجمع المتماثلات

كيف ذا اذا تعلقت بالنفس
فرحم الله امرا ادرك حقيقتها

---

مرجع الكل الى العقل جعلوه سببا ثانيا ينفي الى العلم بحجة الثقات
اوبانضمام ضمين اوبحرفة اوبترتيب مقدمات فحقايق التسبب

قال شيخ الاسلام الصوت عندنا كيفية تحدث بمحض خلق الله من غير تأثير لتموج هواء او قرع قلع
او قلع وعند الحكماء ما سلك اليه من ان كيفية في الهواء بسبب تموج الحاصل بالقرع او القلع
بعيفية بشرط صلابة كل من القارع والمقروع او القالع والمقلوع اهـ ملا الياس

واختلفوا في ان الضوء جسم او لا فذهب المحققون الى ان الضوء ليس بجسم بل كيفية مبصرة وقيل
الاضواء اجسام شفافة تنفصل من المضيء انتهى ملا الياس

الصوت ضوء

بعيد الفداء المنكشف يكيف الصوت الى الصماخ يعني ان الله

قوله ان يدرك بها ما يدرك بالحاسة فان قلت ان السيلون والملاسة والخشونة او الحلاوة والبرودة ونحوها
امور مدركة باللمس والبصر معا فلا يصح التخصيص المذكور قلت لنا ان التخصيص هنا اضافي لا حقيقي
بناء على ان الامور المذكورة وان كانت مدركة باللمس والبصر لكنها لا تدرك بالسمع والذوق
والشم كما ذكره هذا القدر من التخصيص يكفي ههنا ولك ان تجعل التخصيص حقيقيا
ويحمل اللمس والبصر على ما هو بالذات ويمنع كون الامور المذكورة ملموسة بالذات ومبصرة
فلا اشكال

ان السيلون والاستدارة امور مدركة باللمس والبصر معا اهـ

بسم الله الرحمن الرحيم الى مغنى الانام وكتب السادات الكرام
الذى بعكس اذا ظهرت الكواكب فى بروج الشهور احتوائها
وكمد اذا طولت الرواتب فى غارات الاسود اذانها وطلبته
اذا ارتفعت الكواكب فى مقاصد الطلبا اذنابها وعمى اذا احترقت
الى اول فى فعور الحوت اعناقها وعقاب اذا وقعت الغربان
فى اوكار العقبان اعشتها وبليل اذا ابيت العصافر فى منازل
البلابل اصواتها ومفقود اذا انتشر الغنام فى بيت ابن الغنا
انشو اكبها او الى ج بالحرمين الهائن بالقدحين كلامه وعليكم وعلى الله
واقربائكم واحبائكم امين وبعد فيا ايها المحقق المرشد الكاشف
المدقق الناطق بالحق المبين القسيم بالكشف والفرق والنظر الى
الفضلاء المصدق فى المختلع الطلبة بطى الغائق والمبدى المرة بنشر الدقائق
سهر دركه فى رد دركه بالباعث الذى ان الح الكهف بفير جواب كلام كتب
الشر فصل الخطاب جد لى بما زبرت لنا بالجواب عما جاد لك بالقدحين ربك
الوهاب وان الغريب القاصر الباغى البلاغ من بعيد فاك طرد عن بركات
انفاسك ملعوملك فالى من مقبل وان منعت لى ابواب حدائقك ملعوملك
الباسمة الى الامنات القصر شافيه يفتح الفتاح لك ابواب جنانه
العالية لى لا تنسمع فيها لاغية وان لم تشرق من انهارك منبع
المفيضة الى مثلنا القصر نافعة لا يشرك المثان من كوثر المصطفى
الطيب البريئة الذى ننتها فيها واصيد الى العفو وانا لم ان قم بينا الا ما
انطلاقى شرح قوله قال اهل الحق حقائق الاشياء ثابتة والعلم
بها متحقق الخ جياء من وجهك الكريم ذى جواب ان الذا ما
اشكل علينا فهو لا ان الى كل كلكلطلف الكتاب تمت

النفس عند استعمال العقل تلك القوة. والشم وهي قوة مودعة في
الزائدتين الناتئتين في مقدم الدماغ الشبيهتين بحلمتي الثدي
تدرك بها الروائح بطريق وصول الهواء المتكيف بكيفية ذي
الرائحة الى الخيشوم. والذوق وهي قوة منبثة في العصب المفروش
على جرم اللسان يدرك بها الطعوم بمخالطة الرطوبة اللعابية
التي في الفم بالمطعوم ووصولها الى العصب. واللمس وهي قوة منبثة
في جميع البدن يدرك بها الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة
ونحو ذلك عند التماس والاتصال به وبطلها ثابتة منها اى من
الحواس الخمس ثم قوى يطلع على ما وضعت هي له ذلك الحاسة
له يعني ان الله تعالى قد خلق كلا من الحواس لادراك اشياء مخصوصة
كالسمع للاصوات والذوق للطعوم والشم للروائح لا يدرك بها
ما يدرك بالحاسة الاخرى واما انه هل يجوز ذلك ففيه
خلاف والحق الجواز لما ان ذلك بمحض خلق الله تعالى من غير تاثير
للحواس فلا يمتنع ان يخلق عقيب صرف الباصرة ادراك الاصوات

فان قيل البيت الذائقة تدرك بها حلاوة الشيء وحرارته معًا

قلنا لا بل الحلاوة تدرك بالذوق والحرارة باللمس الموجود في الفم

واللسان والخبر الصادق اي المطابق للواقع فان الخبر كلام

يكون لنسبته خارج تطابقه تلك النسبة فيكون صادقا اولا

تطابقه فيكون كاذبا فالصدق والكذب على هذا من اوصاف

الخبر وقد يقالان بمعنى الاخبار عن الشيء على ما هو به اولا على

ما هو به اي الاعلام بنسبة تامة تطابق للواقع اولا تطابقه

فيكونان من صفات المخبر فمن هٰهنا يقع في بعض الكتب الخبر الصادق

بالوصف وفي بعضها خبر الصادق بالاضافة على نوعين احدها

الخبر المتواتر سمي بذلك لما انه لا يقع دفعة بل على التعاقب والتوالي

وهو الخبر الثابت على السنة قوم لا يتصور تواطئهم اي لا يجوز

العقل توافقهم على الكذب ومصداقه وقوع العلم من غير شبهة

وهو بالضرورة موجب للعلم الضروري كالعلم بالملوك الخالية في

الازمنة الماضية والبلدان النائية يحتمل العطف على الملوك و

على الازمنة والاقرب اقرب فان كان ابعد فهمنا امران احدها

ان المتواتر موجب للعلم وذلك بالضرورة فانا نجد من انفسنا

العلم بوجود مكة والبغداد وانه ليس الا بالاخبار والتواتر

العلم ا…

الصبيا…

واما…

قوله فرعونيا اي تفصيل هذا المقام يعرف من الوعد العلام آخر معول بالقرآن على بعض لا صحيح

واما ما ذكره السكاكي في قوله تعالى حكاية عن فرعون فمن ربكما يا موسى ان معناه ابتر سوام

ملكه الام وحجه فقصاده تطابق من جوابه بقوله ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه

خلقه ثم هدى فانه فقد اجاب بما يجب ان يجيب وتحقيقه على ما ذكرنا منطوقه

مطلب

ان سئلنا سائل عن الله تعالى بما هو قلنا ان اردت بما اسم الله الرحمن الرحيم

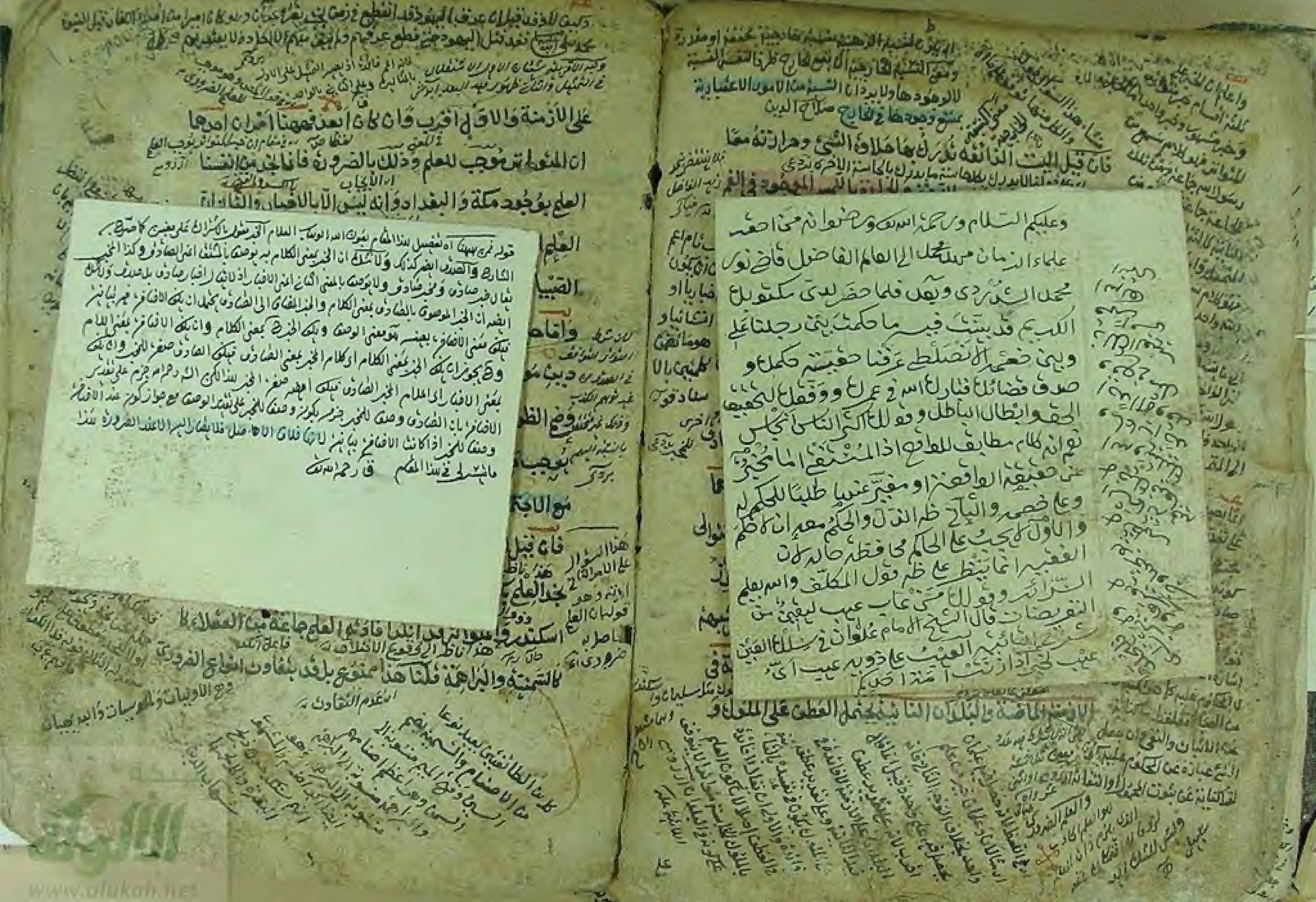
وان اردت بما صفته فسميع بصير وان اردت بما فعله فخالق المخلوقات

وواضع كل شيء في موضعه وان اردت بما حقيقته فانه متعال عن المثال

والجنس وان اردت بما ماهيته وحقيقته فله حقيقة لا نوعيّة بسيطة لكن

عجز ادراك ادراكها وكنهها ادراك والبحث عنا سرها اشراك

والله اعلم



على الأزمنة والاقرب اقرب فان كان ابعد فهنا امران احدها

ان المتواتر موجب للعلم وذلك بالضرورة فانا نجد من انفسنا

العلم بوجود مكة والبغداد وانه ليس الا بالاخبار والثاني

...

فان قيل البيت الذائقة تدرك بها حلاوة الشيء وحرارته معا

...

الاعم الماضية والبلدان النائية يحمل العطف على المتواتر

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وبعد فانه منى احقر

علماء الزمان مرسله محمد الى العالم الفاضل قاضي نور

محمد السندي ويمن فلما حضر لدي مكتوبكم

الكريم قد بينت فيه ما حكمت بين رجلين على

وبين خصمه الانصلطي عرفنا حقيقته حكمكم و

صدق فضائلكم فبارك الله في علمكم ووفقكم لتحقيق

الحق وابطال الباطل وفقكم الله تعالى انحكم

ثم انه كلام مطابق للواقع اذا المتنقي اما مخبر

عن حقيقة الواقعة او مغير عنها طلبا للحكم له

وعلى خصمه والثاني ظاهر الذل والحكم معه انا لا نعلم

الغيب انما ننظر على ظاهر قول المكلف والله يعلم

السرائر وقولكم متى غاب عيب ليقيني من

التفريضات قال الشيخ الامام علوان في سلك القين

عيب لحي اذا زنت امه عيب على ذوبه عيب اي

...



على الأزمنة والأقرب أقرب فإن كان أبعد نعمنا أعوان أحدها

أن المنقول متى موجب للعلم وذلك بالضرورة فإنا نجد من أنفسنا

العلم بوجود مكة والبغداد وأنه ليس إلا بالأخبار والتالية

العلم الحاصل به ضروري وذلك لأنه يحصل للمستدل وغيره حتى

الصبيان الذين لا اهتداء لهم بطريق الاكتساب وترتيب المقدمات

وأما خبر النصارى بقتل عيسى عليه السلام واليهود بتأبيد

دين موسى فتواتره ممنوع فإن قيل خبر كل واحد لا يفيد إلا الظن

وضم الظن إلى الظن لا يفيد اليقين وأيضا جواز كذب كل واحد

يوجب جواز كذب المجموع لأنه نفس الآحاد قلنا ربما يكون

مع الاجتماع ما لا يكون مع الانفراد كقوة الحبل المؤلف من الشعرات

فإن قيل الضروريات لا يقع فيها التفاوت ولا الاختلاف ونحن

نجد العلم بكون الواحد نصف الاثنين أقوى من العلم بوجود

اسكندر والمتواتر قد أنكره فانه العلم جماعة من العقلاء كا

كالسمنية والبراهمة قلنا هذا ممنوع بل قد يتفاوت أنواع الضروري



بواسطة التفاوت في الآلة والعادة والممارسة والاخطار
بالبال وتصورات اطراف الاحكام وقد يختلف فيه مكابرة و
عنادا كالسوفسطائية في جميع الضروريات والنوع الثاني
خبر الرسول المؤيد اي الثابت رسالته بالمعجزة والرسول انسان
بعثه الله الى الخلق لتبليغ الاحكام وقد يشترط فيه الكتاب
بخلاف النبي فانه اعم والمعجزة امر خارق للعادة قصد به اظهار
صدق من ادعى انه رسول من الله وهو اي خبر الرسول
يوجب العلم الاستدلالي اي الحاصل بالاستدلال اي بالنظر
في الدليل وهو الذي يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى العلم
بمطلوب خبري وقيل قول مؤلف من قضايا يستلزم لذاته قولا
آخر فعلى الاول الدليل على وجود الصانع هو العالم وعلى الثاني
قولنا العالم حادث وكل حادث فله صانع واما قولهم الدليل
هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر فبالثاني اوفق اما كونه
موجبا للعلم فللقطع بان من اظهر الله تعالى المعجزة على يده تصديقا

له في دعوى الرسالة كان صادقا فيما اتى به من الاحكام واذا كان
صادقا يقع العلم بمضمونها قطعا واما انه استدلالي فلتوقفه
على الاستدلال واستحضار انه خبر من ثبت رسالته بالمعجزة و
كل خبر هذا شأنه فهو صادق ومضمونه واقع فيكون خبر الرسول

قال صلاح الدين اشار بكلمة قد الى ان المراد بالرسول هنا النبي
مطلقا اذ لو اريد به من له كتاب يخرج منه من لا كتاب له [illegible]
[illegible] العلم وهو باطل [illegible]

يوجب العلم الاستدلالي اي الحاصل بالاستدلال اي بالنظر

في الدليل وهو الذي يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى العلم

بمطلوب خبري وقيل قول مؤلف من قضايا يستلزم لذاته قولا

اخر فعلى الاول الدليل على وجود الصانع هو العالم وعلى الثاني

قولنا العالم حادث وكل حادث فله صانع واما قولهم الدليل

هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء اخر فبالثاني اوفق اما كونه

موجبا للعلم فللقطع بان من اظهر الله تعالى المعجزة على يده تصديقا

ارهاص

هذا التعريف ... صاحب المواقف وقد غيره ...

على الاطلاق والكرامات اذا ... الظهار ...

من ادعى ان رسول الله ... على يد مدعي النبوة ...

وهو امر ... خارق للعادة ... عند ...

له في دعوى الرسالة لان صادقا فيما اتى به من الاحكام واذا كان

صادقا يقع العلم بمضمونها قطعا واما انه استدلالي فلتوقفه

على الاستدلال واستحضار انه خبر من ثبت رسالته بالمعجزة و

كل خبر هذا شانه فهو صادق ومضمونه واقع فيكون خبر الرسول

... خبر الرسول

قوله في حكم المتواتر ان قيل ان ما ذكره من الامثلة والاخبار لا دخل فيها للعقل والعلم الثابت بها

... فيكون ... المتقدم عليه ... المتواتر الاول والثاني وجوابهما ...

... الاول ... بعد ... وهو ... قوله ... العلم الاستدلالي على مطلق الادراك ...

... الثاني ... الجواب ... بان ... يدعي الثاني ... الجواب ...

... الاول بعد ... ذلك ... العقل ... واما الثالث ...

ولكن ... قبل ... الوهم ... فافهم ... ولا ... عدم ... معارضة ...

ان العلم الموجب ذهو ادقال ان هذه النسبة واقعة لخطاء لا تنفى الحسن الذي لا موقوف ...
ان هذا الا خبر من ثبت رسالته بالمعجزة وكل خبر كذلك فاوقع ... فضطها ... لا ...
موقوف على الذا فيو استدلالي هكذا بينوان بلا فقد المقام لتخلص عن الا الام والاستعام ...

لم في دعوى الرسالة لان صادقا فيما اتى به من الاحكام واذا كان

صادقا يفيد العلم بمضمونها قطعا واما انه استدلالي فلتوقفه

على الاستدلال واستحضار انه خبر من ثبت رسالته بالمعجزة و

كل خبر هذا شانه فهو صادق ومضمونه واقع فيكون خبر الرسول

صادقا ومضمونه واقعا والعلم الثابت به اى بخبر الرسول

قوله قطعيا فان قلت كيف القطع والمدار كاذب مع انه يجري فيه تخيلا او تخمينا كالوزع الخبر المشهور قلت سنة الله تعالى تصديقها لمن تجارى للعادة فلو اتى به الكاذب كان ذلك خرقا للسنة ابتلاء للقلوب عباده فلا ينافي حصول العلم القطعي العادي كالقطع بان كل نار حارة مع تخلفها في نار نمرود رمضان ح

حاصل السؤال انه يريد ان كلا خبر الرسول مفيد للعلم الاستدلالي الثابت اذا تواتر كون خبر الرسول واما خبر المشهور وخبر الواحد فلا يكونان يعتبر الاعتقاد والمطابق الجازم فيكون خبر الرسول الموجب للعلم قسما من الخبر المتواتر فلا يصح جعله قسيما في التقسيم المذكور والا يلزم ان يكون قسم الشيء قسيما له وانه محال رمضان ح

هذا التعريف هو ما اختاره صاحب المواقف وهو غير محترز عن لقصه على الارهاص والكرامات اذا قصد به الولي اظهار الصدق من ادعى انه رسول الله ولذا اعدل الشارح فيما بعد الى قوله وهي امر يظهر بخلاف العادة على يد مدعي النبوة عند تحدي المنكرين على وجه يعجز المنكرين عند الاتيان بمثله وهذ اختيار بعض المحققين

ارهاص

وهو علامة دالة على نبوة النبي قبل بعثته كالنور الذي ظهر في جبين عبد الله بن عبد المطلب ...

قوله النفس اي للنفس الناطقة اي العقل المسمى بالقوة النظرية واما قولهم العقل بالملكة والهيولى ونحوها فالمراد مراتب القوة النظرية وليس العقل فيها بمعنى اخر يحل بالجوهر كالنوم بان تقسيم الحيوان بالفصول لا يجعله معاني مختلفة وقد يطلق العقل في اصطلاح الحكماء على العقول العشرة التي هي مبادي الافلاك والفاعلة في زعمهم ولي ليس هو اولها ... منها رمضان ح

قوله للعلوم والادراكات اي العقليات والحسيات وبه تخرج الحواس فلا تنفى بها والقاعل العقل مناسب الادراك وقد جعله غيره نفس الادراك حيث قال فان كان الة فذا الادراك فالحواس والا فالعقل لان العقل صفة للنفس ومنشأ الادراكات بها وتسمى التسمية الشيء الى منشأه كالايمان فذا الباري موجبة للاشياء ومؤثر فيها مع ان الباري هو المؤثر بقدرته رمضان

قوله قوة النفس الخ اي قابلية فتنه اضافة لما مر توجه للخصوص منها ان الحمل لعجه الخ غير مختلف وصف الشيء الاجنبي الشامل واما حمله القبيل على المصطلح فيصلح جنسه خ كل

فهو قوة للنفس الافاضة بها اي بتلك القوة تستعد النفس للعلوم والادراكات القوة النظرية وقعوا فيشارك الروات النفس ان يحصل لها بتلك القوة مراتبها الاربع منها العقل الهيولاني والعقل بالملكة والعقل بالفعل والعقل المستفاد وهذا التعريف اوضح منه قول بعضهم عن غريزة الخ فدح



لم يُفد عوى الرسالة لانا صادقا فيما اتى به من الاحكام واذا كان
صادقا يقع العلم بمضمونها قطعا واما انه استدلالي فلتوقفه
على الاستدلال واستحضار انه خبر من ثبت رسالته بالمعجزة و
كل خبر هذا شانه فهو صادق ومضمونه واقع فيكون خبر الرسول
صادقا ومضمونه واقعا والعلم الثابت به اي بخبر الرسول
يضاهي اي يشابه العلم الثابت بالضرورة كالمحسوسات والبديهيات
والمتواترات في التيقن اي عدم احتمال النقيض والثبات اي
عدم الزوال بتشكيك المشكك فهو علم بمعنى الاعتقاد المطابق
الجازم الثابت والا لكان جهلا او ظنا او تقليدا فان قيل هذا
انما يكون في المتواتر فقط فيرجع الى القسم الاول قلنا الكلام فيما
علم انه خبر الرسول بان سمع من فيه او تواتر عنه ذلك او بغير
ذلك ان امكن واما خبر الواحد فانما يفيد العلم لعروض الشبهة
في كونه خبر الرسول فان قيل فاذا كان متواترا او مسموعا من
في رسول الله صلعم كان العلم الحاصل به ضروريا كما هو حكم سائر

المتواتر والحسيات لا استدلاليا قلنا العلم الضروري في المتواتر
هو العلم بكونه خبر الرسول عم لان هذا المعنى هو الذي تواتر الاخبار
الافتان به وفي المسموع من في رسول الله عم هو ادراك الالفاظ
وكونها كلام الرسول عليه السلام والاستدلالي هو العلم
بمضمونه وثبوت مدلوله مثلا قوله عليه السلام البينة على
المدعي واليمين على من انكر علم بالتواتر انه من الرسول عليه
السلام وهو ضروري ثم علم منه انه يجب ان يكون البينة على المدعي
وهو استدلالي فان قيل الخبر الصادق المفيد للعلم لا ينحصر
في النوعين بل قد يكون خبر الله تعالى وخبر الملك او خبر اهل
الاجماع او الخبر المقرون بما يرفع احتمال الكذب كالخبر بقدوم
زيد عند تسارع قومه الى داره قلنا المراد بالخبر خبر يكون سببا
للعلم لعامة الخلق بمجرد كونه خبرا مع قطع النظر عن القرائن المفيدة
لليقين بدلالة العقل فخبر الله تعالى او خبر الملك انما يكون مفيدا
للعلم بالنسبة الى عامة الخلق اذا وصل اليهم من جهة الرسول عم

ثم صحة كون النظر الصحيح الخ صحة النظر ان يكون المادة والصورة صحيحة
اما صحة المادة فمثل ان يكون المذكور في موضع الجنس مثلا جنسا لا عرضا
عاما وان يكون المذكور في موضع الفصل فصلا خاصة وان يكون المذكور
في موضع الخاصة خاصة شاملة هذا في المعرفات واما في التصديقات
فمثل ان يكون القضايا في الدليل مناسبة للمطلوب وصادقة اما قطعا
او ظنا او تسليما واما صحة الصورة فهي ان يوجد جميع الشرائط المعتبرة
في المعرفات والاقيسة فان فقد احدهما او كلاهما فسد النظر لان انتفاء احد
الجزئين وانتفاء كل الاجزاء يوجب انتفاء الكل فلا يفيد العلم لعدم صحته
كما شرح المواقف فليطلب فان قيل كون النظر افيد حاصل هذا السؤال
ان يقال ما جانب السمنية وبعض الفلاسفة انكروا ان نظر العقل مفيد للعلم
فصحيح فلابد منه ان يكون ضروريا او نظريا والثاني يقسم بقسم وكذا القسم
اما بطلان القسم الاول فلان الثاني فانه لو كان ضروريا لما كان مختلفا فيه بين
العقلاء والاول مربوط لانهم اختلفوا فيه واما بطلان القسم الثاني فانه يلزم منه
اثبات النظر بالنظر وهو دور لانه يحتاج الى نظر حتى يفيد العلم به و
وذلك النظر ايضا يحتاج الى ثبوت النظر من العقل مفيد للعلم فيلزم الدور
فان كل واحد منهما يحتاج الى الاخر وهو الدور وانه محال لاستلزامه توقف الشيء على
على نفسه ووجوده قبل حصوله وانه محال فلا يكون النظر من العقل مفيدا
للعلم اصلا واجاب عنه الامام فخر الدين باختيار القسم الاول منه الشرديه
وهو انه ضروري قولكم لو كان ضروريا لما كان مختلفا فيه قلنا الامر ذلك لا
قد يختلف فيه [illegible] واجاب عنه امام [illegible] باختيار القسم الثاني
منه وهو انه نظري [illegible]
ذلك لان [illegible] القضية الكلية او القضية المهملة [illegible]
بالضرورة [illegible] القضية الكلية او المهملة موافقة على ذلك
او المهملة فالجزئية [illegible] فصح قولهم النظر الصحيح من العقل
مفيد للعلم في الجملة

يعني خبر اهل الاجماع ليس خارجا عن هذين النوعين فيكون خبرا يكون سبب العلم لعامة الخلق
في حكم المتواتر انه متواتر ممنوع لان الاجماع قد ينعقد على ما ليس مستنده الحس والمتواتر
لا ينفي القليل للقليل خلت المراد في حكم المتواتر مستنده او اهله لان للاجماع سندا واهله

فحكمه حكم خبر الرسول وخبر اهل الاجماع في حكم المتواتر وقد يجاب
عنه بانه لا يفيد بمجرده بل بالنظر الى الادلة الدالة على كون
الاجماع حجة قلنا فكذلك خبر الرسول ولهذا جعل الاستدلالي
واما العقل وهو قوة للنفس بها تستعد للعلوم والادراكات
وهو المعني بقولهم صفة غريزة يتبعها العلم بالضروريات عند
سلامة الالات وقيل جوهر يدرك به الغائبات بالوسائط
والمحسوسات بالمشاهدة فهو سبب للعلم ايضا صرح بذلك لما فيه
من خلاف السمنية في جميع النظريات وبعض الفلاسفة في الالهيات
بناء على كثرة الاختلافات وتناقض الاراء والجواب ان ذلك
لفساد النظر فلا ينافي كون النظر الصحيح من العقل مفيدا
للعلم على ان ما ذكرتم استدلال بنظر العقل ففيه اثبات ما
نفيتم فيتناقض فان زعموا انه معارضة للفاسد بالفاسد قلنا اما
ان يفيد شيئا فلا يكون فاسدا او لا يفيد فلا يكون معارضة
فان قيل كون النظر مفيدا للعلم ان كان ضروريا لم يقع فيه خلاف

السمعيات ادما الشيخ ... العين يفهما عليه ...
بسبب ... المباحث لذلك الشي ... الفاحص
نجم عليه لانه ... كتب العلوم

كما في قولنا الواحد نصف الاثنين وان كان نظريا فيلزم اثبات
النظر بالنظر وانه دور قلنا الضروري قد يقع فيه خلاف اما لعناد
او لقصور في الادراك فان العقول متفاوتة بحسب الفطرة
باتفاق من العقلاء واستدلال من الاثار وشهادة من الا
خبار والنظري قد يثبت بنظر مخصوص لا بعينه بالنظر
كما يقال قولنا العالم متغير وكل متغير حادث يفيد العلم بحدوث
العالم بالضرورة وليس ذلك لخصوصية هذا النظر بل لكونه
صحيحا مقرونا بشرائطه فيكون كل نظر صحيح مقرون بشرائطه
مفيدا للعلم وفي تحقيق هذا المنع زيادة تفصيل لا يليق بهذا
الكتاب وما ثبت منه اي من العلم الثابت بالعقل بالبديهة
اي باول التوجه من غير احتياج الى تفكر فهو ضروري كالعلم بان
الكل اعظم من جزئه فانه بعد تصور معنى الكل والجزء والاعظم
لا يتوقف على شيء ومن توقف فيه حيث زعم ان جزء الانسان
كاليد مثلا قد يكون اعظم فهو لم يتصور معنى الجزء والكل وما ثبت

قوله بانه اثبات النظر بالنظر في اصطلاح حاصله انه يلزم اثبات النظر اي اثبات الكلية ويعرفونها [illegible]

كل نظر يفيد العلم بالنظر الذي [illegible] وافراد كل نظر مفيد [illegible] صحيح يفيد

[illegible]

واذا قصد [illegible] كل نظر صحيح يفيد العلم [illegible] نظر صحيح مفرد [illegible]

[illegible]

الامام الرازي قائل بان افادة النظر ضروري و امام الحرمين قائل بكونها

فعلى هذا يكون بين الفريقين ... الاستدلال ... فلا يلزم ان يكون ... 
لان ما بين الاخص لا يلزم ان يكون ... بين الفروض ... والثاني ...

بالاستدلال اي بالنظر في الدليل سواء كان استدلالا من العلة
ويسمى برهانا لميا ... اي ذلك الاستدلال
الى المعلول كما اذا رأى نارا فعلم ان لها دخانا او من المعلول على
ويسمى برهانا انيا ... اي الى الدليل
العلة كما اذا رأى دخانا فعلم ان هناك نارا وقد يخص الاول باسم

... من العلة الى المعلول ... يسمى هذا برهانا لميا

طلبه

الهيولى في الجسمية في الشخصية في النوعية فهذه الاربع
بعد ...
مما يخبر الادراك ... وذلك الاربع فالاربع
الاسماء ... في الوجود ... ويسمى الطبع بالذات
الى الماهية ... عند عدم ... من الشعر والقطن
شدها لا عندهم فان الشخصية ... وكذا ... الدفع ...

قال البيضاوي وبالجملة ... الارض ... قال بعض الافاضل ان
بالذات مختلفة بالحقيقة خلاف الارض ... وسماء الذهب وسماء الشمس
السموات السبع ... وسماء العطارد ... الارض ...
وسماء ... منها جمع السموات وافراد الارض وما عليها وما فيها ...

اجيب بان كلما كان ... فبالكل ...
... انتهى ... المحشي ...

جواب سؤال ... ان الحكماء ... بالحدوث ...
واجاب عنه بقوله نعم اي ... بمعنى ... الاحتياج الى الغير ...
الى الوجود ... الاحتياج الى الغير ...

فعلى هذا يكون بينهما الضروري ... الاستدلالي ... فلا يلزم ان يكون ... بين الاكتسابي ايضا كذلك

لان ... بين الاخص ... فلا يلزم ... الاعم ... بين الضروري والاكتسابي ... من وجه

بالاستدلال اي بالنظر في الدليل سواء كان استدلالا من العلة

اي ذلك الاستدلال
ويسمى برهانا لميا ...

الى المعلول كما اذا رأى نارا فعلم ان لها دخانا ومن المعلول على

ويسمى برهانا إنيا

الى العلة الى المعلول

بخلاف ما ... فان التقسيم الى الضروري والاكتسابي ... العلم الثابت بالعقل فلا يكون
... العلم الثابت بالحواس وان كان ضروريا على الاطلاق ... للضروري ... الثابت
بالعقل ولهذا قال الثابت بالبديهة التي هي اول التوجه ... في الفهم

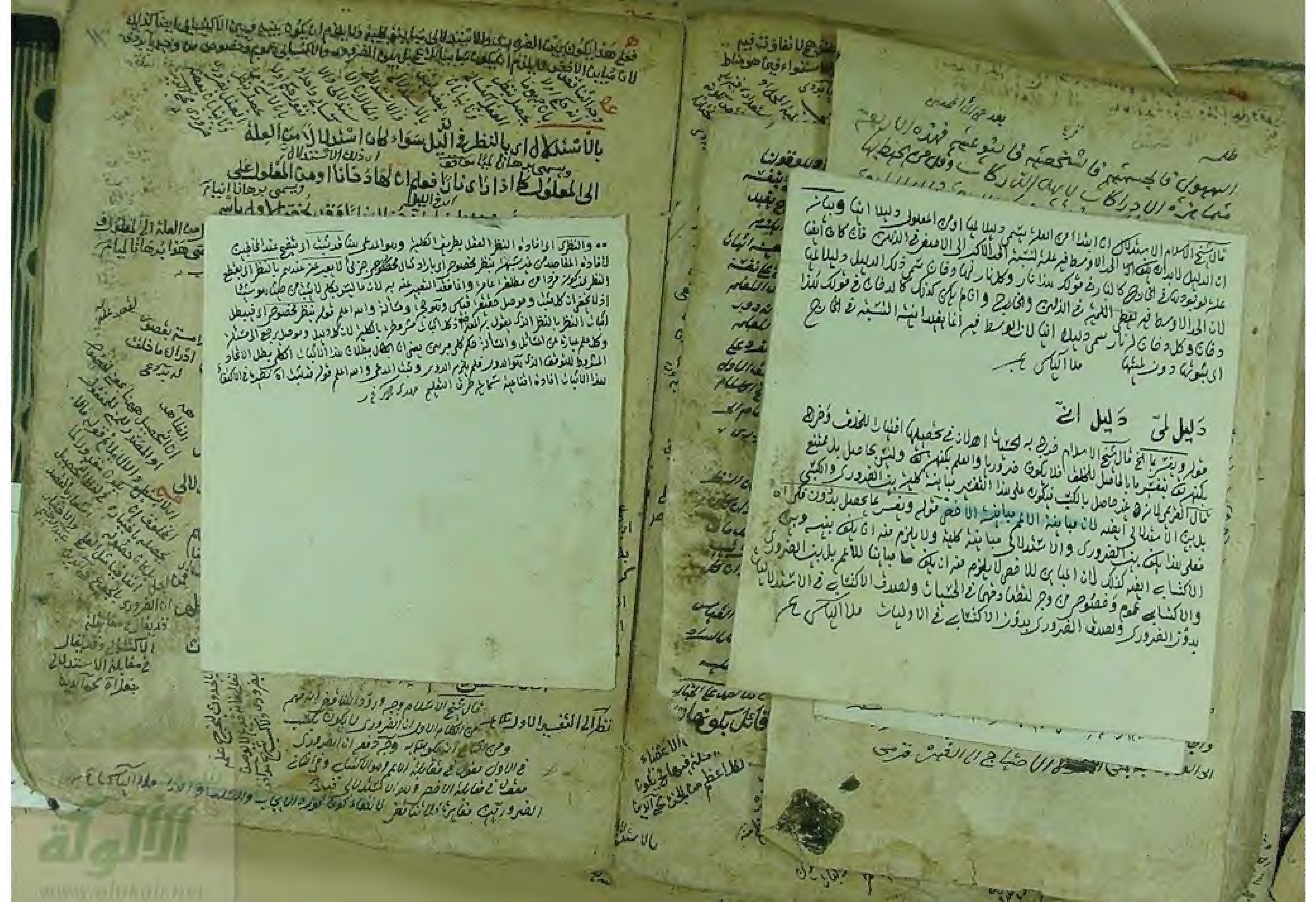
... والنظر ...
لافادة المقاصد ...
النظر ...

... صحيح ...
... مفيد للعلم
... مفيد للعلم
... الضروري

في الفهم واحد ... الاستدلالي والاكتسابي ... مع الضروري

... فانكر بكون ...

الاحتياج الى الفهم ...



بالاستدلال اي بالنظر في الدليل سواء كان استدلالا من العلة

ويسمى برهانا لميا

الى المعلول كما اذا رأى نارا فعلم ان لها دخانا او من المعلول على

ويسمى برهانا انيا

قال شيخ الاسلام الاستدلال اي ابتداء من العلة يسمى دليلا لميا او من المعلول دليلا انيا وبيانه
ان الدليل لابد ان يشتمل على الحد الاوسط فيه علة لنسبة الحد الاكبر الى الاصغر في الذهن فان كان ايضا
علة لوجود [illegible] في الخارج كالنار في قولك هذا نار وكل نار لها دخان سمي ذلك الدليل دليلا لميا
لان الحد الاوسط فيه يعطي اللمية في الذهن والخارج وان لم يكن كذلك كالدخان في قولك هذا
دخان وكل دخان له نار سمي دليلا انيا لان الاوسط فيه انما يفيد انية النسبة في الخارج
اي ثبوتها دون لميتها   ملا الياس

دليل لمي   دليل اني

قوله [illegible] قال شيخ الاسلام [illegible] اهلا في تحصيلها [illegible] الخلف [illegible]
[illegible] بالحاصل [illegible] فلا يكون ضروريا والعلم يكتسب [illegible] ولبس بحاصل بل [illegible]
[illegible] مباينة كلية بين الضروري والكسبي
[illegible] ونقيض ما يحصل بدون نظر
[illegible] مباينة الاخص [illegible] وبين
[illegible] الضروري والاستدلالي مباينة كلية ولا يلزم منه ان يكون بينه
[illegible] بين الضروري
[illegible] للاخص لا يلزم منه ان يكون مباينا للاعم بل بين الضروري
والاكتساب [illegible] الحيثيات ولصدق الاكتساب في الاستدلالي
بدون الضروري ولصدق الضروري بدون الاكتساب في الاوليات   ملا الياس

والنظري اي افادة النظر العلم بطريق [illegible] وهو المدعى [illegible] عند الحاجة
لافادة المقاصد [illegible] بنظر مخصوص [illegible]
النظر [illegible] مطلقا [illegible]
[illegible]
[illegible] النظر بالنظر [illegible] بنظر مخصوص [illegible]
[illegible] الدور [illegible]
[illegible] طرق النظر [illegible]

فعلى هذا يكون بين الضروري والاستدلالي مباينة كلية فلا يقوم ما يكون بينه وبين الاكتسابي [illegible]
لان مباين الاخص لا يلزم ان يكون مباينا للاعم بل بين الضروري والاكتسابي عموم وخصوص من وجه

بالاستدلال اي بالنظر في الدليل سواء كان استدلالا من العلة
الى المعلول كما اذا رأى نارا فعلم ان لها دخانا او من المعلول على
العلة كما اذا رأى دخانا فعلم ان هناك نارا وقد يخص الاول باسم
التعليل والثاني بالاستدلال فهو اكتسابي اي حاصل بالكسب
وهو مباشرة الاسباب بالاختيار كصرف العقل والنظر في المقدمات
في الاستدلاليات والاصغاء وتقليب الحدقة ونحو ذلك في الحسيات
فالاكتسابي اعم من الاستدلالي لانه الذي يحصل بالنظر في الدليل
فكل استدلالي اكتسابي ولا عكس كالابصار الحاصل بالقصد
والاختيار واما الضروري فقد يقال في مقابلة الاكتسابي ويفسر
بما لا يكون تحصيله مقدورا للمخلوق وقد يقال في مقابلة الاستدلالي
ويفسر بما يحصل بدون فكر ونظر في دليل فمن هاهنا جعل بعضهم
العلم الحاصل بالحواس اكتسابيا اي حاصلا بمباشرة الاسباب
بالاختيار وبعضهم ضروريا اي حاصلا بدون الاستدلال فظهر
انه لا تناقض في كلام صاحب البداية حيث قال ان العلم الحادث

قال شيخ الاسلام وان كان حصره في الواقع نظر وبيانه مع ما بعده انا نختار انه نظري يثبت بنظر
مخصوص ضرورى الاذهان مطلقا من غير لزوم دور وانما نفي بانه يقال في قولنا العالم متغير وكل متغير حادث
ان هذا الترتيب المخصوص نظر يفيد بالضرورة ان العالم حادث وهذا النظر المخصوص فرد من افراد
النظر الكلي وهو ان كل نظر صحيح مقرون بشرائط يفيد العلم اهـ ملا الياس

وجه لزوم الدور ان المطلوب ما بيننا بقولنا كل نظر مقرون بشرائط مفيد للعلم وقد اثبت بنظر
مخصوص والحال ان هذا النظر المخصوص فرد من افراد النظر المطلق فيلزم توقف الفرد على
نفسه وتقدمه عليه وهو دور شرح مقاصد

من جهة توقفه على الدليل وعلى استلزامه المدلول
وهو معنى الافادة وفيه ان نفس النظر من جهة
كونه معلوما الكونه وسيلة وليس بمعلوم لكونه
مطلوبا كذا في شرح المقاصد

الهام النبي صلى الله عليه وسلم حجة عليه وعلى غيره لانه وحي خفي [illegible] والهام الولي اذا عرض انه الملك [illegible]
[illegible] غيره [illegible] والهام غير النبي وغير الولي ليس بحجة وليس سببا
للعلم [illegible] الفرق بين الالهام والهواجس النفسانية والوساوس الشيطانية امر ظاهر لاهل
الحق المراقبة [illegible] اهل اليقين [illegible]

نوعان ضروري وهو ما يحدثه الله في نفس العالم من غير كسبه
واختياره كالعلم بوجوده وتغير احواله واكتسابي وهو ما يحدثه
الله تعالى فيه بواسطة كسب العبد وهو مباشرة اسبابه واسبابه
ثلثة الحواس السليمة والخبر الصادق ونظر العقل ثم قال والعلم
الحاصل من نظر العقل نوعان ضروري يحصل باول النظر من غير
تفكر كالعلم بان الكل اعظم من جزئه واستدلالي يحتاج فيه الى
نوع تفكر كالعلم بوجود النار عند رؤية الدخان والالهام
المفسر بالقاء معنى في القلب بطريق الفيض ليس من اسباب المعرفة
بصحة الشيء عند اهل الحق حتى يرد به الاعتراض على حصر
الاسباب في الثلثة وكان الاولى ان يقول اسباب العلم بالشيء
الا انه حاول التنبيه على ان مرادنا بالعلم والمعرفة واحد لا كما
اصطلح عليه البعض من تخصيص العلم بالمركبات او الكليات
والمعرفة بالبسائط او الجزئيات الا ان تخصيص الصحة بالذكر
مما لا وجه له ثم الظاهر انه اراد ان الالهام ليس سببا يحصل به

العلم

اي صورها الجسمية قديمة بالنوع واما صورها النوعية فقديمة بالجنس عند الحكماء لا بالنوع لجواز انقلاب
جميع العناصر عنصرا واحدا [illegible]
بالنوع بل الظاهر ان [illegible] وغيره فقديم بالنوع [illegible]

العلم لعامة الخلق ويصلح للالزام على الغير والا فلا شك انه
قد يحصل به العلم وقد ورد القول به في الخبر نحو قوله عليه السلام
الهمني ربي وحكي عن كثير من السلف واما خبر الواحد العدل وتقليد
المجتهد فقد يفيدان الظن والاعتقاد الجازم الذي يقبل الزوال
فكانه اراد بالعلم ما لا يشملهما والا فلا وجه لحصر الاسباب في الثلثة
والعالم اي ما سوى الله تعالى من الموجودات مما يعلم به الصانع
يقال عالم الاجسام وعالم الاعراض وعالم النبات وعالم الحيوان
الى غير ذلك فتخرج صفات الله تعالى لانها ليست غير الذات
كما انها ليست عينها بجميع اجزائه من السموات وما فيها و
الارض وما عليها محدث اي مخرج من العدم الى الوجود بمعنى
انه كان معدوما فوجد خلافا للفلاسفة حيث ذهبوا الى قدم
السموات بموادها وصورها واشكالها وقدم العناصر بموادها
وصورها لكن بالنوع بمعنى انها لم تخل قط عن صورة ما نعم
اطلقوا القول بحدوث ما سوى الله تعالى لكن بمعنى الاحتياج الى

وجواب المختصر مقصورا على المسائل بدليل قوله اذ هو اعيان واعراض الآن يحمل المختصر ادعائيا لا الحاق
النادر بالمعدوم في القصر الادعائي يكفي في بيانه عدم التعرض له وقوله دون الدلائل يفيد نفي القصر على
الدلائل والمقصود نفي التعرض لها اعتصام

الفعل بمعنى يسبق العدم عليه ثم اشار الى دليل حدوث العالم
بقوله اذ هو اى العالم اعيان واعراض لانه ان قام بذاته
فعين والا فعرض وكل واحد منها حادث لما سيجيء ولم يتعرض
له المص لان الكلام فيه طويل لا يليق بهذا المختصر كيف وهو
مقصور على المسائل دون الدلائل فالاعيان ما اى ممكن يكون
له قيام بذاته بقرينة جعله من اقسام العالم ومعنى قيامه
بذاته عند المتكلمين ان يتحيز بنفسه غير تابع تحيزه لتحيز شئ
اخر بخلاف العرض فان تحيزه تابع لتحيز الجوهر الذي هو
موضوعه اى محله الذي يقومه ومعنى وجود العرض في
الموضوع هو ان وجوده في نفسه هو وجوده في الموضوع
ولهذا يمتنع الانتقال عنه بخلاف وجود الجسم في الحيز فان
وجوده في نفسه امر ووجوده في الحيز امر اخر ولهذا ينتقل
عنه وعند الفلاسفة معنى قيام الشيء بذاته استغناؤه عن
محل يقومه ومعنى قيامه بشيء اخر اختصاصه به بحيث يصير الاول

[illegible]

الجواهر الغائبة عن حواسنا اما ان يكون مؤثرة في الاجسام او يكون مدبرة في الاجسام او لا يكون
مؤثرة في الاجسام ولا مدبرة اياها والاول اى الجواهر الغائبة المؤثرة في وجود الاجسام
هم العقول العشرة عند الحكماء والملائكة الاعلى بلسان الشرع والثاني اى الجواهر الغائبة
المدبرة للاجسام ينقسم الى علوية وهي التي تدبر الاجسام العلوية وهي النفوس الفلكية
عند الحكماء والملائكة السماوية في عرف الشرع والى سفلية وهي التي تدبر عالم العناصر والمدبرة
لعالم العناصر اما ان يكون مدبرة للبسائط وانواع الكائنات وهم يسمون الملائكة الارضية
واليهم اشار صاحب الوحي محمد صلوات الله عليه وسلامه عليهم وقال جاءني ملك البحار وملك الجبال وملك
الامطار وملك الارزاق واما ان يكون مدبرة للاشخاص الجزئية ويسمى نفوسا ارضية
كالنفوس الناطقة الانسانية والثالث اى الجواهر الغائبة عن الحواس التي لا تكون
مؤثرة في الاجسام ولا مدبرة اياها ينقسم الى خير بالذات وهم الملائكة الكروبيون في لسان
الشرع والى شرير بالذات وهم الشياطين والى مستعد للخير والشر وهم الجن وظاهر كلام
الحكماء يدل على ان الجن والشياطين هم النفوس البشرية المفارقة عن الابدان بحسب
الخير والشر واكثر المتكلمين انكروا الجواهر المجردة فقالوا الملائكة والجن والشياطين اجسام
لطيفة قادرة على التشكل باشكال مختلفة قال المص هذا الذي ذكرته من التقسيمات
والتعريفات ما استنبطته من فوائد الانبياء والمقتطفة من فوائد الحكماء
انا احاطة العقل بالمذكورات من طريق الاستدلال العلمي فبعيد المحال
وما يعلم جنود ربك الا هو شرح طوالع

الملائكة والجن والشياطين قادرة على التشكل اه

والجن اجسام عاقلة خفية تغلب عليهم النارية والهوائية وقيل نوع من الارواح المجردة وقيل
نفوس بشرية [illegible]



ثمانية اجزاء قال شيخ الاسلام اثنان للطول و اثنان للعرض واربعة للعمق وقال بعضهم
ثمانية اجزاء اربعة منها فوقانية واربعة اخرى تحتانية قوله على زوايا قائمة اى على الزوايا
لا الحادة والمنفرجة فان القائمة والحادة والمنفرجة والقائمة تقدر بنقطة ونصف والحادة
في عرف المهندسين اسم من القائمة والحادة والمنفرجة
بنصف نقطة والمنفرجة بنقطتين ونصف والقائمة هي النسبة الى حالتين وصول خط
مستقيم الى آخر كنزول العمود هكذا قائمة قائمة والحادة والمنفرجة وصول الخط الى آخر لا كالعمود
هكذا حادة منفرجة والمثلث مشتمل ظاهرا وصورة على ثلث قائم هكذا شكله وقس على
هذا المربع والمخمس والمسدس المسدس

فان الخط اذا فرض اولا كان طولا واذا فرض ثانيا مقاطعا للطول كان عرضا واذا فرض
ثالثا مقاطعا لهما كان عمقا

ومعنى الزوايا القائمة انه اذا قام الخط
على الخط عمودا لا ميل الى احد الطرفين اصلا
حدث من جنبيه زاويتان متساويتان
وكل واحد منهما قائمة هكذا قائمة قائمة
واذا كان مائلا الى احد الطرفين كانت
احدى الزاويتين صغرى وتسمى حادة
والاخرى كبرى وتسمى منفرجة هكذا
منفرجة حادة

قوله الصفات اى بشمول ان لا ابعاد في الجسم
اجسم قال العصام فيه انه لا ثالث
في قوله الذي هو مذهب
الجسم وفيه نظر لان الجسم
ما هو مركب من الجواهر والثاني المقولة
والاولى المنقولة لا صباح بان الاكتفاء بحسب التركيب
في الجسم بحسب الاسم مناسبة تامة دون غيره فهو ترجيح

ووجه تقاطع الابعاد على زوايا قائمة ان يفرض اولا خط مستقيم كيف اتفق ثم يفرض ثانيا خط آخر كذلك تقاطعه
بحيث يحصل اربع قوائم ثم يفرض ثالثا خط آخر تقاطعهما بحيث يحصل بالنسبة الى كل من الاولين
اربع قوائم

البعد ما بين النهايتين والنهاية هي ما به يصير الشيء ذا كمية او حيث لا يوجد وراءه شيء منه

النزاع اللفظي ...

نزاع لفظي والنزاع المعنوي ... نزاع معنوي

فان قيل كيف يتحقق العمق في هذا المثلث فان العمق عبارة عن الخط النازل من فوق كذا والخط ...
وليس في المثلث الا سطح واحد قلت كما يطلق العمق على ما ذكر كذلك على الامتداد الثالث مطلقا

نفيا والثاني منفيا سواء كان متحيزا في سواد الجسم او لا كما في
صفات الباري تعالى والمجردات وهو ما لا قيام بذاته ...
العالم اما مركب من جزئين فصاعدا وهو الجسم وعند البعض
من ثلثة اجزاء ليتحقق الابعاد الثلثة اعني الطول والعرض
والعمق وعند البعض من ثمانية اجزاء ليتحقق تقاطع الابعاد على
زوايا قائمة وليس هذا نزاعا لفظيا راجعا الى الاصطلاح حتى
يندفع بان لكل احد ان يصطلح على ما يشاء بل هو نزاع في ان
المعنى الذي وضع لفظ الجسم بازائه هل يكفي فيه التركيب
من جزئين ام لا احتج الاولون بانه يقال لاحد الجسمين اذا
زيد عليه جزء واحد انه اجسم من الآخر فلولا ان مجرد التركيب
كاف في الجسمية لما صار بمجرد زيادة الجزء ازيد في الجسمية وفيه نظر
لانه افعل من الجسامة بمعنى الضخامة وعظم المقدار يقال جسم
الشيء اى عظم فهو جسيم وجسام بالضم والكلام في الجسم الذي
هو اسم لا صفة او غير مركب كالجوهر بمعنى العين الذي لا

يقبل الانقسام لا فعلا ولا وهما ولا فرضا وهو الجزء الذي لا
يتجزى ولم يثبت وهو الجوهر الفرد احترازا عن ورود
المنع فان ما لا تركيب لا ينحصر عقلا في الجوهر بمعنى الجزء الذي
لا يتجزى بل لا بد من ابطال الهيولى والصورة والعقول
والنفوس المجردة ليتم ذلك وعند الفلاسفة لا وجود
للجوهر الفرد اعني الجزء الذي لا يتجزى وتركب الجسم انما هو
من الهيولى والصورة واقوى ادلة اثبات الجزء انه
لو وضع كرة حقيقية على سطح حقيقي لم تماسه الا بجزء غير
منقسم اذ لو ماسته بجزئين لكان فيها خط بالفعل فلم تكن
كرة حقيقية واشهرها عند المشايخ وجهان الاول انه
لو كان كل عين منقسما لا الى نهاية لم يكن الخردلة اصغر
من الجبل لان كلا منهما غير متناهي الاجزاء والعظم
والصغر انما هو بكثرة الاجزاء وقلتها وذلك انما يتصور
في المتناهي الثاني ان اجتماع اجزاء الجسم ليس لذاته والا

لما قبل الافتراق فالله تعالى قادر على ان يخلق فيه الافتراق
الى الجزء الذي لا يتجزى لان الجزء الذي تنازعنا فيه ان امكن افتراقه
لزم قدرة الله تعالى عليه دفعا للعجز وان لم يمكن افتراقه ثبت
المدعى والكل ضعيف اما الاول فانه انما يدل على ثبوت النقطة
وهو لا يستلزم ثبوت الجزء لان حلولها في المحل ليس حلول
السرياني حتى يلزم من عدم انقسامها عدم انقسام المحل و
اما الثاني والثالث فلان الفلاسفة لا يقولون بان الجسم
متالف من اجزاء بالفعل وانها غير متناهية بل يقولون انه
قابل لانقسامات غير متناهية وليس فيه اجتماع الاجزاء
اصلا وانما العظم والصغر باعتبار المقدار القائم به والافتراق
ممكن لا الى نهاية فلا يستلزم الجزء واما ادلة النفي ايضا فلا
يخلو عن ضعف ولهذا مال الامام الرازي في هذه المسئلة الى
التوقف فان قيل هل لهذا الخلاف ثمرة قلنا نعم في اثبات الجوهر
الفرد نجاة عن كثير من ظلمات الفلاسفة مثل اثبات الهيولى

والصورة المؤدى الى قدم العالم وتوحشر الاجساد وكثير من
اصول الهندسية المبني عليها دوام حركة السموات وامتناع
الخرق والالتيام عليها والعرض ما لا يقوم بذاته بل بغيره بان
يكون تابعا له في التحيز او مختصا به اختصاص الناعت بالمنعوت
على ما سبق لا بمعنى انه لا يمكن تعقله بدون المحل على ما توهم فان
ذلك انما هو في بعض الاعراض ويحدث في الاجسام والجواهر
قيل هو من تمام التعريف احترازا عن صفات الله تعالى كالالوان
واصولها قيل السواد والبياض وقيل الحمرة والخضرة والصفرة
ايضا والبواقي بالتركيب والاكوان هي الاجتماع والافتراق
والحركة والسكون والطعوم وانواعها تسعة وهي المرارة
والحرافة والملوحة والعفوصة والحموضة والقبض والحلاوة
والدسومة والتفاهة ويتركب منها انواع لا تحصى والروايح
وانواعها كثيرة وليست لها اسماء مخصوصة والاظهر ان ما عدا
الاكوان لا يعرض الا للاجسام واذا تقرر ان العالم اعيان

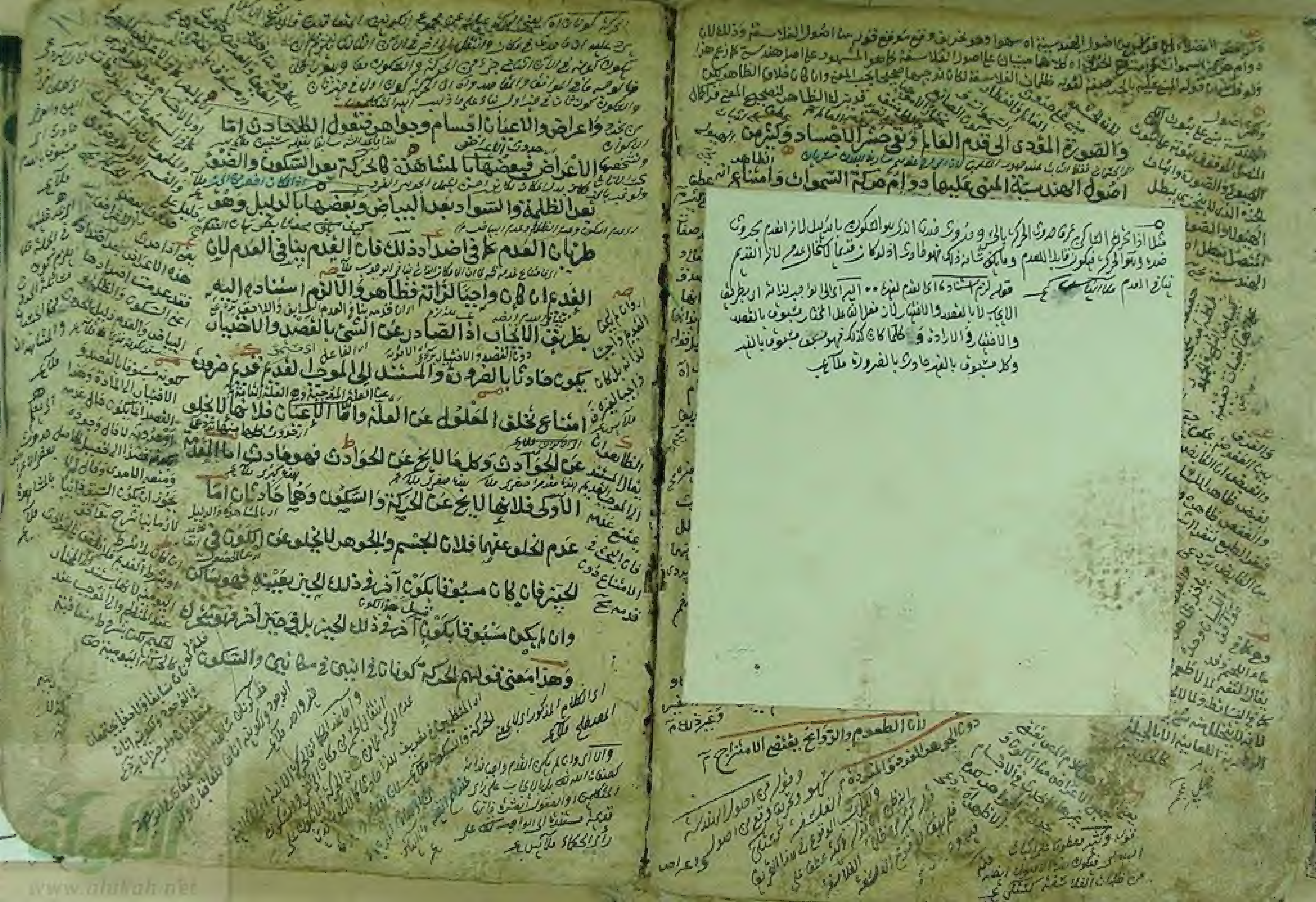
من تحيز واعراض والاعيان اجسام وجواهر فنقول للالحادي اما
الاعراض فبعضها بالمشاهدة كالحركة بعد السكون والضوء
بعد الظلمة والسواد بعد البياض وبعضها بالدليل وهو

حرر فتش تجم

عفص والعفوصة والقبض الفرق بينهما ان العفص يقبض ظاهر اللسان وباطنه معا والقابض يقبض
الظاهر فقط وقد فسر في القاموس العفوصة بالمرارة وذكر مع القبض وفسر القبض بتشنج الجلد كما يحدث
من اجتماع لحم الفم واللسان بعضه الى بعض كالعفص المستعمل ونحوه والتهافة بالمثناة فوق مصدر تفه
بالكسر قال في القاموس اقتدا من تهذيب الازهري الطعم تفه ليس له طعم حلاوة او حموضة
او حرافة كما ل

والعفوصة المرارة والقبض قم
وقبض الجلد تشنج قم
الانقبض والانزواء قم
وتعفص للشيء نم
والاطعم التفه ما ليس له طعم حلاوة او حموضة او مرارة ومنهم من يجعل الخبز واللحم منها قم

عفوصة قبض تهافة



واعراض والاعيان اجسام وجواهر فنقول الكل حادث اما
الاعراض فبعضها بالمشاهدة كالحركة بعد السكون والضوء
بعد الظلمة والسواد بعد البياض وبعضها بالدليل وهو
طريان العدم على اضداد ذلك فان القدم ينافي العدم لان
القديم ان كان واجبا لذاته فظاهر والا لزم استناده اليه
بطريق الايجاب اذ الصادر عن الشيء بالقصد والاختيار
يكون حادثا بالضرورة والمستند الى الموجب القديم قديم ضرورة
امتناع تخلف المعلول عن العلة واما الاعيان فلانها لا تخلو
عن الحوادث وكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث اما
الاولى فلانها لا تخلو عن الحركة والسكون وهما حادثان اما
عدم الخلو عنهما فلان الجسم والجوهر لا يخلو عن الكون في
الحيز فان كان مسبوقا بكون آخر في ذلك الحيز بعينه فهو ساكن
وان لم يكن مسبوقا بكون آخر في ذلك الحيز بل في حيز آخر فمتحرك
وهذا معنى قولهم الحركة كونان في آنين في مكانين والسكون

والصورة المؤدي الى قدم العالم ونفي حشر الاجساد وكثير من
اصول الهندسية المبني عليها دوام حركة السموات وامتناع

لان الطعوم والروائح بتفضيل الامتزاج

ط

إشارة الى دفع توهم ... الأشياء بناء على ان اسم الله تعالى علم للحقيقة الحقيقية وبعد
... الا الواحد او حاصله الله مع ان المراد الواجب حقيقة عينه و...
... وبهذا التوهم ... في قوله تعالى قل هو الله احد
الوجود لا الى الله ...
فتامل ح ط

ومعنى وجود الجسم في الازل انه لا ابتداء لوجوده او يكون وجوده في ازمنة غير متناهية في جانب الماضي
والازلية بهذا المعنى للحوادث التي عرضت الجسم من الحركات لانها مسبوقة بالعدم والدوام
لوجوده فلا يلزم من ثبوت الجسم في الازل ثبوت الحادث فيه فرحي

---

... الشيخ واتباعهم ذهبوا الى ان العرض لا يبقى زمانين فالاعراض كلها عندهم متجددة منقضية ...
... ويتجدد مثلها ... وارادة الفاعل المختار فانه بارادته يخصص كل فرد بوقته الذي يوجد فيه ... يوجد
قبله او بعده قيل انما ذهبوا الى ذلك لانهم اذا قالوا ان المحوج الى المؤثر هو الحدوث دون الامكان فلزمهم استغناء العالم
حال بقائه عن الصانع فدفعوا ذلك بان شرطوا بقاء الجوهر بالعرض ولما كان العرض متجددا محتاجا الى المؤثر دائما كان
الجوهر المشروط في بقائه ...

كونان في آنين في مكان واحد فان قيل لم لا يجوز ان لا يكون مسبوقا
بكون آخر اصلا كما في آن الحدوث فلا يكون متحركا ولا ساكنا
قلنا هذا المنع لا يضرنا لما فيه من تسليم المدعى على ان الكلام
في الاجسام التي تعددت فيه الاكوان وتجددت عليه الا
عصار والازمان واما ثانيا فلانهما من الاعراض وهي غير
باقية ولان ماهية الحركة لما فيها من انتقال حال الى حال
تقتضي المسبوقية بالغير والازلية تنافيها ولان الحركة في على
التقضي وعدم الاستقرار وكل سكون فهو جائز الزوال لان كل
جسم فهو قابل للحركة بالضرورة وقد عرفت ان ما يجوز عدمه يمتنع
قدمه واما المقدمة الثانية فلان ما لا يخلو عن الحادث لو ثبت في
الازل لزم ثبوت الحادث في الازل وهو محال وههنا ابحاث
الاول انه لا دليل على انحصار الاعيان في الجواهر والاجسام
وانه يمتنع وجود ممكن يقوم بذاته ولا يكون متحيزا اصلا
كالعقول والنفوس المجردة التي يقول بها الفلاسفة والجواب
الاعراض غير باقية ... كلا ... قدمه ...

ان المدعى حدوث ما ثبت وجوده من الممكنات وهو الاعيان

الجزء والاعراض لان ادلته وجود الجدار ابن غير تامة على ما بين

في المطولات الثالث ان ما ذكر لا يدل على حدوث الاعراض اذ منها

ما لا يدرك بالمشاهدة حدوثه ولا حدوث اضداده كالاعراض

القائمة بالسموات من الاشكال والامتداد والاضواء والجواب

ان هذا غير مخل بالغرض لان حدوث الاعيان مستدعي حدوث

الاعراض ضرورة انها لا تقوم الا بها الثالث ان الازلية عبارة

عن حالة مخصوصة حتى يلزم من وجود الجسم فيها وجود الحوادث

فيها بل هو عبارة عن عدم الاولية او عن استمرار الوجود في

ازمنة مقدرة غير متناهية في جانب الماضي ومعنى ازلية الحركات

الحادثة انه ما من حركة الا وقبلها حركة اخرى لا الى بداية و

هذا مذهب الفلاسفة وهم يسلمون انه لا شيء من جزئيات

الحركة بقديم وانما الكلام في الحركة المطلقة والجواب انه لا وجود

للمطلق الا في ضمن الجزئي فلا يتصور قدم المطلق مع حدوث

ان قلت جواز يستلزم وقوعه بجواز ان يوجد سكون متحقق قلنا جوازه يستلزم سبق العدم لان القدم ينافي العدم مطلقا وهو المقصود فتأمل

لا لجواز الزوال مع قدم فلا جواز للزوال مع القدم فاذا جاز الزوال فلا يكون قديما فيكون حادثا مسبوقا بالعدم [illegible] فتأمل

الازل الذي لا اول لوجوده ولا ينتقل من حالة الى اخرى

الابد الذي لا اخر لوجوده والمرجع والمنتهى [illegible]

قال [illegible] الاعلام [illegible] والاعيان اجسام وجواهر [illegible] الاعراض [illegible]
[illegible] لزم بحدوث الحادث في الازل [illegible]
[illegible] فلان الجسم او الجوهر لا يخلو عن الكون في الحيز وقد بينا [illegible] عن كل واحد منها [illegible]
الغرض [illegible] وتحصيل السؤال [illegible] انا لا نسلم ان ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث [illegible]
[illegible] ان الحركة المطلقة [illegible] الحركة المطلقة [illegible]

قيل الازلية عبارة عن عدم الابتداء والابدية عبارة عن [illegible] عدم النهاية والسرمدية عبارة
عنهما وقيل الازل عبارة عن ازمنة غير متناهية في جانب الماضي والابدية عبارة عن ازمنة غير متناهية
في جانب المستقبل والسرمدية اعم منهما [illegible]

[illegible]

ثم يتحرك جسم [illegible] لا يتم [illegible] الى ان يتم [illegible] التسلسل [illegible] لان الداخل

لا يكون للعالم و[illegible] ولا للعالم فلا يكون الواجب [illegible]

[illegible]

ثم وضاح هذا المقام يحتاج الى بسط الكلام فيه [illegible] الادلة لابطال

التسلسل برهان التطبيق [illegible] و[illegible] بان حركاتها [illegible] ابدا [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ان [illegible] مبدا الممكنات واجبا بمعنى انه لا يحتاج في وجوده [illegible]

[illegible] عن [illegible] التسلسل

و[illegible] ان [illegible] الممكنات واجبا [illegible]

من بطلان التسلسل [illegible] لو كان جائز الوجود [illegible]

الشيخ [illegible]

ان [illegible] بطلان [illegible] و[illegible] التسلسل [illegible]

عن [illegible] دليل على بطلانه و[illegible] الدالة على بطلانه برهان التطبيق الذي [illegible]

[illegible] برهان التطبيق [illegible] ابطال التسلسل [illegible]

في الامور [illegible] والموجودة كالحركة الفلكية وفي الامور [illegible]

[illegible]

[illegible] الناطقة

المفارقة [illegible]

التسلسل [illegible] وهو كون [illegible] واجب الوجود مبدأ الممكنات [illegible]

في الامور المتعاقبة في الوجود المستندة اليه الفلاسفة [illegible]

ثم [illegible] الى ما لا نهاية له فاذا اجرى برهان التطبيق [illegible]

عدم التناهي وهو محال فالتسلسل محال فلا جرم ثبت ان مبدأ [illegible]

[illegible]

لجواز ان يكون حادثا بمعنى الحدوث الذاتي اي الاحتياج الى الغير كالحركة الصادرة عن [illegible]

القديمة بالقدم الذاتي [illegible] الحوادث [illegible]

على المشهور عندهم والله على [illegible]

العشرة والله [illegible] ان الله تعالى [illegible] بالذات [illegible]

[illegible]

هو [illegible] والمنظور [illegible] عن الوجود [illegible] بل موجوع الخارج الذي ينفذ فيه

الجسم [illegible]

يلزم من الجزئيات الرابع انه لو كان للجسم في حيز لزم عدم تناهي

الاجسام لان الحيز هو السطح الباطن من الحاوي المماس

للسطح الظاهر من المحوي والجواب ان الحيز عند المتكلمين هو

الفراغ الموهوم الذي يشغله الجسم وينفذ فيه ابعاده ولما ثبت

ان العالم محدث ومعلوم ان المحدث لا بد له من محدث ضرورة امتناع

ترجح احد طرفي الممكن من غير مرجح ثبت ان له محدثا والمحدث

للعالم هو الله تعالى اي الذات الواجب الوجود الذي يكون و

جوده من ذاته ولا يحتاج الى شيء اصلا اذ لو كان جائز الوجود

لكان من جملة العالم فلم يصلح ان يكون محدثا للعالم ومبدأ له

والمقدر خلافه مع ان العالم اسم لجميع ما يصلح علما على وجود

مبدأ له وقريب من هذا ما يقال ان مبدأ الممكنات باسرها لا بد

ان يكون واجبا اذ لو كان ممكنا لكان من جملة الممكنات فلم يكن

مبدأ لها وقد يتوهم ان هذا دليل على وجود الصانع من غير افتقار

الى ابطال التسلسل وليس كذلك بل هو اشارة الى احد ادلة بطلان

ان هذا الدليل [illegible]

في اثبات الصانع

التسلسل

[illegible]

انه لا يجوز ان يكون العلة الداخل في الجميع لان الداخل
لا يكون العلم وبنفسه ولا العلم فلا يكون الواحد وحده علم
منفك الجميع لان الجميع لا يتحقق عليه يتوقف على علم
يكون سبب الجميع خارجا عن الجميع

قوله ان الحيز اي الذي بمعناه الافق ويرادف المكان واما معناه الامر الشامل للفلك الاعظم فهو ما به يمتاز الاجسام في الاشارة الحسية وقد صرح بان المحيط الاعظم متحيز بهذا المعنى لا بالمعنى المذكور نقلا الشيخ فهو صحيح لا مكان له بمعنى السطح الباطن من الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوي كما يعرف المشائين كابن سينا والفارابي وعند افلاطون واتباعه من الاشراقيين هو البعد المجرد الموجود في الخارج فالمكان على هذا القول جوهر وعلى القول الاول ...

اذ التساوي في الكم من خواص المتناهي كما ان الزيادة والنقصان كذلك يدل عليه قول الشارح في برهان التطبيق والصغر انما هو بكثرة الاجزاء وقلتها او ذكر انما يتصور في المتناهي والحاصل ان ارتباط المتناهي بين الطرفين انما هو بهذا الشيء كذلك لعدم المتناهي في احدهما فلزم ان التساوي وكذا الزيادة والنقصان من خواص المتناهي كذلك لانها قد تصور في المتناهي من احدهما او ان يرتبط المتناهي ولو من احد الطرفين فاحدهما متناهي في السلسلة كما هو ظاهر وبالجملة لو صح ما ذكر خلاصة الكلام في هذا المقام ان فرضنا سلسلة واحدة كما ذكر الشيخ في شرح المقاصد مثلا معينة واطبقنا بها جملتين من جانب طرفها الظاهر مرة من اخرى واخرى ما قبله بقدر متناه لا الى نهاية فتكون الجملة الاولى ازيد من الثانية بهذا القدر من طرفها المتناهي مع عدم التفاوت بينهما من طرفهما الآخر فهما غير متناهيين غير ضرورة انا اذا اخذنا الشيء فيبلى بعدا تاما آخر بقدر معين مع اضافة المبدأين الى شيء واحد ولزم التفاوت بين الشيئين من جهة الطرف الآخر بطلان كافة التسع التامة والداخل والخارج ... فاذا اطبقنا بها كما ذكره الشارح فاما ان كان بازاء كل واحد من اجزاء الاولى جزء من الثانية يلزم تساوي الناقصة والزائدة كما قال ونعم المقال
عبد الحليم اللكهنوي رحمه الله

برهان التطبيق وهو ما يدل على بطلان التسلسل سواء كان من جانب العلل فقط بان يبدأ من معلول اخير لا نهاية للعلة من جانب المعلول فقط بان يبدأ مبدأ اول لا نهاية للمعلول او من جانبين صح

اللهم بل يكون على عكس الفرض حاصله ان ما سواه الفرض اخر ... بعد اخره اولا عبد السلام اللكهنوي

قال قلت ان لفظ الجملة انما يطلق على المتناهي دون غير المتناهي
والمعروض ان العلة غير متناه فكيف اطلق الجملة عليها
قلنا المراد من الجملة الامور التي لا يخرج عنها فرد من الاحاد لا المجموع المركب من الاجزاء والهيئة الوحدانية العارضة لتلك الاجزاء صح

تعلم ... لا ... من العقل الكاشف ... الفعال
... الى ما لا نهاية ... وعلى ...
لا يلزم انه يلزم ... الممكنات واجبا اذ ... التسلسل يلزم العجز
... قطعا ... ما اذا ... المرسل والعجز
... وجوده الى وجوده ... 

... ذلك الى ... على النهاية ... 
... العلة وما الشرط قلت الافكار والانتقالات
... المعدات ... عند المتكلمين وعلل ... 
عند الحكماء ... السلسلة في المعدات ... عندهم ... كما ذكره الباقر ...

قوله ان الحيز اى الذى بمعناه الافقر ويرادف المكان واما معناه الاعم الشامل للفلك الاعظم فهو مابه يمتاز الاجسام فى الاشارة الحسية وقد صرح ان المحيط الاعظم متحيز بهذا المعنى لا بالمعنى الذى نقله الشارح فهو جسم لامكان له هو السطح الباطن هو مذهب ارسطو ومن تابعه من المشائين كابن سينا والفارابى وعند افلاطون واتباعه من الاشراقيين هو البعد المجرد الموجود فى الخارج فالمكان على هذا القول جوهر وعلى القول الاول عرض من الحاوى اى من الجسم المحيط بالجسم المتمكن فيه قالوا ولا يجوز ان يكون المكان فى نفس المتمكن بل انما يحويه والا لا ينتقل بانتقاله وقد اتفقوا على انه هو الذى ينتقل الجسم عنه واليه ويستقر فيه فلا يقر فيلزم ان يكون فى غير المتمكن المماس اى ذلك السطح الباطن من الجسم المذكور فى جميع الجهات قالوا ان الجسم بتمامه فالى المكان فلا بد من مماسة سطحه سطح الحاوى الذى هو المكان فى جميع الجهات والا لم يكن فالكل فى السطح الظاهر المحوى اى من الجسم الذى هو الحاوى للمتمكن فمكان الماء الذى فى الكوز هو السطح الباطن المحيط من الكوز المماس للسطح الظاهر من الماء وبعض سطح باطن من الهواء من جهة الثقب المماس بسطح الظاهر قال المحقق العضد والسيد فى المواقف وشرحه المكان قد يكون سطحا واحدا كالطير فى الهواء فانه سطحا واحدا قائما بالهواء محيط به او اكثر من سطح واحد كالحجر الموضوع على الارض فان اى مكانه الارض وهو الهواء بمعنى انه سطح مركب من سطح الارض تحته وسطح الهواء الذى فوقه ثم قالا قد يتحرك الحاوى والمحوى معا او ما سوا فقد فى الجهة او متخالفين كالطير يطير والريح تهب او يتحرك الحاوى كالطير يقف والريح تهب او يتحرك المحوى وحده كالطير يطير والريح تقف وبه انكشف لك معنى المكان المذكور علاوة من تم قد فرغ عنك الحركات والاوهام والسلام من قليل العروج

هو السطح الباطن

التسلسل فى العلل بان يكون كل سابق علة لمتبوعه وفى المعلولات بان يكون كل متبوع معلول سابقه

اى الحى من الجسم الذى يشغل جسم والوهم يشغله لجسم المكان
قالها محمد البكى

صح

قوله وقريب من ذلك جزيئ الفرسب ان المقصود منهما واحد وان اختلفا العبارة وان اعتبار ذا لاول استدلال بطريق الحدوث والثانى استدلال بطريق الامكان صرح قبل وجه الفريب ان مآلهما ومفادهما واحد ولكن التغاير فى العبارة علااكاس بحب

قوله فانى لا ازل فيلزم قدم الحيز لان الحيز نسبة بين المتحيز والحيز وازلية النسبة يستلزم ازليتهما فيلزم ان يكون الحيز ازليا وهو محال لهذا انما يلزم لو كان الحيز موجودا خارجيا وقد فسره بالفراغ المتوهم اللهم الا ان يدعى ان الفراغ محاط بشئ فيلزم قدم محيط رفقها

هو مضاف او مضطف واصل عنده تحفظ الافلاطون وهو عبارة عن الوحد الوجود او جوع في الخارج الذي بتنفيذ

واعلم ان المذهب المختلفة اربعة المشائين وهو المذكور في السؤال وعلى هذا لا يجاد يكون لكل جسم حيز بل لما له
حاو وان في ما هو المذكور في اجواب المتكلمين والثالث افلاطون ومن تبعه وهو البعد المعروض المجرد والرابع
المنطبق على بعد الجسم الممكن لحال فيه وعلى هذه المذاهب كل جسم متحيز وكلام يتعلق بالمذهب الثالث غرض
في السؤال ولانه لا حاجة اليه في اجواب لم يتعرض له ... مدحلا الاكس

ويفهم من قوله وما ثبت الى قوله المنقول والمحدث بهوا ان كون وجود الصانع بديهيا ويفهم من قوله اذ لو كان الى هاهنا
كون المذكور دليلا على كون الذات المحدث واجبا ويفهم من هنا كونه دليلا على وجود الصانع الذي ادعى
نفيه الفلاسفة فلعل مراد ... ان المقصود بالذات بالكلام المذكور هاهنا واما ذلك فمقصود بالعرض
فالحاصل انه ما ثبت وجود المحدث بابطال جواز التسلسل ثبت وجود الصانع بابطال التسلسل
لوجوبه الذي استدل به الفلاسفة على عدمه ولهذا هو المقصود بالذات هنا فتامل في رق

والحاصل ان المحدث للعالم واجب غير محتاج الى محدث والا لزم الشق احدهما كونه من العالم وعدم كونه
منه والاخر كونه مبدأ له وعدم كونه كذلك وثبت في كل واحد النقيضين وبطل الاخر فثبت ذلك
وبثبوته بطل التسلسل فثبت المدعى وبطل مذهب الخصم فتامل في رق

كما اشار الشرح وبيان بطلان التسلسل الذي كان كل من الدليلين المذكورين ههنا اشارة اليه
بقوله فيكون واجبا وانقطع التسلسل

فاذا ثبت كون المحدث الاول واجبا غير محتاج الى محدث بطل التسلسل
الذي استدل به الفلاسفة على قدم العالم وعدم المحدث له
وثبت وجود المحدث له وهو المطلوب والمدعى وبطل مذهبهم
وهو كون العالم قديما وعدم المحدث له في رق

قوله ... ان ... وكان ... الاعلى والفرض
... الصانع ... وافعاله
... بعضهم
ان هذا دليل لوجود الصانع ... الى
ابطال الدور والتسلسل وكان ذلك متوقفا
على ذلك الابطال ولم يتعرض المصنف ذلك ههنا
... بطلانه ... ويقول
المشهور ... محمد ... رحمه الله

فقول فلم يصلح محدثا للعالم اشارة الى مذهب اهل الحق
من الاستناد كل المحدثات اليه تعالى ابتداء وقوله او سببا له
اشارة الى ما ذهب اليه الفلاسفة من استناد الممكنات بعضها
الى بعض حتى ينتهي اليه تعالى والتلخيص انه لو كان جائز الوجود
لم يصلح ان يكون محدثا للعالم على كلا المذهبين ... رق

التسلسل ... الداخل ... الكل ...

الواجب علينا في هذا المقام ... الدليل على اثبات واجب الوجود على وجه يتفرع به المقصود ويتكلف به المطر
ولا يتوجه عليه شيء من الشكوك فان طريق الامام قد زيفه المحقق ... قد طعن فيها الشارح ولعمري انه حقيق
بالالطاف ولا مجال فيه لجزء الالتفات والالزام اذا وجوده في القواعد وعليه يبني ... العقائد فنقول وبالله
التوفيق لا شك في وجود ممكنات متعددة كما سبقنا وكل واحد منها محتاج الى علة فاعلية موجودة مستجمع لجميع
ما يتوقف عليه المطلوب ... فاذا اعتبرنا الممكنات بكلها جملة واعتبرنا لكل واحد العلل الفاعلية المستجمعة
مع قطع النظر عن ان شيئا من هذه العلل الفاعلية من افراد الممكنات اولا بل اخذنا العلل الفاعلية
الموجودة التي بازاء الممكنات فلا شك في ان هذه العلل الفاعلية المستجمعة علل فاعلية مستجمعة لجملة
الممكنات فكما ان كل واحد من الممكنات محتاج الى كل واحد من العلل كذلك مجموع الممكنات محتاج الى مجموع
العلل وذلك مما لا يتوقف فيه العقل الصحيح بل يحكم به بديهة اذا تمهد هذا فنقول اذا اعتبرنا العلل
الفاعلية المستجمعة للامور المعتبرة جملة واخذنا الممكنات باجمعها جملة ونسبنا الجملة الثانية الى الجملة
الاولى فلا يخ اما ان يكون في الجملة الاولى امر خارج عن الجملة الثانية اولا وعلى الثاني اما ان تكون
الجملة الاولى عين الثانية فيلزم كون الشيء علة لنفسه وذلك قطعي الاستحالة او بعضها فيكون بعض من الجملة
الثانية علة تامة لجميعها وهو ايضا ممتنع اما اولا فلان العلة التامة لا يتوقف المعلول على خارج منها والجملة
الثانية يتوقف البتة على الخارج من ذلك البعض وهو البعض الاخر واما ثانيا فلان ذلك البعض بعض بعض
فانه معلول جزما وعلته اولى بان تكون علة تامة لانها تحصل افراد الاكثر ضرورة انها هو تابع لكل البعض
فللعلية فيه مدخل وهو في نفس ذلك البعض تابع ايضا بخلافه اذ لا تاثير له في نفسه وعلى الاول
اعني ان يكون في الجملة الاولى امر خارج عن الجملة الثانية واما ان يكون ذلك الامر معتبرا في العلة
الفاعلية اولا قولنا المعتبرة معه وعلى الثاني العلل الفاعلية اما نفس الجملة الثانية او بعضها
اذا الفرض ان العلل الفاعلية لم يعتبر فيها من خارج عن الثانية فعلى الاول يلزم ان يكون نفس الشيء
مع غيره علة تامة له وهذا الخشنى من علية اذا اللازم هو التقدم بمرتبتين وعلى الثاني يلزم ان يكون
بعض الجملة الثانية مع امر خارج علة تامة له واستحالته تظهر بالوجهين السابقين وعلى الاول اعني
ان يكون الامر الزائد معتبرا في العلل الفاعلية فاما ان يكون تمام علة منها او جزئها وعلى التقديرين
يكون موجودا ضرورة ان الفاعل المؤثر في الوجود واجزائه يكون موجودا وذلك الامر الزائد ...

... المقصود ويتفرع ... العلل ... التسلسل ...



التسلسل وهو انه لو ترتب سلسلة الممكنات لا الى نهاية لاحتاجت
الجملة الى علة مستقلة وهي لا يجوز ان يكون نفسها ولا بعضها لاستحالة
كون الشيء علة لنفسه ولعلله بل خارجا عنها فيكون واجبا
فتنقطع السلسلة ومن مشهور ادلة بطلان التسلسل برهان التطبيق وهو ان
نفرض من المعلول الاخير الى غير النهاية جملة وما قبله بواحد
مثلا الى غير النهاية جملة اخرى ثم نطبق الجملتين بان نجعل الاول
من الجملة الاولى بازاء الاول من الجملة الثانية والثاني بالثاني وهلم جرا
فان كان بازاء كل واحد من الاولى واحد من الثانية لزم تساوي الناقص
كالزائد وهو محال وان لم يكن فقد وجد في
الاولى ما لا يوجد بازائه شيء في الثانية فتنقطع الثانية
وتتناهى ويلزم منه تناهي الاولى لانها لا تزيد على الثانية الا بقدر
متناه والزائد على المتناهي بقدر متناه يكون متناهيا بالضرورة
وهذا التطبيق انما يمكن فيما دخل تحت الوجود دون ما هو
وهمي محض فانه ينقطع بانقطاع الوهم فلا يرد النقض بمراتب العدد

قوله لنفسه ناظر الى قوله نفسها وقوله ولعلله ناظر الى قوله ولا بعضها فافهم

قوله من غير مرجح اي من وقوع احد المتساويين ... وهو ممتنع ... بلا مرجح ... ملا الياس

ترجيح بلا مرجح غير ممتنع عندنا

قوله فيما دخل تحت الوجود سواء كان مجتمع الوجود بلا ترتب كالنفوس الناطقة او مع ترتب كالعلل والمعلولات او غير مجتمع كالحركات الفلكية قال الشيخ الامام ... ملا الياس

والحاصل ان بعض الممكنات الذي فرض علة للجملة ... الافراد المتحصلة ...

الموجود الخارج عن جميع الممكنات لا يكون ممكنا ... ولا ممتنعا لانه موجود فتعين ان يكون واجبا لذاته ...



القديم بان نطبق جملتان احدهما من الواحد لا الى نهاية والثانية
من الاثنين لا الى نهاية ولا بمعلومات الله تعالى ومقدوراته فانّ
الاولى اكثر من الثانية مع لا تناهيهما وذلك لان معنى لا تناهي
الاعداد والمعلومات والمقدورات انها لا تنتهي الى حدّ لا يتصوّر
فوقه آخر لا بمعنى ان ما لا نهاية له يدخل في الوجود فانه محال
الواحد يعني ان صانع العالم واحد ولا يمكن ان يصدق مفهوم واجب
الوجود الا على ذات واحدة والمشهور في ذلك بين المتكلمين برهان
التمانع المشار اليه بقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا
وتقريره انه لو امكن الهان لامكن بينهما تمانع بان يريد احدهما
حركة زيد والآخر سكونه لان كلا منهما في نفسه امر ممكن وكذا
تعلق الارادة بكل منهما اذ لا تضاد بين الارادتين بل بين المرادين
وحينئذ اما ان يحصل الامران فيجتمع الضدان او لا فيلزم عجزهما
او يحصل احدهما فيلزم عجز احدهما وهو امارة الحدوث والامكان
لما فيه من شائبة الاحتياج فالتعدد مستلزم لامكان التمانع

قال المؤلف الشارح العلامة الشيخ علاء الدين محمد بن محمد البخاري وقد سئل عن هذا الكلام انه الا فما فائدة
في الجواب عن وجه رشاد الصواب يتوقف على ما اورده الامام حجة الاسلام رحمه الله تعالى بما حاصله ان الادلة على
وجود الصانع وتوحيده تجري مجرى الادوية التي تعالج بها مرض القلب والطبيب ان لم يكن حاذقا مستعملا
للادوية على قدر قوة الطبيعة وضعفها كان افساده اكثر من اصلاحه كذلك الارشاد بالادلة الى الهداية
اذا لم يكن على قدر ادراك العقول كان افساده للعقائد بالادلة اكثر من اصلاحها وحق يجب ان لا تكون طرق
الارشاد لكل احد على وتيرة واحدة فالمؤمن المصدق سماعا او تقليدا لا ينبغي ان تحرك عقيدته بتحرير الادلة
فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يطالب العرب في مخاطبته اياهم باكثر من التصديق ولم يفرق بين ان يكون ذلك بايمان
او عقد تقليدي او بيقين برهاني والجاحد الخبيث العقل الجامد على التقليد المصر على الباطل لا ينفع
معه الجدل والبرهان وانما ينفع معه السيف والسنان والشاكون الذين فيهم نوع ذكاء ولا تحيط عقولهم الفهم
البرهان العقلي المفيد للقطع واليقين ينبغي ان يتلطف في معالجتهم بما امكن من الكلام المقنع المقبول عندهم
لا بالادلة اليقينية البرهانية لقصور عقولهم عن ادراكها لانها لا تنال الا بنور العقل المجرد عن الاوهام
العادية لا بالخيالات بل الا الاحاد من عباده والغالب على الخلق القصور والجهل فهم لقصورهم
لا يدركون براهين العقول كما لا يدرك نور الشمس ابصار الخفافيش بل تضرهم الادلة القطعية البرهانية كما تضر
رياح الورد الجعل وفي مثل هذا قيل من منح الجهال علما اضاعه ومن منع المستوجبين فقد ظلم واما العقل
الذكي الذي لا يقنعه الكلام الخطابي فيجب المحاجة معه بالدليل القطعي البرهاني اذا تمهد هذا فنقول لا يخفى ان التكليف
بالتصديق بوجود الصانع وبتوحيده يشمل الكافة من العامة والخاصة وان النبي صلى الله عليه وسلم
مأمور بالدعوة للناس اجمعين وبالمحاجة مع المشركين الذين عامتهم عن ادراك الادلة القطعية البرهانية
قاصرون ولا يجدي معهم الا الادلة الخطابية المبنية على الامور العادية والمقبولة التي الفوها وهيئوا
انها قطعية وان القرآن العظيم يشتمل على الادلة العقلية القطعية البرهانية التي لا يعقلها الا العالمون
وعلى ما تيسر بطريق الاشارة على ما نبه الامام الرازي عند ذلك من القرآن وعلى الادلة الخطابية النافعة
مع القاصرين عقولهم عن ادراكها بطريق العبارة بعد تكميلها الحجج على الخاصة والعامة على ما اشير بذلك
قال تعالى ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين وقد اشتمل عليهما عبارة واشارة قوله تعالى لو كان فيهما
آلهة الا الله لفسدتا اما الدليل الخطابي المدلول عليه بطريق العبارة فهو الحكم بلزوم فساد السموات والارض
بخروجها عن النظام المحسوس عند تعدد الآلهة ولا يخفى ان لزوم فسادهما انما يكون على تقدير لزوم الانفكاك
ومن البين ان الانفكاك ليس بلازم قطعا لامكان الاتفاق فلزوم الفساد لزوم عادي وقد اشار اليه الامام
الرازي حيث قال اجرى الله تعالى الممكن مجرى الواقع بناء على الظاهر ولا يخفى على ذوي العقول السليمة ان ما لا يكون
لزومه قطعيا لا يصح جعله حاملا وتسميته اياه برهانا قطعيا زعما ان التسمية برهانا وقطعيا صلابة

في الدين ونصرة للاسلام والمسلمين ومباهاة بهم بل ذلك صدر عنه لظهور الكافرين
ونصرة الدين لا يحتاج الى ادعاء ما ليس بقطعي قطعيا لاشتمال القرآن على الادلة القطعية
العقلية التي لا يعقلها الا العالمون بطريق الاشارة النافعة لاولي العلم وعلى الادلة
الخطابية النافعة للعامة بطريق العبارة واما البرهان العقلي القطعي المدلول عليه بطريق
الاشارة فهو برهان التمانع القطعي باجماع المتكلمين المستلزم لكون تقدير حج فادرك
او العجز فيهما او العجز احدهما على ما بين في علم الكلام وكلاهما محالان عقلا على ما بين فيه
ايضا لا التمانع الذي يدل عليه الآية بطريق العبارة بل التمانع قد يكون برهانيا وقد
يكون خطابيا ولا ينبغي ان يتوهم ان كل تمانع عند المتكلمين برهاني وقطعية لزوم الفساد
المدلول عليه بالاشارة لا تنافي خطابية لزوم الفساد بالعبارة لان الفساد المدلول عليه
بالاشارة هو كون تقدير حج فادرك وعجز الالهين المفروضين او عجز احدهما
والفساد المدلول عليه بالعبارة هو خروج السموات والارض عن النظام المحسوس
فان احدهما غير الآخر ثم قال فاذا فيه على اشتمال القرآن المجيد على الادلة القطعية
على التوحيد بطريق الاشارة وعلى الادلة الخطابية بطريق العبارة وان ان شاء الله
اتفق للناس خاصتهم وعامتهم والعبارة افضل بالعامة وان قوله تعالى ادع الى سبيل ربك
بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن امر النبي صلى الله عليه وسلم
بان سلك الى سبيل الحق على حسب ادراك عقول الناس لهم على ما يقتضيه قوله عليه
السلام كلموا الناس بما يعرفون فظهر لك ان القول باشتمال القرآن على الدليل الخطابي
النافع للعامة الكافي لالزامهم وافحامهم كاشتماله على البرهان القطعي النافع
للخاصة فظاهر سديد لا محيد عنه والله ولي التوفيق تمت

من خط مسعود القندوي

ان الحكمة اشارة الى البرهان والموعظة الى الخطابية والجدال الى الجدل فيكون كلا من هذه الثلاثة
معمولا عليه في الدعوة الى سبيل الحق لكن بالنسبة الى نفس المستدل العمدة هو البرهان فقط
بلا شبهة لانه يفيد اليقين بلا ريب بخلاف الاخيرين فتدبر تم



المستلزم للمحال فيكون محالاً وهذا تفصيل ما يقال ان احدهما ان
لم يقدر على مخالفة الاخر لزم عجزه وان قدر لزم عجز الاخر وما ذكرنا
يندفع ما يقال انه يجوز ان يتفقا من غير تمانع او ان يكون كل من
الممانعة والمخالفة غير ممكنة لاستلزامها المحال او ان يمتنع اجتماع
الارادتين كارادة الواحد حركة زيد وسكونه معاً واعلم ان قوله
تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا حجة اقناعية والملازمة
عادية على ما هو اللائق بالخطابيات فان العادة جارية بوجود
التمانع والتغالب عند تعدد الحاكم على ما اشير اليه بقوله تعالى
ولعلا بعضهم على بعض وان اريد بالفساد بالفعل اي خروجهما
عن هذا النظام المشاهد فمجرد التعدد لا يستلزمه لجواز الاتفاق
على هذا النظام وان اريد امكان الفساد فلا دليل على انتفائه بل
النصوص شاهدة بطي السموات ورفع هذا النظام فيكون ممكناً
لا محالة لا يقال الملازمة قطعية والمراد بفسادهما عدم تكونهما
بمعنى انه لو فرض صانعان لامكن بينهما تمانع في الافعال فلم يكن احدهما

---

قوله برهان التمانع يشير الى ان التمانع بيانية قال البردعي وتوجيه قطعيته
على وحدانيته تعالى ...
... قال شيخ الاسلام ... برهان التمانع ... بعد من ان
... والاسلوب ملا الياس

وهو ان يمنع فعل احدهما فعل الاخر ملا الياس

قال الفاضل تفريع قوله فلم يكن احدهما صانعاً الخ التمانع ان يمنع فعل احدهما فعل الآخر
على امكان التمانع ...
... الوجود ...



صانعا فلم يوجد مصنوع لانا نقول امكان التمانع لا يستلزم الا
عدم تعدد الصانع وهو لا يستلزم انتفاء المصنوع على انه يرد منع
اللازم ان اريد عدم التكون بالفعل ومنع انتفاء اللازم ان اريد
بالامكان فان قيل مقتضى كلمة لو ان انتفاء الثاني في الماضي بسبب
انتفاء الاول فلا يفيد الا الدلالة على ان انتفاء الفساد في زمان
الماضي بسبب انتفاء التعدد قلنا نعم بحسب اصل اللغة لكن قد يستعمل
للاستدلال بانتفاء الجزاء على انتفاء الشرط من غير دلالة على تعيين
زمان كما في قولنا لو كان العالم قديما لكان غير متغير والاية من
هذا القبيل وقد يشتبه على بعض الاذهان احد الاستعمالين بالاخر
فيقع الخبط. القديم هذا يصرح بان علة الاحتياج الى الواجب لا
يكون الا القديم اي لا ابتداء لوجوده اذ لو كان حادثا مسبوقا بالعدم
لكان وجوده من غيره ضرورة حتى وقع في كلام بعضهم ان الواجب
والقديم مترادفان لكنه ليس بمقطع بتغاير المفهومين وانما الكلام
في التساوي بحسب الصدق فان بعضهم على ان القديم اعم لصدقه على

صفات

صفات الواجب بخلاف الواجب ولا استحالة في تعدد الصفات القديمة
وانما المستحيل تعدد الذوات القديمة وفي كلام بعض المتاخرين كالامام
حميد الدين الضريري رحمه الله ومن تبعه تصريح بان واجب
الوجود لذاته هو الله تعالى وصفاته وقد استدلوا على ان كل ما
هو قديم فهو واجب لذاته بانه لو لم يكن واجبا لذاته لكان جائز
العدم في نفسه فيحتاج في وجوده الى مخصص فيكون محدثا اذ لا
نعني بالمحدث الا ما يتعلق وجوده بايجاد شيء اخر ثم اعترضوا بان
الصفات لو كانت واجبة لكانت باقية [illegible] والبقاء معنى
فيلزم قيام المعنى بالمعنى فاجابوا بان كل صفة فهي باقية ببقاء هو
نفس تلك الصفة وهذا كلام في غاية الصعوبة فان القول بتعدد
الواجب لذاته مناف للتوحيد والقول بامكان الصفات ينافي
قولهم بان كل ممكن فهو حادث فان زعموا انها قديمة بالزمان
بمعنى عدم المسبوقية بالعدم وهذا لا ينافي الحدوث الذاتي بمعنى
الاحتياج الى ذات الواجب فهو قول بما ذهب اليه الفلاسفة

اتفق الجمهور على انه تعالى حي لكنهم اختلفوا في معنى الحياة فذهب الحكماء وابو الحسين الى ان الحياة عبارة عن صحة اتصافه بالعلم والقدرة وذهب الباقون الى انها عبارة عن صفة تقتضي هذه الصحة طوالع

من اقسام كل من القدم والحدوث الى الذاتي والزماني وفيه رفض
كثير من القواعد وسيأتي لهذا زيادة تحقيق الحي القادر العليم
السميع البصير الثاني المريد لان بديهة العقل جازمة بان محدث
العالم على هذا النمط البديع والنظام المحكم مع ما يشتمل عليه من
الافعال المتقنة والنقوش المستحسنة لا يكون بدون هذه الصفات
على ان اضدادها نقائص يجب تنزيه الله تعالى عنها هذا وايضا
قد ورد الشرع بها وبعضها ما لا يتوقف ثبوت الشرع عليها
فيصح التمسك بالشرع فيها كالتوحيد بخلاف وجود الصانع وكلامه
ونحو ذلك مما يتوقف ثبوت الشرع عليه ليس بعرض لانه لا يقوم
بذاته بل يفتقر الى محل يقومه فيكون ممكنا ولانه يمتنع بقاؤه والا
لكان البقاء معنى قائما به فيلزم قيام المعنى بالمعنى وهو
لان قيام العرض بالشيء معناه ان حيزه تابع لحيزه و
[illegible] لا بذاته حتى يحيز غيره بتبعيته وهذا مبني على
ان بقاء الشيء معنى زائد على وجوده وان القيام معناه التبعية

في التحيز

جواب سؤال مقدر وهو انا نعلم ان الشرع فرع يتوقف على الشارع وهو الله تعالى ثبوتا [illegible] وموصوف
بالصفات المذكورة فكيف يستدل به على صفات الباري فاجيب بان من الصفات ما
لا يتوقف ثبوت الشرع عليه كالتوحيد فيصح التمسك عليه بالشرع [illegible]
ومنها ما يتوقف عليه كوجوده وكلامه فلا يصح التمسك بالشرع عليه تحرير
والتوحيد مما لم يتوقف على صحته بعثة الرسل وانزال الكتب صح الاستدلال
فيه بالنقل فاحفظ من اغتنمت [illegible]

## الاحكام على ثلثة اقسام

الاحكام على ثلثة اقسام قسم يتوقف عليه بعثة
الرسل وانزال الكتب كوجود الباري وعلمه
وقدرته وارادته وحياته وهذا القسم لا يمكن اثباته
الا بدليل عقلي لا نقلي والا لزم الدور وقسم يتوقف معرفته
على السماع من الانبياء كتفاصيل المعاد من كيفية الثواب والعقاب
وكبعض صفات الله من السمع والبصر وقسم يمكن اثباته بالعقل
والنقل كالتوحيد والاحكام الشرعية عند القائلين بالحسن العقلي ق

وكون التوحيد مما يصح اثباته بالسمع وان اشتهر بين المتكلمين
… حجية السمع موقوفة على ثبوت
… على كون المرسل واجب الوجود
… واحد اذ [illegible] الامكان
… السمع موقوفة على الواحد [illegible]
… السمع [illegible] فالاحكام [illegible]
… النص على ثبوتها فالتوصل لكن
… بالنص على ثبوته
… بالدلائل النقلية كقوله تعالى
… على واحدانيته لان صحة هذه الادلة
… موقوفة على صدق الرسول وهو موقوف
… لا على التوحيد فلا تفضي الى الدور

شرح طوالع

... والحدوث الى الذاتي والزماني وفيه رفض ... القسام ...

... ان هذا زيادة تحقيق لحقي القادر العليم

... لان بديهة العقل جازمة بان محدث

... النظام المحكم مع ما يشتمل عليه من

... حكمة لا يكون بدون هذه الصفات

... نزه الله تعالى عنها هنا وايضا

... يتوقف ثبوت الشرع عليها

... فيها كالتوحيد خلاق وجود الصانع وكلامه

ونحو ذلك مما يتوقف ثبوت الشرع عليه لبقي بعرض لانه لا يقوم

بذاته بل يفتقر الى محل يقومه فيكون ممكنا ولانه يمتنع بقاؤه والا

لكان البقاء معنى قائما به فيلزم قيام المعنى بالمعنى وهو

محال لان قيام العرض بالشيء معناه ان تحيزه تابع لتحيزه و

العرض لا يتحيز بذاته حتى يتحيز غيره بتبعيته وهذا مبني على

ان بقاء الشيء معنى زائد على وجوده وان القيام معناه التبعية

جواب سؤال مقدر وهو انا بينا ان الشرع فيه يتوقف على الشارع وهو الله تعالى شانه الموصوف بالصفات المذكورة فكيف يستدل به على صفات الباري تعالى فاجيب بان من الصفات ما لا يتوقف ثبوت الشرع عليه كالتوحيد فيصح التمسك عليه بالشرع في ثبوته له تعالى ومنها ما يتوقف عليه كوجوده وكلامه فلا يصح التمسك بالشرع عليه تحريه

والتوحيد مما لم يتوقف على صحته بعثة الرسل وانزال الكتب صح الاستدلال فيه بالنقل فانه من افضت للناس

الاحكام على ثلثة اقسام

الاحكام على ثلثة اقسام قسم يتوقف عليه بعثة الرسل وانزال الكتب كوجود الباري وعلمه وقدرته وارادته وحياته وهذا القسم لا يمكن اثباته الا بدليل عقلي لا نقلي والا لزم الدور وقسم يتوقف بعثته على السماع من الانبياء كتفاصيل المعاد من كيفية الثواب والعقاب وكبعض صفات الله من السمع والبصر وقسم يمكن اثباته بالعقل والنقل كالتوحيد والاحكام الشرعية عند القائلين بالحسن العقلي

وكون التوحيد مما يصح اثباته بالسمع وان اشتهر بين المتكلمين الا انه لا يخلو عن الاشكال وهو ان الحجة السمع موقوفة على ثبوت الرسالة وثبوت الرسالة موقوفة على كون المرسل واجب الوجود وهو موقوفة على ثبوت كونه واحدا اذ التعدد يستلزم الامكان كما بين في موضعه فظهر ان الحجة السمع موقوفة على الواحدانية فلو توقف الواحدانية ايضا على السمع لزم الدور فالاحكام التي يستدل عليها وهي التي لا يتوقف النص على ثبوتها فالتوصل لبعض من تلك الاحكام قد يستدل بالنص على ثبوته

ويجوز ان يكون التمسك في التوحيد بالدلائل النقلية كقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا هو ونحوه مما يدل على واحدانيته لان صحة هذه الادلة ليست موقوفة على التوحيد لانها موقوفة على صدق الرسول وهو موقوف على دلالة المعجزة على صدقه لا على التوحيد فلا تفضي الى الدور

شرح طوالع

يعني ان المانعين بقاء الاعراض قالوا بان بقاء الاجسام بتجدد الامثال ولا نسلم ان بقاء الاعراض بتجدد الامثال ليتم بابعد منا من انتفاء الاجسام وبقائها بتجدد الامثال فلم منع منع ذلك مع

القول بهذا محمد

يعني ان العالم بقاء الاعراض من الوان والاشكال سيما الاعراض القائمة بالنفس كالعلوم والادراكات وكثير من الملكات يتمسك العالم ببقاء الاجسام من غير فرقة فان كان هذا قصورا وتحكما دلالة فان كان دالا باطلا فكذا انتفا فلم يقولون بعد بقاء الاعراض وانتفائها بتجدد الامثال في كل آن مع مشاهدة بقائها ولا يقولون بعدم بقاء الاجسام في كل آن مع مشاهدة بقائها ايضا فان هذه ليس بابعد منا ذلك مكابرة

ق وان انتفاء الاجسام متعلق بقوله والحق ان البقاء استمرار الوجود وتحقق البقاء اقوى معناه اذ بقاء الاعراض بتجدد الامثال يلحق الاجسام ايضا بتجدده الامثال فيما اذا كان كذلك فلا يوجد في الاجسام بقاء

لكنه لم يوجد في الاعراض ح

اشارة الى تزييف مذهب من قال بامتناع بقاء الاعراض حيث قال العرض لا يبقى زمانين بل بقائه بتجدد الامثال بانه ينقض في الاجسام بل فيها اقوى فالقائل بذلك ينبغي ان يقول بهذا والقائل به

ينبغي ان يقول بذلك ...

---

في التحير والحق ان البقاء استمرار الوجود وعدم زواله في حقيقة الوجود من حيث النسبة الى الزمان الثاني ومعنى قولنا

وجد ولم يبق انه حدث فلم يستمر وجوده ولم يكن ثابتا في الزمان

الثاني وان القيام هو الاختصاص الناعت بالمنعوت كما في اوصاف الباري تعالى وان انتفاء الاجسام في كل آن ومشاهدة بقائها

بتجدد الامثال ليس بابعد من ذلك في الاعراض نعم تمسكهم في قيام

العرض بالعرض بسرعة الحركة وبطوئها ليس بتام اذ ليس هنا

شيء هو حركة واخر هو سرعة او بطوء بل هنا حركة مخصوصة

تسمى بالنسبة الى بعض الحركات سريعة وبالنسبة الى البعض

بطيئة وبهذا تبين ان ليس السرعة والبطوء نوعين مختلفين

من الحركة اذ الانواع الحقيقية لا تختلف بالاضافات ولا جسم

لانه مركب ومتحيز وذلك من امارات الحدوث ولا جوهر اما

عندنا فلانه اسم للجزء الذي لا يتجزى وهو متحيز وجزء من

الجسم والله تعالى متعال عن ذلك واما عند الفلاسفة فلانهم

وان جعلوه اسما للموجود لا فى موضوع مجردا كان او متحيزا
لكنهم جعلوه من اقسام الممكن وارادوا به الماهية الممكنة التى
اذا وجدت كانت لا فى موضوع مجردة كانت او متحيزة واما اذا اريد
بهما القائم بذاته والموجود لا فى موضوع فانما يمتنع اطلاقهما
على الصانع من جهة عدم ورود الشرع بذلك مع تبادر الفهم
الى المركب والمتحيز وذهاب المجسمة والنصارى الى اطلاق
الجسم والجوهر عليه تعالى بالمعنى الذى يجب تنزيه الله تعالى
عنه فان قيل فكيف يصح اطلاق الموجود والواجب والقديم
ونحو ذلك مما لم يرد به الشرع قلنا بالاجماع وهو من الادلة
الشرعية وقد يقال ان الله والواجب والقديم الفاظ مترادفة
والموجود لازم للواجب واذا ورد الشرع باطلاق اسم بلغة
فهو اذن باطلاق ما يرادفه من تلك اللغة او من لغة اخرى و
ما يلازم معناه وفيه نظر ولا مصور اى ذى صورة وشكل مثل
صورة الانسان او الفرس لان ذلك من خواص الاجسام

تحصل لها بواسطة الكميات والكيفيات واحاطة الحدود و
النهايات ولا محدود اى ذى حد ونهاية ولا معدود اى ذى عدد
وكثرة يعنى ليس محلا للكميات المتصلة كالمقادير ولا المنفصلة
لا متبعض ولا متجزئ اى ذى ابعاض واجزاء
ذلك من الاحتياج المنافى للوجوب
...ره اليه منها متركبا وباعتبار انحلاله
لا متناه لان ذلك من صفات المقادير
المائية اى المجانسة للاشياء لان
...س هو والمجانسة توجب التمايز
...مقومة فيلزم التركيب ولا بالكيفية
...لطعم والرائحة والحرارة والبرودة والرطوبة
... من صفات الاجسام وتوابع المزاج
...مكان لان التمكن عبارة عن نفوذ
...او متحقق يسمونه المكان ...

وان جعلوه اسما للموجود لا في موضوع مجردا كان او متحيزا
لكنهم جعلوه من اقسام الممكن وارادوا به الماهية الممكنة التي
اذا وجدت كانت لا في موضوع مجردا كان او متحيزا واذا اريد
بهما القائم بذاته والموجود لا في موضوع فانما يمتنع اطلاقهما

الشرعية وقد يقال ان الله والواجب والقديم الفاظ مترادفة
والموجود لازم للواجب واذا ورد الشرع باطلاق اسم بلغة
فهو اذن باطلاق ما يرادفه من تلك اللغة او من لغة اخرى وما
يلازم معناه وفيه نظر ولا مصور اي ذي صورة وشكل مثل
صورة الانسان والفرس لان ذلك من خواص الاجسام

تحصل

تحصل لها بواسطة الكميات والكيفيات واحاطة الحدود و
النهايات ولا محدود اي ذي حد ونهاية ولا معدود اي ذي عدد
وكثرة يعني ليس محلا للكميات المتصلة كالمقادير ولا المنفصلة
كالاعداد وهو ظاهر ولا متبعض ولا متجزئ اي ذي ابعاض واجزاء
ولا متركب منها لما في كل ذلك من الاحتياج المنافي للوجوب
فما له اجزاء يسمى باعتبار تألفه منها متركبا وباعتبار انحلاله
اليها متبعضا ومتجزئا ولا متناه لان ذلك من صفات المقادير
والاعداد ولا يوصف بالماهية اي المجانسة للاشياء لان
قولنا ما هو من اي جنس هو والمجانسة توجب التمايز
عن المجانسات بفصول مقومة فيلزم التركيب ولا بالكيفية
من اللون والطعم والرائحة والحرارة والبرودة والرطوبة
واليبوسة وغير ذلك من صفات الاجسام وتوابع المزاج
والتركيب ولا يتمكن في مكان لان التمكن عبارة عن نفوذ
بعد في بعد آخر متوهم او محقق نسميه المكان والبعد عبارة



عن امتداد قائم بالجسم او بنفسه عند القائلين بوجود الخلاء
والله تعالى منزه عن الامتداد والمقدار لاستلزامهما التجزي
فان قيل الجوهر الفرد متحيز ولا تجزي فيه والا لكان متحيزا
قلنا المتمكن اخص من المتحيز لان الحيز هو الفراغ المتوهم
الذي يشغله شيء ممتد او غير ممتد فما ذكر دليل على عدم
التمكن في المكان واما الدليل على عدم التحيز فهو انه لو تحيز
فاما في الازل فيلزم قدم الحيز او لا فيكون الصانع محلا للحوادث
وايضا اما ان يساوي الحيز او ينقص عنه فيكون متناهيا او يزيد
عليه فيكون متجزيا واذا لم يكن في مكان لم يكن في
جهة لا علو ولا سفل ولا غيرهما لانها اما حدود واطراف
للامكنة او نفس الامكنة باعتبار عروض الاضافة الى شيء
ولا يجري عليه زمان لان الزمان عندنا عبارة عن متجدد
يقدر به متجدد آخر وعند الفلاسفة عن مقدار الحركة و
الله تعالى منزه عن ذلك واعلم ان ما ذكره في التنزيهات بعضها يغني

عن البعض الا انه حاول التفصيل والتوضيح في ذلك قضاء
لحق الواجب في باب التنزيه وردا على المشبهة والمجسمة و
سائر فرق الضلال والطغيان بابلغ وجه وآكده فلم يبال
بتكرير الالفاظ المترادفة والتصريح بما علم بطريق الالتزام
ثم ان مبنى التنزيه عما ذكر على انها تنافي وجوب الوجود لما
فيها من شائبة الحدوث والامكان على ما اشرنا اليه لا على
ما ذهب المشايخ من ان معنى العرض بحسب اللغة ما يمتنع بقاؤه
ومعنى الجوهر ما يتركب عنه غيره ومعنى الجسم ما يتركب هو
عن غيره بدليل قولهم هذا اجسم من ذلك وان الواجب لو تركب
فاجزاؤه اما ان تتصف بصفات الكمال فيلزم تعدد الواجب
او لا فيلزم النقص والحدوث وايضا اما ان يكون على جميع
الصور والاشكال والكيفيات والمقادير فيلزم اجتماع
الاضداد او على بعضها وهي مستوية الاقدام فافتقاره الى
والنقص او في عدم دلالة الحدثات عليه فيفتقر الى مخصص

اما في الجهة فكقوله تعالى الرحمن على العرش استوى واما في الجسمية فكقوله تعالى ويبقى وجه ربك واما في الصورة فكقوله عليه السلام خلق آدم على صورته واما في الجوارح فكقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وقوله عليه السلام قلوب العباد بين اصبعين من اصابع الرحمن

ويدخل تحت قدرة الغير فيكون حادثا بخلاف مثل العلم و
القدرة فانهما من صفات الكمال يدل المحدثات على ثبوتهما
واضدادهما صفات نقصان لا دلالة للمحدثات على ثبوتها لا
انها تمسكات ضعيفة توهن عقائد الطالبين وتوسع مجال
الطاعنين زعما منهم ان تلك المطالب العالية مبنية على
امثال هذه الشبه الواهية واحتج المخالف بالنصوص
الظاهرة في الجهة والجسمية والصورة والجوارح وبان كل
موجودين فرضا لا بد ان يكون احدهما متصلا بالاخر مماسا
له او منفصلا عنه مباينا في الجهة والله تعالى ليس حالا
ولا محلا للعالم فيكون مباينا للعالم في الجهة فيتحيز فيكون
جسما او جزء جسم مصورا متناهيا والجواب ان ذلك
وهم محض وحكم على غير المحسوس باحكام المحسوس والادلة
القطعية قائمة على التنزيهات فيجب ان يفوض علم النصوص
الى الله تعالى على ما هو دأب السلف ايثارا للطريق

الاسلم

اي مطابقة لما تقتضيه الادلة القطعية العقلية من التنزيهات جمعا بين الدليلين

الاسلم او يأول بتأويلات صحيحة على ما اختاره المتأ
خرون دفعا لمطاعن الجاهلين وجذبا بضبع القا
صرين وسلوكا للسبيل الاحكم ولا يشبهه شيء اي
لا يماثله اما اذا اريد بالمماثلة الاتحاد في الحقيقة فظا
هر واما اذا اريد بها كون الشيئين بحيث يسد احد
هما مسد الاخر اي يصلح كل واحد منهما لما يصلح له
الاخر فلان شيئا من الموجودات لا يسد مسده في شيء
من الاوصاف فان اوصافه من العلم والقدرة و
غير ذلك اجل واعلى مما في المخلوقات بحيث لا منا
سبة بينهما قال في البداية ان العلم منا موجود
وعرض ومحدث وجائز الوجود ويتجدد
في كل زمان فلو اثبتنا العلم صفة لله تعالى لكان
موجودا وصفة وقديما وواجب الوجود و
دائما من الازل الى الابد فلا يماثل علم الخلائق

يوجه من الوجوه هذا كلامه وقد صرح بان المماثلة عندنا

انما تثبت بالاشتراك في جميع الاوصاف حتى لو اختلفا في وصف

واحد انتفت المماثلة وقال الشيخ ابو المعين في التبصرة انا

نجد اهل اللغة لا يمتنعون من القول بان زيدا مثل عمرو في الفقه

اذا كان يساويه فيه ويسد مسده في ذلك الباب وان كان بينهما

مخالفة بوجوه كثيرة فما يقوله الاشعرية من انه لا مماثلة الا

بالمساواة من جميع الوجوه فاسد لان النبي عليه السلام

قال الحنطة بالحنطة مثلا بمثل واراد به الاستواء في الكيل لا غير

وان تفاوت الوزن وعدد الحبات والصلابة والرخاوة والظ

انه لا مخالفة لان مراد الاشعري المساواة من جميع الوجوه

فيما به المماثلة كالكيل مثلا وعلى هذا ينبغي ان يحمل كلام البداية

ايضا والا فاشتراك الشيئين في جميع الاوصاف ومساواتهما

من جميع الوجوه يرفع التعدد فكيف يتصور التماثل ولا يخرج

عن علمه وقدرته شيء لان الجهل بالبعض والعجز عن البعض

---

قوله سبعون الف باعا اي ذراعها الخ ...

قوله والصلاة على نبيه قال شيخ الاسلام عطف على الحمد لله ... الصلاة عليه وانما ان ذكره اولى ... بالسلام ولو لفظا

قوله وان المختصر الخ عطف على انا مبتغي الخ قال العصام ... والاختصار بالنسبة الى المفتاح ومختصر ابن الحاجب ... المسائل المختلف فيها اختلاف ... ان نجعله منا قبيل سبحان ... لا لا قائم وجوز ان يكون ... تمت منه

جمع نقصان ... على المطالب

والثناء جمع ... 

قوله نصوص الاحكام منقولة عند اهل الحق ... بان الحكم في الكتاب ... الجوهر ... جواهر ... بالعقائد بالذهب المرصع ...

والفرق بين النظم والترتيب ان التنظيم ... مرتبة المعاني متناسبة الدلائل على حسب ما يقتضيه العقل ... والله اعلم

قوله لا انتهاء الخ قال ... السلام انتهى قال ... الصلة ... اي المانتب ... انها الخ او هو انها الخ والا فهي زائدة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه التكلان
لم يتكلم على العنوان ضمير بذاته وانشائيته بخلاف جملة الحمد لله والصلاة
والسلام فتبعا لي بفعله جزم بكان لفظا انشائيتهما معنى و
حاصله ان البسملة قضيته باعتبار متعلقها اما احتمال الصدق
لو انه يجري في الانشاء ما حصل مدلوله به كبعت قام زيد قائم
واضرب زيدا او قوله لزيد عبد انت حر او وجدتك انت طالق
فان المدلول لم يحصل قاصيا ما حكى بذلك والخبر ما حصل بغير ما قبله
فزيد مالم خارج صدق او كذب وكان الخبر حكاية عنه كقولك قام
زيد فقوله اذا على صيغ البسملة جملة وقضيته و بعد جزم اذ قد حصل
وان لم يتكلم بالبسملة فالبسملة حكاية عنه فهي خبرية باعتبار الصدق
اذ التأليف حصل خارجا والذي يحصل ولا حكاية عنه فهي خبرية با
عتبار الخبر وبعد مصاحبة البسملة على وجه التبرك لها فان المقصود
انشاء هذه المصاحبة كانه يقول جعلت تأليفي مصاحبا ومتلبسا
بالبسملة على وجه التبرك فالمقصود بعد المتعلق ولا يضر قولك
نظير جاء زيد راكبا فان المقصود الاخبار بالركوب ونظير ذلك
اشهد ان زيدا كذا او اشهد ان لا اله الا الله فان محط فقدها
انشاء والخبر بها اخبار فهي عكس ما هنا قال في جمع الجوامع و
اشهد انشاء تضمن اخبارا والبقال من تعلق نعم على الانشاء
كصيغ العقود ويقول الاعتبار سقط ما قيل هنا ولنا انه
المعنى الكلام

قوله بل لابد منه ابطال الهيولى والصورة والعقول والنفوس المجردة وقولنا المجردة قيد
للعقول والنفوس اما المجردة منه الابدان والمراد من النفوس اعم من النفوس الانسانية
والفلكية اعلم ان المحل ان قوم ما حل فيه يسمى موضوعا وان لم يقوم يسمى مادة وهيولى
والجسم مركب من امرين يحل احدهما في الاخر يسمى المحل هيولى والحال صورة والهيولى
جوهر في الجسم قابل لما يعرض عليه من الاتصال والانفصال محل للصورة الجسمية و
النوعية ولا بد لتحقق الهيولى والصورة من زيادة بيان اوردها الامام في المطالب
العالية فقال انا نجد اجساما مختلفة في الصورة متماثلة في المادة كالسيف والسكين
والمنشار فانها باسرها معمولة من الحديد لا انها مع اشتراكها في هذا المعنى الذاتي واحد
منها الاخر في الصورة والشكل فنقول هذه الاشياء هيولى لها الحديد وصور ما مختلفة ولذا
وكذلك السرير متمول من الخشب ومختلفة في الاشكال والصورة اذا عرفت هذا فنقول
الهيولى على اربعة انواع هيولى الصناعة وهيولى الطبيعة وهيولى الكل وهيولى
الاولى اما هيولى الصناعة فهو كل جسم يعمل منه الصانع صنعه كالخشب للنجارين وعلى
والحديد للحدادين والشراب والماء للتابين والغذاء للحاكة والذهب للصائغين والفضة
هذا الجسم هو الهيولى لذلك الشيء المصنوع واما الاشكال والنقوش التي يجعلها الله
الصانع في ذلك الجسم فهي الصورة واما المرتبة الثانية وهي الهيولى الطبيعية
فهي الماء والهواء والنار والارض وذلك لان كل ما تحت فلك القمر من الكائنات اعني
المعادن والنبات والحيوان فانما تتكون من هذه الاربعة وانها بتحلله عند
الفساد واما المرتبة الثالثة وهي هيولى الكل فهو الجسم المطلق الذي يجعل
منه جملة العالم الجسماني اعني الافلاك والكواكب والاركان الاربعة والمواليد
الثلاثة واما المرتبة الرابعة وهي هيولى الاولى فعند بعضهم هي الاجزاء ما ... التي لا تتجزى
وعند اخرين ذات قائمة بنفسها حل فيه الصورة الجسمية فهو لها مادة القابل وذلك
المعقول ان الجسم فليحافظ على هذا الكلام فانه من مزالق الاقدام يا قوى بحر باد كي
رمضان

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه التكلان

لم يتكلم على العنوان اجم بذاته وانشائيته بخلاف جملة الحمد لله والصلاة

والسلام فتبعا لي بفعله جزم بكون لفظا انشائيتها معنى و

... ... اعتماد معلقها وما احمد الصدق

قوله لو وضع كرة حقيقية على سطح حقيقي الكرة جسم محيط به سطح واحد مستدير يجب لو فرض في داخله نقطة يكون جميع الخطوط الخارجة منها الى ذلك السطح في جميع الجوانب متساوية والسطح الحقيقي هو الذي له طول وعرض فقط والخط هو الذي له طول فقط واعلم ان السطح والخط والنقطة اعراض غير مستقلة الوجود على مذهب الحكماء لانها نهايات واطراف للمقادير عندهم فان النقطة عندهم نهاية الخط ونهاية السطح وهو نهاية الجسم التعليمي واما المتكلمون فقد اثبت طائفة منهم خطا وسطحا مستقلين حيث ذهبوا الى ان الجواهر الفرد يتالف في الطول فيحصل منها خط والخطوط يتالف في العرض فيحصل السطح والسطوح يتالف في العمق فيحصل الجسم فالخط والسطح على مذهب المتكلمين جوهران لا محالة لان المتالف من الجوهر لا يكون عرضا واما النقطة المستقلة فان قالوا بها فهو الجوهر الفرد لا غير اذ لا يفهم من النقطة المستقلة الا ذو وضع غير منقسم وهو جوهر وهذا بعينه هو مفهوم الجوهر الفرد فنقول في اثبات الجوهر الفرد ان النقطة موجودة وان لا ان النقطة المستقلة بالاتفاق فاذا كانت جوهرا كما هو عند المتكلمين حصل المطلوب وهو وجود الجوهر الفرد وان كانت عرضا لم ينقسم محلها اذ لو انقسم لزم انقسام النقطة لان انقسام المحل يوجب انقسام الحال ومحلها جوهر فثبت جوهر فرد وهو المدعى

فيجب ... وجود الجوهر الفرد الذي هو الجزء الذي لا يتجزى

نفس وافتقارا الى مخصص مع ان النصوص القطعية ناطقة

بعموم العلم وشمول القدرة فهو بكل شيء عليم وهو على كل شيء قدير

لا كما يزعم الفلاسفة من انه لا يعلم الجزئيات ولا يقدر على اكثر

من واحد والدهرية انه لا يعلم ذاته والنظام انه لا يقدر على

خلق الجهل والقبح والبلخي انه لا يقدر على مثل مقدور العبد

وعامة المعتزلة انه لا يقدر على نفس مقدور العبد وله صفات

لما ثبت من انه عالم قادر حي الى غير ذلك ومعلوم ان كلا من

ذلك يدل على معنى زائد على مفهوم الواجب وليس الكل الفاظا

مترادفة ومعلوم ان صدق المشتق على شيء يقتضي ثبوت ماخذ

الاشتقاق له فثبت له صفة العلم والقدرة والحياة وغير ذلك

لا كما يزعم المعتزلة انه عالم لا علم له وقادر لا قدرة له الى غير

ذلك فانه محال ظاهر بمنزلة قولنا اسود لا سواد له وقد

نطقت النصوص بثبوت علمه وقدرته وغيرهما ودل

صدور الافعال المتقنة على وجود علمه وقدرته لا على



... تسميته عالماً وقادراً وليس النزاع في العلم والقدرة التي
هي من جملة الكيفيات والملكات لما صرح به مشايخنا من ان الله
تعالى حي وله حيوة ازلية ليست بعرض ولا مستحيل البقاء و
الله تعالى عالم له علم ازلي شامل ليس بعرض ولا مستحيل
البقاء ولا ضروري ولا مكتسب وكذا في سائر الصفات بل النزاع
في انه كما ان للعالم منا علماً وهو عرض قائم به زائد عليه حادث
فهل للصانع العالم علم هو صفة ازلية قائمة به زائدة عليه وكذا
في جميع الصفات فانكره الفلاسفة والمعتزلة وزعموا ان صفاته
عين ذاته بمعنى ان ذاته تسمى باعتبار التعلق بالمعلومات عالماً
وبالمقدورات قادراً الى غير ذلك فلا يلزم تكثر في الذات ولا
تعدد في القدماء والواجبات والجواب ما سبق من ان المستحيل
تعدد الذوات القديمة وهو غير لازم ويلزمكم كون العلم
مثلاً قدرة وحيوة وعالماً وحياً وقادراً وصانعاً للعالم ومعبوداً
للخلق وكون الواجب غير قائم بذاته الى غير ذلك من المحالات

ازلية لا كما يزعم الكرامية من ان له صفات لكنها حادثة لاستحالة
قيام الحوادث بذاته قائمة بذاته ضرورة انه لا معنى لصفة الشيء
الا ما يقوم به لا كما يزعم ... بكلام هو قائم بغيره
ولكن مراده ... بات كونه صفة
له غير قائمة بذاته و ... بات الصفات
ابطال التوحيد لما ... ايرة لذات الله
تعالى فيلزم قدم غير ... تعدد الواجب
لذاته على ما وقعت ال ... والتصريح به
في كلام المتأخرين من ا ... مع الله تعالى
وصفاته وقد كفرت ال ... ماء فما بال
الثمانية او اكثر اثبات ال ... يره يعني ان
صفات الله تعالى ليس ... فلا يلزم
قدم الغير فلا تكثر الق ... القدماء
المتغايرة لكني لانهم ذ ... التي هي



بحيث تسمية عالما وقادرا وليس النزاع في العلم والقدرة التي
… ن لا اصح به مشايخنا من ان الله
… ت بعرض ولا مستحيل البقاء و
… كامل ليس بعرض ولا مستحيل
البـ … زا في سائر الصفات بل النزاع
في انا … ض قائم به زائد عليه حادث
فهل … لية قائمة به زائدة عليه ولذا
في جمهو … و المعتزلة وزعموا ان صفاته
عينه ا … التعلق بالمعلومات عالما
وبالمقد … يلزم تكثر الذات ولا
تعدد … ما سبق من ان المستحيل
تعدد الـ … م ويلزمهم كون العلم
مثلا قدرة … وصانعا للعالم ومعبودا
للخلق وكو … ب غير قائم بذاته الى غير ذلك من المحالات

ازلية لا كما يزعم الكرامية من ان له صفات لكنها حادثة لاستحالة
قيام الحوادث بذاته قائمة بذاته ضرورة انه لا معنى لصفة الشيء
الا ما يقوم به لا كما يزعم المعتزلة من انه متكلم بكلام هو قائم بغيره
لكن مرادهم به نفي كون الكلام صفة له لا اثبات كونه صفة
له غير قائمة بذاته ولما تمسك المعتزلة بان في اثبات الصفات
ابطال التوحيد لما انها موجودات قديمة مغايرة لذات الله
تعالى فيلزم قدم غير الله تعالى وتعدد القدماء بل تعدد الواجب
لذاته على ما وقعت الاشارة اليه في كلام المتقدمين والتصريح به
في كلام المتأخرين من ان واجب الوجود بالذات هو الله تعالى
وصفاته وقد كفرت النصارى باثبات ثلثة من القدماء فما بال
الثمانية او اكثر اشار الى الجواب بقوله وهي لا هو ولا غيره يعني ان
صفات الله تعالى ليست عين الذات ولا غير الذات فلا يلزم
قدم الغير ولا تكثر القدماء والنصارى وان لم يصرحوا بالقدماء
المتغايرة لكن لزمهم ذلك لانهم اثبتوا الاقانيم الثلثة التي هي

الوجود والعلم والحيوة وسموها الاب والابن وروح القدس

وزعموا ان اقنوم العلم قد انتقل الى بدن عيسى عليه السلام

فجوزوا الانفكاك والانتقال فكانت ذوات متغايرة ولقائل ان

يمنع توقف التعدد والتكثر على التغاير بمعنى جواز الانفكاك للقطع

بان مراتب الاعداد من الواحد والاثنين والثلثة الى غير ذلك

متعددة متكثرة مع ان البعض جزء من البعض والجزء لا يغاير

الكل وايضا لا يتصور نزاع من اهل السنة في كثرة الصفات وتعددها

متغايرة كانت او غير متغايرة فالاولى ان يقال المستحيل تعدد ذوات

قديمة لا ذات وصفات وان لا يجترء على القول بكون الصفات واجبة

الوجود لذاتها بل يقال هي واجبة لا لغيرها بل لما ليس عينها

ولا غيرها اعني ذات الله تعالى ويكون هذا مراد من قال الواجب

لذاته هو الله تعالى وصفاته يعني انها واجبة لذات الواجب تعالى

واما في نفسها فهي ممكنة ولا استحالة في قدم الممكن اذا كان قائما

بذات القديم واجبا له غير منفصل عنه فليس كل قديم الها حتى

يلزم من وجود القدماء وجود الالهة لكن ينبغي ان يقال ان الله

تعالى قديم بصفاته ولا يطلق القول بالقدماء لئلا يذهب الوهم

الى ان كلا منها قائم بذاته موصوف بصفات الالوهية ولصعوبة

هذا المقام ذهب المعتزلة والفلاسفة الى نفي الصفات والكرامية

الى نفي قدمها والاشاعرة الى نفي غيريتها وعينيتها فان قيل هذا النفي

قوله السبعة اي عند الاشاعرة واما عند الحنفية فثمانية

بخلاف التكوين من الصفات القديمة قد ... كما زعمت الكرامية

يعني صفات الله تعالى ليست غير الله تعالى وليست غير ذاته وكذلك لا يقال

... واما ان الصفات ليست غير الاخرى ولا عينها ...



الوجود والعلم والحيوة ويسمونها الاب والابن وروح القدس

لذاته هو الله تعالى وصفاته بمعنى انها واجبة لذات الواجب تعالى
لا لذاتها اي نفسها فهي ممكنة ولا استحالة في قدم الممكن اذا كان قائما
بذات القديم واجبا له غير منفصل عنه فليس كل قديم الها حتى

يلزم

يلزم من وجود القدماء وجود الالهة لكن ينبغي ان يقال ان الله
تعالى قديم بصفاته ولا يطلق القول بالقدماء لئلا يذهب الوهم
الى ان كلا منها قائم بذاته موصوف بصفات الالوهية ولصعوبة
هذا المقام ذهب المعتزلة والفلاسفة الى نفي الصفات والكرامية
الى نفي قدمها والاشاعرة الى نفي غيريتها وعينيتها فان قيل هذا النفي
في الظاهر رفع للنقيضين وفي الحقيقة جمع بينهما لان نفي الغيرية
صريحا مثلا اثبات العينية ضمنا واثباتها ضمنا مع نفي العينية صريحا
جمع بين النقيضين وكذا في نفي العينية صريحا جمع بينهما لان المفهوم
من الشيء ان لم يكن هو المفهوم من الشيء الاخر فهو غيره والا فعينه
ولا يتصور بينهما واسطة قلنا قد فسروا الغيرية بكون الموجودين
بحيث يقدر ويتصور وجود احدهما مع عدم الاخر اي يمكن
الانفكاك بينهما والعينية باتحاد المفهوم بلا تفاوت اصلا فلا يكونان
نقيضين بل يتصور بينهما واسطة بان يكون الشيء بحيث لا يكون مفهومه
مفهوم الاخر ولا يوجد بدونه كالجزء مع الكل والصفة مع الذات

وبعض الصفات مع البعض فان ذات الله تعالى وصفاته ازلية و

القدم على الازلي مح والواحد من العشرة يستحيل بقاؤه بدونها و

بقاؤها بدونه اذ هو منها فعدمها عدمه ووجودها وجوده

بخلاف الصفات الحدثة فان قيام الذات بدون تلك الصفة

المعينة متصور فيكون غيرا للذات هكذا ذكره المشايخ وفيه

نظر لانهم ان ارادوا صحة الانفكاك من الجانبين انتقض بالعالم

مع الصانع والعرض مع المحل اذ لا يتصور وجود العالم مع عدم

الصانع لاستحالة عدمه ولا وجود العرض كالسواد مثلا بدون

المحل وهو ظاهر مع القطع بالمغايرة بينهما اتفاقا وان اكتفوا بجانب

واحد لزمت المغايرة بين الجزء والكل وكذا بين الذات والصفة

للقطع بجواز وجود الجزء بدون الكل والذات بدون الصفة

وما ذكر من استحالة بقاء الواحد بدون العشرة ظاهر الفساد

لا يقال المراد بامكان تصور وجود كل منهما مع عدم الآخر ولو

بالفرض وان كان محالا والعالم قد يتصور موجودا ثم يطلب

بالبرهان ثبوت الصانع بخلاف الجزء مع الكل فانه كما يمتنع وجود

العشرة بدون الواحد يمتنع وجود الواحد من العشرة بدون العشرة

اذ لو وجد لما كان واحدا من العشرة والحاصل ان وصف الاضافة

معتبر وامتناع الانفكاك حينئذ ظاهر لانا نقول قد صرحوا بعدم المغايرة

بين الصفات بناء على انها لا يتصور عدمها لكونها ازلية مع

القطع بانه يتصور وجود البعض كالعلم مثلا ثم يطلب اثبات

البعض الآخر فعلم انهم لم يريدوا هذا المعنى مع انه لا يستقيم في

العرض مع المحل ولو اعتبر وصف الاضافة لزم عدم المغايرة بين

كل متضايفين كالاب والابن والاخوين وكالعلة والمعلول بل بين

كل غيرين لان الغير من الاسماء الاضافية ولا قائل بذلك فان

قيل لا يجوز ان يكون مراد انها لا هو بحسب المفهوم ولا غيره

بحسب الوجود كما هو حكم سائر المحمولات بالنسبة الى موضوعاتها

فانه يشترط الاتحاد بينهما بحسب الوجود ليصح الحمل والتغاير بحسب

المفهوم ليفيد الحمل كما في قولنا الانسان كاتب بخلاف قولنا الانسان

جـ فانه لا يصح وقولنا الانسان انسان فانه لا يفيد قلنا لان هذا
غاية يصح ومثل العالم والقادر بالنسبة الى الذات لا في مثل العلم
والقدرة مع ان الكلام فيه ولا في الاجزاء الغير المحمولة كالواحد
من العشرة واليد من زيد وذكر في التبصرة ان كون الواحد من
العشرة واليد من زيد غيره مما لم يقل به احد من المتكلمين سوى
جعفر بن حارث وقد خالف في ذلك جميع المعتزلة وعد ذلك من
جهالاته وهذا لان العشرة اسم لجميع الافراد ومن افرادها فتناول
للفرد من احاده مع اغياره فلو كان الواحد غيرها لصار غيرا
نفسه لانه من العشرة وان يكون العشرة بدونه وكذا الحال في يد زيد
غير لان اليد غير نفسها هذا الكلام ولا يخفى فيه وهي اي صفاته
الازلية العلم وهي صفة ازلية تنكشف المعلومات عند تعلقها بها
والقدرة وهي صفة ازلية تؤثر في المقدورات عند تعلقها بها و
الحياة وهي صفة ازلية توجب صحة العلم والقوة وهي بمعنى القدرة
والسمع وهو صفة ازلية تتعلق بالمسموعات والبصر وهو صفة

تتعلق

المشروع من مذهب الاشاعرة فان كلا من السمع والبصر صفة مغايرة للعلم الا ان ذلك ليس بلازم على قاعدة الشيخ الحسن
في الاختصاص مع انه علم بالمحسوس على ما سبق ذكره ليجوز ان يكون مرجعهما الى صفة العلم ويكون السمع علما بالمسموعات

اعلم ان الاسم اما ان يكون اسما للذات او للجزء من اجزائه او لامر خارج عن الذات اما القسم
الاول فهو الاسم الدال على الذات فاما ان يكون اسما لشخص معين وهو اسم العلم او لماهية
كلية وهو اسم الجنس اما اسم العلم فهل هو ثابت في حق الله تعالى ام لا قال كثير من المتكلمين انه غير
ثابت واحتجوا عليه بوجهين الاول ان الاسماء الاعلام قائمة مقام الاشارة ولما كان الاشارة الى
الله ممتنعة كان العلم في حقه ممتنعا والثاني ان المقصود من اسم العلم ان يتميز في ذلك الشخص عما يشاركه
في نوعه او جنسه والباري تعالى مقدس عن ان يكون تحته نوع او جنس فيمتنع وضع العلم له وجوابه ان
الاشارة الحسية الى الله تعالى ممتنعة واما الاشارة العقلية فلم قلتم بانها ممتنعة واما قولهم
المقصود من ذلك العلم تميزه عما يشاركه في جنسه او نوعه فجوابه ان هذا مقصود اما انه لا مقصود
الا هذا فغير مسلم واما القسم الثاني وهو الاسم الدال على جزء من اجزاء الذات فهو
كقولنا للانسان انه جسم فان كونه جسما احد اجزائه او كونه ناطقا وهذا في حق الله تعالى محال
لانه يقتضي ان يكون ذاته مركبة وكل مركب ممكن واما القسم الثالث وهو الاسم الدال
على امر خارج عن الذات وهذا القسم هو الذي سميناه بالصفات فنقول هذه
الصفات اما ان يكون ثبوتية حقيقية او اضافية او سلبية او مركبة من هذه الاقسام
الثلاثة والمركبات اربعة فالمجموع سبعة اما الصفة الحقيقية فكقولنا انه سبحانه
وتعالى موجود وشيء وحي واما الصفة الاضافية فكقولنا انه معبود معلوم مذكور
مشكور وعنه قولنا يا من هو المسبح بكل لسان ويا من هو المعبود بكل مكان وقد
قولنا انه تعالى هو العلي العظيم فانهما يدلان على انه سبحانه ازيد في الكمال والجلال
من كل ما سواه وهذا اضافة محضة واما الصفة السلبية فكقولنا قدوس وسلام
وغني وواحد واحد فان القدوس هو المسلوب عنه ماهية كل الممكنات والسلام
هو المسلوب عنه كل العيوب والغني هو المسلوب عنه الحاجة والاحد هو المسلوب
عنه الكثرة والواحد هو المسلوب عنه النظير واما الصفة الحقيقية مع الاضافية
فكقولنا عالم قادر سميع بصير فقد بينا مذهبكم فان العلم صفة حقيقية لها
اضافة الى معلومات وكذا القدرة والارادة والسمع والبصر والكلام واما الصفة
الحقيقية مع السلبية فكقولنا قديم ازلي فان معناه انه موجود لا ابتداء لوجوده
صفة حقيقية وقولنا لا يسبقه عدم سلبي واما الصفة الحقيقية مع الاضافية والسلبية
فكقولنا الملك فانه عبارة عن الموجود الذي يفتقر اليه غيره وهو يستغني عن غيره في الوجود
صفة حقيقية وافتقار غيره اليه اضافة واستغنائه عن غيره سلبي ومنه القيوم

شرح المصابيح

كتبه الفقير محمد ... لا مستاكي الفقير
... رحمه المغيث

وأما الصفة الاضافية مع السلبية فكقولنا
اول آخر فان الاول هو الذي يسبق غيره ولا يسبقه غيره
صح

الشيوخ كما هو مذهب الاشاعرة ان كلا من السمع والبصر صفة مغايرة للعلم الا ان ذلك ليس بلازم على قاعدة الشيخ الاشعري في الاضافي من ان العلم بالمحسوس على ما سبق ذكره لجواز ان يكون مرجعهما الى صفة العلم ويكون السامع عالما بالمسموعات والبصر عالما بالمبصرات فان قيل هذا انما يتم لو كان العلم نوعا واحدا من العلم لا انواعا مختلفة على حدة في العلم فلم لا يجوز ان يكون له صفة واحدة هي العلم انما تعلقات مختلفة هي الانواع المختلفة بان يتعلق بالمبصرات تارة بحيث يحصل له حالة ادراكية

يتعلق بالمبصرات فيدرك بها ادراكا تاما لا على سبيل التخيل والتوهم

ولا على طريق تأثر حاسة ووصول هواء فلا يلزم من قدمهما

قدم المسموعات والمبصرات كما لا يلزم من قدم العلم والقدرة قدم

المعلومات والمقدورات لانها صفات قديمة يحدث لها تعلقات

بالحوادث والارادة والمشية وهما عبارتان عن صفة في الحي

توجب تخصيص احد المقدورين باحد الاوقات بالوقوع

مع استواء نسبة القدرة الى الكل وكون تعلق العلم تابعا للوقوع

وفيما ذكر تنبيه على الرد على من زعم ان المشية قديمة والارادة حادثة

قائمة بذات الله تعالى وعلى من زعم ان معنى ارادة الله تعالى فعله انه

ليس بمكره ولا ساهٍ ولا مغلوب ومعنى ارادته فعل غيره

انه امر به كيف وقد امر كل مكلف بالايمان وسائر الواجبات

ولو شاء لوقع والالزام باطل والملزوم مثله والفعل والتخليق

عبارة عن صفة ازلية تسمى بالتكوين وتحقيقه وعدل عنه

لفظ الخلق لشيوع استعماله في المخلوق والترزيق وسيف تكوينه



خصوص صرح به اسائر الخاب مثل التخليق والتصوير
والترزيق والاحياء والاماتة وغير ذلك مما استند
الى الله تعالى كل منها راجع الى صفة حقيقية ازلية
قائمة بالذات وهي التكوين لا كما زعم الاشعري من انها اضا
اضافات وصفات للافعال والكلام صفة ازلية عبر عنها
بالنظم المسمى بالقرآن المركب من الحروف وذلك لان كل من يامر
وينهى ويخبر يجد من نفسه معنى ثم يدل عليه بالعبارة او الكتابة
او الاشارة وهو غير العلم اذ قد يخبر الانسان عما لا يعلمه بل
يعلم خلافه وغير الارادة لانه قد يامر بما لا يريده كمن امر عبده
قصدا الى اظهار عصيانه وعدم امتثاله لاوامره ويسمى هذا
كلاما نفسيا على ما اشار اليه الاخطل بقوله ان الكلام لفي الفؤاد
وانما جعل اللسان على الفؤاد دليلا وقال عمر رضي الله عنه اني زورت
في نفسي مقالة وكثيرا ما تقول لصاحبك ان في نفسي كلاما اريد ان
اذكره لك والدليل على ثبوت صفة الكلام اجماع الامة وتواتر

النقل

النقل عن الانبياء عليهم السلام انه تعالى متكلم مع القطع باستحالة
التكلم من غير ثبوت صفة الكلام فثبت ان لله تعالى صفات ثمانية
هي العلم والقدرة والحياة والسمع والبصر والارادة والتكوين والكلام
ولما كان في الثلاثة الاخيرة زيادة نزاع وخفاء كرر الاشارة الى
اثباتها وقدمها وفصل الكلام بعض التفصيل فقال وهو اي الله تعالى
متكلم بكلام هو صفة له ضرورة امتناع اثبات المشتق للشيء من غير
قيام مأخذ الاشتقاق به وفي هذا رد على المعتزلة حيث ذهبوا الى انه
متكلم بكلام هو قائم بغيره ليس صفة له ازلية ضرورة امتناع قيام
الحوادث بذاته تعالى ليس من جنس الحروف والاصوات ضرورة
انها اعراض حادثة مشروط حدوث بعضها بانقضاء البعض
لان امتناع التكلم بالحرف الثاني بدون انقضاء الحرف الاول بديهي
وفي هذا رد على الحنابلة والكرامية القائلين بان كلامه عرض من
جنس الاصوات والحروف ومع ذلك فهو قديم وهو اي الكلام
صفة اي معنى قائم بالذات منافية للسكوت الذي هو ترك التكلم

مع القدرة عليه والآفة التي هي عدم مطاوعة الآلات اما بحسب
الفطرة كما في الاخرس او بحسب ضعفها وعدم بلوغها حد القوة
كما في الطفولية فان قيل هذا انما يصدق على الكلام اللفظي دون
الكلام النفسي اذ السكوت والخرس انما ينافي التلفظ قلنا
المراد السكوت والآفة [illegible] الباطنيتان بان لا يدبر في نفسه
التكلم او لا يقدر على ذلك فكما ان الكلام لفظي ونفسي فكذا ضده
اعني السكوت والخرس والله تعالى متكلم بها آمر ناه مخبر يعني
انه صفة واحدة تتكثر الى الامر والنهي والخبر باختلاف التعلقات
كالعلم والقدرة وسائر الصفات فان كلا منها واحدة قديمة و
التكثر والحدوث انما هو في التعلقات والاضافات لما ان ذلك اليق
بكمال التوحيد ولانه لا دليل على تكثر كل منها في نفسها فان قيل
هذه اقسام للكلام لا يعقل وجوده بدونها قلنا انه ممنوع
بل انما يصير احد تلك الاقسام عند التعلقات وذلك فيما لا يزال
واما في الازل فلا انقسا[illegible] بعضهم الى انه في الازل

خبر

---

خبر ومرجع الكل اليه لان حاصل الامر اخبار عن استحقاق
الثواب على الفعل والعقاب على الترك والنهي على العكس وحاصل

القرآن مصدر لا مثنى فعلان بمعنى مفعول اى مقرو ولذا عرف باللفظ ويطلق [illegible]
اللفظ وهو المعنى القائم بالذات [illegible] من الاول قوله تعالى حتى يسمع كلام الله والثاني قوله عليه
القرآن كلام الله غير مخلوق ومن قال انه مخلوق فقد كفر بالله العظيم وثانى الكلام في هذا
في علم الكلام وهنا البحث عن الاول لان [illegible] والاطلاق والتشخ وغير ذلك لا يتصور في الثاني
لانها من عوارض الالفاظ ثم اعلم ان المص عرف الكتاب تعريفا لفظيا حيث قال الكتاب القرآن
وهو ان باتيه يلفظ [illegible] من الاول كتعريف الشيء بالمطرو وتعريف [illegible] حيث قال اللفظ المنزل لكنه
[illegible] البعيد فان الغريب الكلمة اعلم ان الكلمة والكلام نوعان مندرجان تحت جنس
وهو القول ثم القول ثم اللفظ ثم الصوت لانه لو انه بعض [illegible] معه فلما في الحقوقية والكلام
[illegible] لان ما يعنى له ليس بقول لان القول هو ماله معنى اعتم من الكلمة فيشمل المركب اى نوع
كان والمفرد باى معنى كان ولا يشمله مذهب النحوية اخرجه [illegible] لان اللفظ هو الصوت المعتمد
على مخارج الحروف ولو لم يكن له معنا [illegible] ان ماذا قرئ [illegible]
المص لا يراد [illegible] ولا [illegible] والاكثر على خلافه اما ان
وانما [illegible] اذ [illegible] التعبد بتلاوته انما يتعبد به اذا كان قرآنا ولا
عليه المحققون نعم اذا [illegible] عنه القرآن فلا [illegible] بتلاوته [illegible]
نظم القرآن بعبنه الطالبي اذا نوى بذلك [illegible] القرآن لا [illegible]

ار وعها الامام الرازي

خبر ومرجع الطلب اليه لان حاصل الامر اخبار عن استحقاق
الثواب على الفعل والعقاب على الترك والنهي على العكس وحاصل
الاستخبار الخبر عن طلب الاعلام وحاصل النداء الخبر عن طلب
الاجابة ورد بانا نعلم اختلاف هذه المعاني بالضرورة واستلزام
البعض للبعض لا يوجب الاتحاد فان قيل الامر والنهي بلا مأمور
ومنهي سفه وعبث والاخبار في الازل بطريق المضي كذب محض
يجب تنزيه الله تعالى عنه قلنا ان لم يجعل كلامه في الازل امرا و
نهيا وخبرا فلا اشكال وان جعلناه كذلك فالامر في الازل لايجاب تحصيل
المأمور به في وقت وجود المأمور وصيرورته اهلا لتحصيله
فيكفي وجود المأمور في علم الآمر كما اذا قدر الرجل ابنا له فامره
بان يفعل كذا بعد الوجود والاخبار بالنسبة الى الازل لا يتصف
بشيء من الازمنة اذ لا ماضي ولا مستقبل ولا حال بالنسبة الى الله تعالى
لتنزهه عن الزمان كما ان علمه ازلي لا يتغير بتغير الازمان ولما
صرح بان له الكلام حاول التنبيه على ان القرآن ايضا قد يطلق على

والقرآن المنزل على الرسول ... المنقول عنه تواترا بلا شبهة كلام الله وهو المعنى القائم ...

... الآن اما الجيب
... احد القوة
... لفظي دون
... قلنا
... في نفسه
... منه
... عني
... فان
... بايناء
... بعضهم الى انه في الازل
... وهو الامام الرازي

هذا الكلام النفسي القديم كما يطلق على النظم المنزل الحادث فقال
والقران كلام الله غير مخلوق وعقب القران بكلام الله تعالى
لما ذكره المشايخ من انه يقال القران كلام الله تعالى غير مخلوق و
لا يقال القران غير مخلوق لئلا يسبق الى الفهم ان المؤلف من الا
صوات والحروف قديم كما ذهب الحنابلة جهلا او عنادا و
اقام غير مخلوق مقام غير الحادث تنبيها على اتحادهما وقصدا الى
جري الكلام على وفق الحديث حيث قال النبي عليه السلام القران
كلام الله تعالى غير مخلوق ومن قال انه مخلوق فهو كافر بالله
بالله العظيم وتنصيصا على محل الخلاف بالعبارة المشهورة فيما بين
الفريقين وهو ان القران مخلوق او غير مخلوق ولهذا يترجم ا
المسئلة بمسئلة خلق القران وتحقيق الخلاف فيما بيننا وبينهم يرجع
الى اثبات الكلام النفسي ونفيه والا فنحن لا نقول بقدم الالفاظ و
الحروف وهم لا يقولون بحدوث الكلام النفسي ودليلنا ما مر
انه ثبت بالاجماع وتواتر النقل عن الانبياء عليهم السلام انه تعالى

متكلم

متكلم ولا معنى له سوى انه متصف بالكلام ويمتنع قيام اللفظي الحادث
بذاته تعالى فتعين الكلام النفسي القديم واما استدلالهم بان
القران متصف بما هو من صفات المخلوق وسمات الحدوث من
التاليف والتنظيم والانزال والتنزيل وكونه عربيا مسموعا فصيحا
معجزا الى غير ذلك فانما يقوم حجة على الحنابلة لا علينا لانا قائلون
بحدوث النظم وانما الكلام في المعنى القديم والمعتزلة لما لم يمكنهم
انكار كونه تعالى متكلما ذهبوا الى انه متكلم بمعنى ايجاد الحروف و
الاصوات في محالها او ايجاد اشكال الكتابة في اللوح المحفوظ وان
لم تقرأ على اختلاف بينهم وانت خبير بان المتحرك من قامت به الحركة
لا من اوجدها والا لصح اتصاف الباري تعالى بالاعراض المخلوقة
له تعالى عن ذلك علوا كبيرا ومن اقوى شبه المعتزلة انكم متفقون
على ان القران اسم لما نقل الينا بين دفتي المصاحف تواترا وهذا
يستلزم كونه مكتوبا في المصاحف مقروا بالالسن مسموعا بالاذان
وكل ذلك من سمات الحدوث بالضرورة فاشار الى الجواب عنه بقوله

وهو اى القرآن الذى هو كلام الله تعالى مكتوب فى مصاحفنا اى
باشكال الكتابة وصور الحروف الدالة عليه محفوظ فى قلوبنا اى
بالفاظ مخيلة مقروء بالسنتنا بحروفه الملفوظة المسموعة مسموع
باذاننا بتلك ايضا غير حال فيها اى مع ذلك ليس حالا فى المصاحف
ولا فى القلوب والالسنة والاذان بل معنى قديم قائم بذات الله
يلفظ ويسمع بالنظم الدال عليه ويحفظ بالنظم المخيل ويكتب
بنقوش وصور واشكال موضوعة للحروف الدالة عليه كما يقال
النار جوهر محرق يذكر باللفظ ويكتب بالقلم ولا يلزم منه كون
النار صوتا وحرفا وتحقيقه ان للشىء وجودا فى الاعيان ووجودا
فى الاذهان ووجودا فى العبارة ووجودا فى الكتابة فالكتابة
تدل على العبارة وهى على ما فى الاذهان وهو على ما فى الاعيان فحيث
يوصف القران بما هو من لوازم القديم كما فى قولنا القران غير مخلوق
فالمراد به حقيقته الموجودة فى الخارج وحيث يوصف بما هو
من لوازم المخلوقات والمحدثات يراد به الالفاظ المنطوقة المسموعة

كما فى قولنا قرات نصف القران او المخيلة كما فى قولنا حفظت القران
او الاشكال المنقوشة كما فى قولنا يحرم للمحدث مس القران ولما كان
دليل الاحكام الشرعية هو اللفظ دون المعنى القديم عرفه ائمة الاصول
بالمكتوب فى المصاحف المنقول بالتواتر وجعلوه اسما للنظم والمعنى جميعا
اى للنظم من حيث الدلالة على المعنى لا لمجرد المعنى واما الكلام القديم الذى
هو صفة الله تعالى فذهب الاشعرى الى انه يجوز ان يسمع ومنعه الاستاذ
ابو اسحق الاسفراينى وهو اختيار الشيخ ابى منصور رحمه الله فمعنى
قوله تعالى حتى يسمع كلام الله يسمع ما يدل عليه كما يقال سمعت علم فلان
فموسى صلوات الله عليه سمع صوتا دالا على كلام الله تعالى لكن لما
كان بلا واسطة الكتاب والملك خص باسم الكليم فان قيل لو كان كلام
الله حقيقة فى المعنى القديم مجازا فى النظم المؤلف لصح نفيه عنه بان
يقال ليس النظم المنزل المعجز المفصل الى السور والايات كلام الله
تعالى والاجماع على خلافه وايضا المعجز المتحدى به هو كلام الله تعالى
حقيقة مع القطع بان ذلك انما يتصور فى النظم المؤلف المفصل الى السور
اذ لا معنى لمعارضة الصفة القديمة قلنا التحقيق ان كلام الله تعالى

اسم مشترك بين الكلام النفسي القديم ومعنى الاضافة كونه صفة
لله تعالى وبين اللفظي الحادث المؤلف من السور والآيات ومعنى
الاضافة انه مخلوق الله تعالى ليس من تاليفات المخلوقين فلا يصح
النفي اصلا ولا يكون الاعجاز والتحدي الا في كلام الله تعالى وما وقع
في عبارة بعض المشايخ من انه مجاز فليس معناه انه غير موضوع للنظم
المؤلف بل معناه ان الكلام في التحقيق وبالذات اسم للمعنى القائم
بالنفس وتسمية اللفظ به ووضعه لذلك انما هو باعتبار دلالته
على المعنى فلا نزاع لهم في الوضع والتسمية وذهب بعض المحققين
الى ان المعنى في قول مشايخنا كلام الله تعالى معنى قديم ليس في مقابلة
اللفظ حتى يراد به مدلول اللفظ ومفهومه بل في مقابلة العين والمراد
منه ما لا يقوم بذاته كسائر الصفات ومرادهم ان القرآن اسم للفظ
والمعنى شامل لهما وهو قديم لا كما زعمت الحنابلة من قدم النظم المؤلف
المرتب الاجزاء فانه بديهي الاستحالة للقطع بانه لا يمكن التلفظ
بالسين من بسم الله الا بعد التلفظ بالباء بل بمعنى ان اللفظ
القائم بالنفس ليس مرتب الاجزاء في نفسه كالقائم بنفس الحافظ

من غير

من غير ترتب الاجزاء وتقدم البعض على البعض والترتب انما يحصل
في التلفظ والقراءة لعدم مساعدة الآلة وهذا معنى قولهم المقروء
قديم والقراءة حادثة واما القائم بذات الله تعالى فلا ترتيب فيه
حتى ان من سمع كلام الله تعالى سمعه غير مرتب الاجزاء لعدم
احتياجه الى الآلة هذا حاصل كلامه وهو جيد لمن يتعقل لفظا قائما
بالنفس غير مؤلف من الحروف المنطوقة او المخيلة المشروط وجود
بعضها بعدم البعض ولا من الاشكال المرتبة الدالة عليه ونحن
لا نتعقل من قيام الكلام بنفس الحافظ الا كون صور الحروف مخزونة
مرتسمة في خياله بحيث اذا التفت اليها كان كلاما مؤلفا من
الفاظ مخيلة او نقوش مرتبة واذا تلفظ كان كلاما مسموعا والتكوين
وهو المعنى الذي يعبر عنه بالفعل والخلق والتخليق والايجاد والاحداث
والاختراع ونحو ذلك ويفسر باخراج المعدوم من العدم الى الوجود
صفة لله تعالى لاطباق العقل والنقل على انه تعالى خالق للعالم ومكون
له وامتناع اطلاق اسم المشتق على الشيء من غير ان يكون ماخذ الاشتقاق
وصفا له قائما به ازلية لوجوه الاول انه يمتنع قيام الحوادث

بذاته تعالى لما مر والثاني انه وصف ذاته في كلامه الازلي بانه
الخالق فلو لم يكن في الازل خالقا لزم الكذب او العدول الى المجاز
اي الخالق فيما يستقبل او القادر على الخلق من غير تعذر الحقيقة
على انه لو جاز اطلاق الخالق عليه بمعنى القادر على الخلق لجاز اطلاق
كل ما يقدر هو عليه من الاعراض والثالث انه لو كان حادثا فاما
بتكوين اخر فيلزم التسلسل وهو محال ويلزم منه استحالة تكون
العالم مع انه مشاهد واما بدونه فيستغني الحادث عن المحدث و
الاحداث وفيه تعطيل للصانع والرابع انه لو حدث لحدث اما في
ذاته فيصير محلا للحوادث او في غيره كما ذهب اليه ابو الهذيل من
ان تكوين كل جسم قائم به فيكون كل جسم خالقا ومكونا لنفسه ولا
خفاء في استحالته ومبنى هذه الادلة على ان التكوين صفة حقيقية
كالعلم والقدرة والمحققون من المتكلمين على انه من الاضافات و
الاعتبارات العقلية مثل كون الصانع تعالى وتقدس قبل كل شيء ومعه
وبعده ومذكورا بالسنتنا ومعبودا لنا ومميتنا ومحيينا ونحو ذلك
والحاصل في الازل هو مبدأ التخليق والترزيق والاماتة والاحياء

اعلم ان الصفات ضربان صفات الذات وصفات الفعل والفرق بينهما ... فهو من صفات الذات كالقدرة والعلم والعظمة ... فهو من صفات الفعل كالرؤية والرحمة والسخط والغضب والفرق بين الصفة والاسم ان الصفة عبارة عن مجرد العلم والقدرة بدون الذات والاسم عبارة عن الذات ...

وغير ذلك ولا دليل على كونه صفة اخرى سوى القدرة والارادة
فان القدرة وان كانت نسبتها الى وجود المكون وعدمه على السواء
لكن مع انضمام الارادة يتخصص احد الجانبين ولما استدل القائلون بحدوث
التكوين بانه لا يتصور بدون المكون كالضرب بدون المضروب فلو
كان قديما لزم قدم المكونات وهو محال اشار الى الجواب بقوله وهو
اي التكوين تكوينه للعالم ولكل جزء من اجزائه لا في الازل بل لوقت
وجوده على حسب علمه وارادته فالتكوين باق ازلا وابدا والمكون
حادث بحدوث التعلق كما في العلم والقدرة وغيرهما من الصفات القديمة
التي لا يلزم من قدمها قدم متعلقاتها لكون تعلقاتها حادثة و
هذا تحقيق ما يقال ان وجود العالم ان لم يتعلق بذات الله تعالى او صفة
من صفاته لزم تعطيل الصانع واستغناء الحوادث عن الموجد و
هو محال وان تعلق فاما ان يستلزم ذلك قدم ما يتعلق وجوده به
فيلزم قدم العالم وهو باطل اولا فليكن التكوين ايضا قديما مع
حدوث المكون المتعلق به وما يقال من ان القول بتعلق وجود المكون

بالتكوين قول بحدوثه فالقديم ما لا يتعلق وجوده بالغير والحادث
ما يتعلق به فيه نظر لأن هذا معنى القديم والحادث بالذات على
ما يقول به الفلاسفة وأما عند المتكلمين فالحادث ما يكون لوجوده
بداية أي يكون مسبوقا بالعدم والقديم بخلافه ومجرد تعلق وجوده
بالغير لا يستلزم الحدوث بهذا المعنى لجواز أن يكون محتاجا إلى الغير
صادرا عنه دائما بدوامه كما ذهب إليه الفلاسفة فيما ادعوا
قدمه من الممكنات كالهيولى مثلا نعم إذا أثبتنا صدور العالم عن
الصانع بالاختيار دون الإيجاب بدليل لا يتوقف على حدوث العالم
كان القول بتعلق وجوده بتكوين الله قولا بحدوثه ومن ههنا
يقال إن التنصيص على كل جزء من أجزاء العالم إشارة إلى الرد على من
زعم قدم بعض الأجزاء كالهيولى وإلا فهم إنما يقولون بقدمها بمعنى
عدم المسبوقية بالعدم لا بمعنى عدم تكونه بالغير والحاصل أنا لا نسلم
أنه لا يتصور التكوين بدون وجود المكون وأن وزانه معه وزان
الضرب مع المضروب فإن الضرب صفة إضافية لا يتصور بدون



المتضايفين أعني الضارب والمضروب والتكوين صفة حقيقية هي
مبدأ الإضافة التي هي إخراج المعدوم من العدم إلى الوجود لا عينها
حتى لو كانت عينها على ما وقع في عبارة المشايخ لكان القول بتحققها
بدون المكون مكابرة وإنكارا للضروري فلا يندفع بما يقال من أن
الضرب عرض مستحيل البقاء فلا بد لتعلقه بالمفعول ووصول
الألم إليه من وجود المفعول معه إذ لو تأخر لانعدم هو بخلاف
فعل الباري فإنه أزلي واجب الدوام يبقى إلى وقت وجود المفعول
وهو غير المكون عندنا لأن الفعل يغاير المفعول بالضرورة كالضرب
مع المضروب والأكل مع المأكول ولأنه لو كان نفس المكون لزم أن يكون
المكون مكونا مخلوقا بنفسه ضرورة أنه مكون بالتكوين الذي هو
عينه فيكون قديما مستغنيا عن الصانع وهو محال وأن لا يكون
للخالق تعلق بالعالم سوى أنه أقدم منه وقادر عليه من غير صنع
وتأثير فيه ضرورة تكونه بنفسه وهذا لا يوجب كونه خالقا وكون
العالم مخلوقا فلا يصح القول بأنه خالق للعالم وصانع له هذا خلف

وان لا يكون الله مكونا للاشياء ضرورة انه لا معنى للمكون الا من قام
به التكوين وهو التكوين اذ الاثر عين المكون لا يكون قائما بذات
الله تعالى وانه يصح القول بان خالق سواد هذا الحجر اسود وهذا الحجر
خالق السواد اذ لا معنى للخالق والاسود الا من قام به الخلق والسواد
وهما واحد وهذا كله تنبيه على كون الحكم بتغاير الفعل والمفعول
ضروريا لكنه ينبغي للعاقل ان يتامل في امثال هذه المباحث ولا ينسب
الى الراسخين من علماء الاصول ما يكون استحالته بديهية ظاهرة
على من له ادنى تمييز بل يطلب لكلامهم محملا يصلح محلا لنزاع العلماء
وخلاف العقلاء فان من قال التكوين عين المكون اراد ان الفاعل
اذا فعل شيئا فليس هاهنا الا الفاعل والمفعول واما المعنى الذي يعبر
عنه بالتكوين والايجاد ونحو ذلك فهو امر اعتباري يحصل في العقل
من نسبة الفاعل الى المفعول ليس امرا محققا مغايرا للمفعول في الخارج
ولم يرد ان مفهوم التكوين هو بعينه مفهوم المكون ليلزم المحالات
وهذا كما يقال ان الوجود عين الماهية في الخارج بمعنى انه ليس في الخارج

للماهية

للماهية تحقق ولعارضها المسمى بالوجود تحقق آخر حتى يجتمعان
اجتماع القابل والمقبول كالجسم والسواد بل الماهية اذا كانت فكونها
هو وجودها لكنهما متغايران في العقل بمعنى ان للعقل ان يلاحظ
الماهية دون الوجود وبالعكس فلا يتم ابطال هذا الراى
الا باثبات ان تكون الاشياء وصدورها عن البارى تعالى يتوقف
على صفة حقيقية قائمة بالذات مغايرة للقدرة والارادة و
التحقيق ان تعلق القدرة على وفق الارادة بوجود المقدور
لوقت وجوده اذا نسب الى القدرة يسمى ايجادا له واذا نسب
الى القادر يسمى الخلق والتكوين ونحو ذلك فحقيقته كون الذات
بحيث تعلقت قدرته بوجود المقدور لوقته ثم يتحقق بحسب
خصوصيات المقدورات خصوصيات الافعال كالترزيق و
التصوير والاحياء والاماتة وغير ذلك الى ما لا يكاد يتناهى
واما كون كل من ذلك صفة حقيقية ازلية فمما تفرد به بعض
علماء ما وراء النهر وفيه تكثير للقدماء جدا وان لم تكن متغايرة



والاقرب ما ذهب اليه المحققون منهم وهو ان مرجع الكل الى
التكوين فانه ان تعلق بالحيوة يسمى احياء وبالموت اماتة وبالصورة
تصويرا وبالرزق ترزيقا الى غير ذلك فالكل تكوين وانما الخصوص
بخصوصية التعلقات والارادة صفة لله تعالى ازلية قائمة
بذاته كرر ذلك تاكيدا وتحقيقا لاثبات صفة قديمة لله تعالى
تقتضي تخصيص المكونات بوجه دون وجه وفي وقت دون وقت
لا كما زعم الفلاسفة من انه تعالى موجب بالذات لا فاعل بالارادة
والاختيار والنجارية من انه مريد بذاته لا بصفته وبعض المعتزلة
من انه مريد بارادة حادثة لا في محل والكرامية من ان ارادته
حادثة في ذاته والدليل على ما ذكرنا الايات الناطقة باثبات
صفة الارادة والمشية لله تعالى مع القطع بلزوم قيام صفة
الشيء به وامتناع قيام الحوادث بذاته تعالى وايضا نظام
العالم ووجوده على الوجه الاوفق الاصلح دليل على كون صانعه
قادرا مختارا وكذا حدوثه اذ لو كان صانعه موجبا بالذات

بلزوم

للزم قدمه ضرورة امتناع تخلف المعلول عن علته الموجبة و
رؤية الله تعالى بمعنى الانكشاف التام بالبصر وهو معنى اثبات الشيء
كما هو بحاسة البصر وذلك انا اذا نظرنا الى البدر ثم غمضنا العين
فلا خفاء في انه وان كان منكشفا لدينا في الحالتين لكن انكشافه
في حال النظر اليه اتم واكمل ولنا بالنسبة اليه حالة مخصوصة
هي المسماة بالرؤية جائزة في العقل بمعنى ان العقل اذا خلي ونفسه
لم يحكم بامتناع رؤيته ما لم يقم له برهان على ذلك مع ان الاصل
عدمه وهذا القدر ضروري فمن ادعى الامتناع فعليه البيان
وقد استدل اهل الحق على امكان الرؤية بوجهين عقلي وسمعي
تقرير الاول انا قاطعون برؤية الاعيان والاعراض ضرورة
انا نفرق بالبصر بين جسم وجسم وبين عرض وعرض ولا بد للحكم المشترك
من علة مشتركة وهي اما الوجود او الحدوث او الامكان اذ
لا رابع يشترك بينها والحدوث عبارة عن الوجود بعد العدم
والامكان عبارة عن عدم ضرورة الوجود والعدم ولا مدخل

للعدم في العلية فتعين الوجود وهو مشترك بين الصانع و
غيره فيصح ان يرى من حيث تحقق علة الصحة وهي الوجود و
يتوقف امتناعها على ثبوت كون الشيء من خواص الممكن شرطا
ومن خواص الواجب مانعا وكذا يصح ان يرى سائر الموجودات
من الاصوات والطعوم والروائح وغير ذلك وانما لا يرى
بناء على ان الله تعالى لم يخلق في العبد رؤيتها بطريق جري العادة
لا بناء على امتناع رؤيتها وحين اعترض بان الصحة عدمية فلا
تستدعي علة ولو سلم فالواحد النوعي قد يعلل بالمختلفات كالحرارة
بالشمس والنار فلا تستدعي علة مشتركة ولو سلم فالعدمي يصلح
علة للعدمي ولو سلم فلا نسلم اشتراك الوجود بل وجود كل شيء
عينه اجيب بان المراد بالعلة متعلق الرؤية والقابل لها ولا
خفاء في لزوم كونه وجوديا ثم لا يجوز ان يكون خصوصية الجسم
او العرض لانا اول ما نرى شبحا من بعيد انما ندرك منه هوية
ما دون خصوصية جوهرية او عرضية او انسانية او فرسية

ونحو

من تلك الوجوه ان موسى عم لم يطلب الرؤية بل غيرها ... العلم الضروري ... على حذف المضاف
ومعنى اليه ... انظر اليك ... الظاهر بلا ضرورة ولعدم المطابقة لجواب الحق
قوله لن تراني لانه نفي لرؤية الله تعالى باجماع الامة لا للعلم الضروري ولا الرؤية الاية والعلامة شرح مواقف

ونحو ذلك وبعد رؤيته برؤية واحدة متعلقة بهويته قد نقدر
على تفصيله الى ما فيه من الجواهر والاعراض وقد لا نقدر
فمتعلق الرؤية هو كون الشيء له هوية ما وهو المعني بالوجود و
اشتراكه ضروري وفيه نظر لجواز ان يكون متعلق الرؤية هو الجسمية
وما يتبعها من الاعراض من غير اعتبار خصوصية وتقرير الثاني
ان موسى عم قد سأل الرؤية بقوله رب ارني انظر اليك فلو لم تكن ممكنة
لكان طلبها جهلا بما يجوز في ذات الله تعالى وبما لا يجوز او
سفها وعبثا وطلبا للمحال والانبياء منزهون عن ذلك وان
الله تعالى قد علق الرؤية باستقرار الجبل وهو امر ممكن في نفسه
والمعلق بالممكن ممكن لان معناه الاخبار بثبوت المعلق عند
ثبوت المعلق به والمحال لا يثبت على شيء من التقادير الممكنة وقد
اعترض بوجوه اقواها ان سؤال موسى عليه السلام كان
لاجل قومه حيث قالوا لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فسأل
ليعلموا امتناعها كما علمه هو وبانا لا نسلم ان المعلق عليه ممكن

كان اشارة الى الجواب عن سؤال مقدر وهو ان قوله عم خبر الواحد وهو لا يفيد الا الظن وبه لا يثبت وجوب الرؤية فلا ... هذا الحديث خبر مشهور يفيد طمأنينة القلب فيكون دليلا على وجوب الرؤية ولا يرد ما ذكرتم من السؤال والله اعلم بالصواب

بل هو استقرار الجبل حال التحرك وهو محال واجيب ان الكلام في ذلك

خلاف الظاهر ولا ضرورة في ارتكابه على ان القوم ان كانوا مؤمنين

كفاهم قول موسى عليه السلام ان الرؤية ممتنعة وان كانوا كفارا

لم يصدقوه في حكم رؤية الله تعالى بالامتناع واياما كان يكون السؤال بقوله

عبثا والاستقرار حال التحرك ايضا ممكن بان يقع السكون بدل

الحركة وانما المحال اجتماع الحركة والسكون واجبة بالنقل وورد

الدليل السمعي بايجاب رؤية المؤمنين الله تعالى في دار الاخرة اما

الكتاب فقوله تعالى وجوه يومئذ ناظرة الى ربها ناظرة واما

السنة فقوله عم انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر وهو

مشهور رواه احد وعشرون من اكابر الصحابة واما الاجماع

فهو ان الامة كانوا مجتمعين على وقوع الرؤية في الاخرة وان الايات

الواردة في ذلك محمولة على ظواهرها ثم ظهرت مقالة المخالفين

وشاعت شبههم وتاويلاتهم واقوى شبههم من العقليات ان

الرؤية مشروطة بكون المرئي في مكان وجهة ومقابلة من الرائي

---

فصل واذ تخلق من الطين كهيئة الطير قال عيسى لقومه قد جئتكم باية يعني بعلامة النبوة ثم بين العلامة فقال

اني اخلق لكم من الطين كهيئة الطير فانفخ فيه فيكون طيرا باذن الله ... تسوية الطين والنفخ من عيسى والخلق من الله تعالى ويقال انما طلبوا الخفاش لانه اعجب من سائر الخلق

له الضرع يخرج منه اللبن ولا يبصر في ضوء النهار ولا ظلمة الليل وانما يرى ساعتين بعد غروب الشمس وبعد طلوع الفجر ساعة قبل ان اسفر جدا ويضحك كما يضحك الانسان ويحيض كما

قالوا هذا سحر مبين

فصل خفاش

قال وهب كان يطير ما دام الناس ينظرون اليه فاذا غاب عن اعينهم سقط ميتا ليتميز فعل الخلق عن فعل الله وليعلم ان الكمال لله عز وجل

فصل خطاب التكوين قبل الاضافة بيانية

اذا قال للشيء كن فيكون ... قال شيخ الاسلام ... خطاب وتكلم ... مع زيادة الاحكام ... فهي امر اعتباري ... فيه اذ ليس فيه ...



وثبوت مسافة بينهما بحيث لا يكون في غاية القرب ولا في غاية البعد
واتصال شعاع من الباصرة بالمرئي وكل ذلك محال في حق الله تعالى
والجواب منع هذا الاشتراط واليه اشار بقوله فيرى لا في مكان ولا في
على جهة من مقابلة او اتصال شعاع او ثبوت مسافة بين الرائي
وبين الله تعالى وقياس الغائب على الشاهد فاسد وقد يستدل
على عدم الاشتراط برؤية الله تعالى ايانا وفيه نظر لان الكلام في
الرؤية بحاسة البصر فان قيل لو كان جائز الرؤية والحاسة
سليمة لوجب ان يرى والا لجاز ان يكون بحضرتنا جبال شاهقة
لا نراها وانه سفسطة قلنا ممنوع فان الرؤية عندنا بخلق
الله تعالى فلا يجب عند اجتماع الشرائط ومن السمعيات قوله
تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار والجواب بعد تسليم
كون الابصار للاستغراق وافادته عموم السلب لا سلب العموم
وكون الادراك هو الرؤية مطلقا لا الرؤية على وجه الاحاطة
بجوانب المرئي انه لا دلالة فيه على عموم الاوقات والاحوال

يلزم اثبات الجواب سؤال المقدر وهو ان قولكم خبر الواحد وهو لا يفيد الا الظن وبه لا يثبت وجوب الرؤية فلا
بد للسنة على وجوبها فاجاب بقوله وهو مشهور رواه ... يعني ان هذا الحديث خبر مشهور يفيد طمانينة
القلب فيكون دليلا على وجوب الرؤية ولا يرد ما ذكرتم من السؤال والله اعلم بالصواب

وقد يستدل بالاية على جواز الرؤية اذ لو امتنعت لما حصل التمدح
بنفيها كالمعدوم لا يمدح بعدم رؤيته لامتناعها وانما التمدح في
ان يمكن رؤيته ولا يرى للتمنع والتعزز بحجاب الكبرياء وان
جعلنا الادراك عبارة عن الرؤية على وجه الاحاطة بالجوانب
والحدود فدلالة الاية على جواز الرؤية بل تحققها اظهر لان
المعنى انه مع كونه مرئيا لا يدرك بالابصار لتعاليه عن التناهي
والاتصاف بالحدود والجوانب ومنها ان الايات الواردة في
سؤال الرؤية مقرونة بالاستعظام والاستنكار والجواب ان
ذلك لتعنتهم وعنادهم في طلبها لا لامتناعها والا لمنعهم موسى
عليه السلام عن ذلك كما فعل حين سألوا ان يجعل لهم الهة
فقال بل انتم قوم تجهلون وهذا مشعر بامكان الرؤية في الدنيا
ولهذا اختلف الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين في ان النبي عم
هل راى ربه ليلة المعراج والاختلاف في الوقوع دليل الامكان
واما الرؤية في المنام فقد حكيت عن كثير من السلف ولا خفاء في

انها نوع مشاهدة يكون بالقلب دون العين والله تعالى
خالق لافعال العباد من الكفر والايمان والعصيان لا كما
زعمت المعتزلة ان العبد خالق لافعاله وقد كانت الاوائل
منهم يتحاشون عن اطلاق لفظ الخالق ويكتفون بلفظ الموجد
والمخترع ونحو ذلك وحين راى الجبائي واتباعه ان معنى
الكل واحد وهو المخرج من العدم الى الوجود تجاسروا على
اطلاق لفظ الخالق احتج اهل الحق بوجوه الاول ان العبد
لو كان خالقا لافعاله لكان عالما بتفاصيلها ضرورة ان ايجاد
الشيء بالقدرة والاختيار لا يكون الا كذلك واللازم باطل فان
المشي من موضع الى موضع قد يشتمل على سكنات متخللة وعلى
حركات بعضها اسرع وبعضها ابطأ ولا شعور للماشي
بذلك وليس هذا ذهولا عن العلم بل لو سئل لم يعلم وهذا
في اظهر افعاله واما اذا تاملت في حركات اعضائه في المشي
والاخذ والبطش ونحو ذلك وما يحتاج اليه من تحريك

العضلات وتمديد الاعصاب ونحو ذلك فالأمر ظاهر لأن النصوص
الواردة في ذلك كقوله تعالى والله خلقكم وما تعملون اي عملكم
على ان ما مصدرية لئلا يحتاج الى حذف الضمير ومعمولكم على ان
ما موصولة ويشمل الافعال لانا اذا قلنا افعال العباد مخلوقة
لله او للعبد لم نرد بالفعل المعنى المصدري الذي هو الايجاد
والايقاع بل الحاصل بالمصدر الذي متعلق الايجاد والايقاع
اعني ما نشاهده من الحركات والسكنات مثلا وللذهول عن
هذه النكتة قد يتوهم ان الاستدلال بالاية موقوف على
كون ما مصدرية وكقوله تعالى والله خالق كل شيء اي ممكن بدلالة
العقل وفعل العبد شيء وكقوله تعالى أفمن يخلق كمن
لا يخلق في مقام التمدح بالخالقية وكونها مناطا لاستحقاق
العبادة لا يقال فالقائل بكون العبد خالقا لافعاله يكون من
المشركين دون الموحدين لانا نقول الاشراك هو اثبات
الشريك في الالوهية بمعنى وجوب الوجود كما للمجوس او بمعنى استحقاق

العباد

العبادة كما لعبدة الاصنام والمعتزلة لا يثبتون ذلك بل لا يجعلون
خالقية العبد كخالقية الله تعالى لافتقاره الى الاسباب والآلات
التي هي بخلق الله تعالى الا ان مشايخ ما وراء النهر قد بالغوا
في تضليلهم في هذه المسألة حتى قالوا ان المجوس اسعد حالا منهم
حيث لم يثبتوا الا شريكا واحدا والمعتزلة اثبتوا شركاء لا تحصى
واحتجت المعتزلة بانا نفرق بالضرورة بين حركة الماشي وحركة
المرتعش وان الاولى باختياره دون الثانية وبانه لو كان
الكل بخلق الله تعالى لبطل قاعدة التكليف والمدح والذم والثواب
والعقاب وهو ظاهر والجواب ان ذلك انما يتوجه على الجبرية
القائلين بنفي الكسب والاختيار اصلا واما نحن فنثبته على ما
حققه ان شاء الله تعالى وقد يتمسك بانه لو كان خالقا لافعال
العباد لكان هو القائم والقاعد والآكل والشارب والزاني
والسارق الى غير ذلك وهذا جهل عظيم لان المتصف بالشيء من
قام به ذلك الشيء لا من اوجده اولا يرون ان الله تعالى هو الخالق

للسواد والبياض وسائر الصفات في الاجسام ولا يصدق
بذلك وربما يتمسك بقوله تعالى فتبارك الله احسن الخالقين
واذ تخلق من الطين كهيئة الطير باذني والجواب ان
الخلق ههنا بمعنى التقدير وهي اي افعال العباد كلها
بارادته ومشيئته قد سبق انهما عندنا عبارة عن معنى
واحد وحكمه لا يبعد ان يكون ذلك اشارة الى الخطاب التكويني
وقضيته اي قضائه وهو عبارة عن الفعل مع زيادة احكام فان قيل
لا يقال لو كان الكفر بقضاء الله تعالى لوجب الرضاء به لان
الرضاء بالقضاء واجب واللازم باطل لان الرضاء بالكفر
كفر لانا نقول الكفر مقضي لا قضاء والرضاء انما يجب بالقضاء
دون المقضي وتقديره وهو تحديد كل مخلوق بحده الذي يوجد
من حسن وقبح ونفع وضر وما يحويه من زمان ومكان
وما يترتب عليه من ثواب او عقاب والمقصود تعميم ارادة
الله تعالى وقدرته لما مر من ان الكل بخلق الله تعالى وهو

يستدعي

يستدعي القدرة والارادة لعدم الاكراه والاجبار فان قيل
فيكون الكافر مجبورا في كفره والفاسق في فسقه فلا يصح
تكليفهما بالايمان والطاعة قلنا انه تعالى اراد منهما الكفر و
الفسق باختيارهما فلا جبر كما انه علم منهما الكفر والفسق
بالاختيار ولم يلزم التكليف بالمحال والمعتزلة انكروا ارادة
الله تعالى للشرور والقبائح حتى انه اراد من الكافر والفاسق
ايمانه وطاعته لا كفره ومعصيته زعما منهم ان ارادة القبيح
والاتصاف به قبيحة كخلقه وايجاده ونحن نمنع ذلك بل القبيح
والاتصاف به فعندهم يكون اكثر ما يقع من افعال العباد على
خلاف ارادة الله تعالى وهذا شنيع جدا حكي عن عمرو بن عبيد
انه قال ما الزمني احد مثل ما الزمني مجوسي كان معي في السفينة
فقلت له لم لا تسلم فقال لان الله تعالى لم يرد اسلامي فاذا
اراد اسلامي اسلمت فقلت للمجوسي ان الله تعالى يريد اسلامك
ولكن الشياطين لا يتركونك فقال المجوسي فانا اكون مع الشريك الاغلب

الاغلب وحكي ان القاضي عبد الجبار الهمداني دخل على الصاحب
بن عباد وعنده الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني فلما راى
الاستاذ قال سبحان من تنزه عن الفحشاء فقال الاستاذ على
الفور سبحان من لا يجري في ملكه الا ما يشاء والمعتزلة اعتقدوا
ان الامر يستلزم الارادة والنهي عدم الارادة فجعلوا ايمان
الكافر مرادا وكفره غير مراد ونحن نعلم ان الشيء قد لا يكون
مرادا ويؤمر به وقد يكون مرادا وينهى عنه لحكم ومصالح
يحيط بها علم الله تعالى او لانه لا يسئل عما يفعل الا يرى ان السيد
اذا اراد ان يظهر على الحاضرين عصيان عبده يامره بالشيء و
لا يريده منه وقد يتمسك من الجانبين بالايات وباب التاويل
مفتوح على الفريقين وللعباد افعال اختيارية يثابون بها
ان كانت طاعة ويعاقبون عليها ان كانت معصية لا
كما زعمت الجبرية من انه لا فعل للعبد اصلا وان حركاته بمنزلة
حركات الجمادات لا قدرة عليها ولا قصد ولا اختيار وهذا

باطل

باطل لانا نفرق بالضرورة بين حركة البطش وحركة الارتعاش
ونعلم ان الاول باختياره دون الثاني ولانه لو لم يكن للعبد
فعل اصلا لما صح تكليفه ولا ترتب استحقاق الثواب والعقاب
على افعاله ولا اسناد الافعال التي تقتضي سابقية القصد و
الاختيار اليه على سبيل الحقيقة مثل صلى وصام وكتب بخلاف
مثل طال الغلام واسود لونه والنصوص القطعية تنفي ذلك
كقوله تعالى جزاء بما كانوا يعملون وكقوله تعالى فمن شاء
فليؤمن ومن شاء فليكفر الى غير ذلك فان قيل بعد تعميم علم
الله تعالى وارادته الجبر لازم قطعا لانهما اما ان يتعلقا بوجود
الفعل فيجب او بعدمه فيمتنع ولا اختيار مع الوجوب و
الامتناع قلنا يعلم الله تعالى ويريد ان العبد يفعله او يتركه
باختياره فلا اشكال فان قيل فيكون فعله الاختياري واجبا
او ممتنعا وهذا ينافي الاختيار قلنا ممنوع فان الوجوب بالا
ختيار محقق للاختيار لا مناف وايضا منقوض بافعال

البارى تعالى فان قيل لا معنى لكون العبد فاعلا بالاختيار
الا كونه موجدا لافعاله بالقصد والاختيار والارادة وقد
سبق ان الله تعالى مستقل بخلق الافعال وايجادها ومعلوم ان
المقدور الواحد لا يدخل تحت قدرتين مستقلتين قلنا لا كلام
في قوة هذا الكلام ومتانته الا انه لما ثبت بالبرهان ان الخالق
هو الله تعالى وبالضرورة ان لقدرة العبد وارادته مدخلا
في بعض الافعال كحركة البطش دون البعض كحركة الارتعاش
احتجنا في التفصي عن هذا المضيق الى القول بان الله خالق و
العبد كاسب وتحقيقه ان صرف العبد قدرته وارادته الى
الفعل كسب وايجاد الله تعالى الفعل عقيب ذلك خلق والمقدور
الواحد داخل تحت قدرتين لكن بجهتين مختلفتين فالفعل
مقدور الله تعالى بجهة الايجاد ومقدور العبد بجهة الكسب و
هذا القدر من المعنى ضروري وان لم نقدر على ازيد من ذلك في
تلخيص العبارة المفصحة عن تحقيق كون فعل العبد بخلق الله

تعالى وايجاده مع ما للعبد فيه من القدرة والاختيار ولهم في
الفرق بينهما عبارات مثل ان الكسب واقع بالة والخلق لا بالة و
الكسب مقدور وقع في محل قدرته والخلق لا في محل قدرته والكسب
لا يصح انفراد القادر به والخلق يصح فان قيل فقد اثبتم ما نسبتم الى المعتزلة
من اثبات الشركة قلنا الشركة ان يجتمع الاثنان على شيء وينفرد
كل منهما بما هو له دون الاخر كشركاء القرية والمحلة وكما اذا جعل
العبد خالقا لافعاله والصانع [illegible] انا للاعراض
والاجسام [illegible] مختلفين
ثبوت [illegible]

هذا السؤال ناش عن جهل السائل الاول ولذا اجيب
بالغاء المؤدى للنفس [illegible] اى اذا اراد السائل ان العبد
يفعل بالاختيار [illegible] واجبا و اذا اراد
ان [illegible] باختياره [illegible] لا يكون ممتنعا وهذا بناء في الاختيار [illegible]
قلت اختياره ناش عن اختيار [illegible] فاين المغني [illegible]
والجواب انه [illegible] الابطال اذا المقصود حصول الاختيار ولو صدقيا
وعدم كون العبد كحركة الجماد وهو حاصل بما ذكر [illegible] الجالي ثم
اجيب اولا بالنقض التفصيلي وثانيا بالنقض [illegible] ثبوت الاختيار
لان الواجب [illegible] وقوع الفعل باختياره [illegible] الاختيار
[illegible] الغير [illegible] وجوب الفعل بالاختيار ينافي الاختيار

الباري تعالى فان قيل لا معنى لكون العبد فاعلا بالاختيار
الا كونه موجدا لافعاله بالقصد والاختيار والارادة وقد
سبق ان الله تعالى مستقل بخلق الافعال وايجادها ومعلوم ان
المقدور الواحد لا يدخل تحت قدرتين مستقلتين قلنا الكلام
في قوة هذا الكلام ومتانته الا انه لما ثبت بالبرهان ان الخالق
هو الله تعالى [illegible] الضرورة ان القدرة العبد وارادته مدخلا
في بعض ال[illegible] البعض كحركة الارتعاش
اخـ[illegible] [illegible] لخالق و

تعالى وايجاده مع ما للعبد فيه من القدرة والاختيار ولهم في
الفرق بينهما عبارات مثل ان الكسب وقع بآلة والخلق لا بآلة و
الكسب مقدور وقع في محل قدرته والخلق لا في محل قدرته والكسب
لا يصح انفراد القادر به والخلق يصح فان قيل فقد اثبتم ما نسبتم الى المعتزلة
من اثبات الشركة قلنا الشركة ان يجتمع الاثنان على شيء وينفرد
كل منهما بما هو له دون الاخر كشركاء القرية والمحلة وكما اذا جعل
العبد خالقا لافعاله والصانع خالقا وصانعا لسائر الاعراض
والاجسام بخلاف ما اذا اضيف امر الى شيئين بجهتين مختلفتين
كالارض يكون ملكا لله تعالى بجهة التخليق وللعباد بجهة ثبوت
التصرف وكفعل العبد ينسب الى الله تعالى بجهة الخلق والى العبد
بجهة الكسب فان قيل فكيف كان كسب القبيح قبيحا سفها موجبا
لاستحقاق الذم بخلاف خلقه قلنا لانه قد ثبت ان الخالق
حكيم لا يخلق شيئا الا وله عاقبة حميدة وان لم نطلع عليها فجزمنا
بان ما نستقبحه من الافعال قد يكون له فيها حكم ومصالح كما

في خلق الأجسام الخبيثة الضارة المؤلمة بخلاف الكاسب فانه
قد يفعل الحسن وقد يفعل القبيح فجعلنا كسبه للقبيح مع ورود
النهي عنه قبيحا سفها موجبا لاستحقاق الذم والعقاب والحسن
منها اي من افعال العباد وهو ما يكون متعلق المدح في العاجل
والثواب في الآجل والاحسن ان يفسر بما لا يكون متعلقا بالذم
والعقاب ليشمل المباح برضاء الله تعالى اي ارادته من غير اعتراض
والقبيح منها وهو ما يكون متعلق الذم في العاجل والعقاب في
الآجل ليس برضائه لما عليه من الاعتراض قال الله تعالى
ولا يرضى لعباده الكفر يعني ان الارادة والمشيئة والتقدير
يتعلق بالكل والرضاء والمحبة والامر لا يتعلق الا بالحسن دون
القبيح والاستطاعة مع الفعل خلافا للمعتزلة وهي حقيقة
القدرة التي يكون بها الفعل اشارة الى ما ذكره صاحب
التبصرة من انها عرض يخلقه الله في الحيوان يفعل به الافعال
الاختيارية وهي علة للفعل والجمهور على انها شرط لاداء الفعل

لا علة وبالجملة هي صفة يخلقها الله تعالى عند قصد اكتساب بعد
سلامة الاسباب والآلات فان قصد الفعل الخير خلق الله تعالى
قدرة فعل الخير وان قصد فعل الشر خلق قدرة فعل الشر فكان
هو المضيع لقدرة فعل الخير فيستحق الذم والعقاب ولهذا ذم
الكافرين بانهم لا يستطيعون السمع واذا كانت الاستطاعة
عرضا وجب ان تكون مقارنة للفعل بالزمان لا سابقة عليه
والا لزم وقوع الفعل بلا استطاعة وقدرة عليه لما مر من
امتناع بقاء الاعراض فان قيل لو سلم استحالة بقاء الاعراض
فلا نزاع في امكان تجدد الامثال عقيب الزوال فمن اين يلزم
وقوع الفعل بدون القدرة قلنا انما ندعي لزوم ذلك اذا
كانت القدرة التي بها الفعل هي القدرة السابقة واما اذا
جعلتموها المثل المتجدد المقارن فقد اعترفتم بان القدرة التي
بها الفعل لا تكون الا مقارنة ثم اذا ادعيتم انه لا بد لها من امثال
سابقة حتى لا يمكن الفعل باول ما يحدث من القدرة فعليكم

عليكم البيان

البيان وأما ما يقال لو فرضنا بقاء القدرة السابقة الى آن
الفعل اما بتجدد الامثال واما باستقامة بقاء الاعراض فان
قالوا بجواز وجود الفعل بها في الحالة الاولى فقد تركوا مذهبهم
حيث جوزوا مقارنة الفعل القدرة وان قالوا بامتناعه لزم التحكم
والترجيح بلا مرجح اذ القدرة بحالها لم تتغير ولم يحدث فيها
معنى لاستحالة ذلك على الاعراض فلم صار الفعل بها في الحالة
الثانية واجبا وفي حالة الاولى ممتنعا ففيه نظر لان القائلين بكون
الاستطاعة قبل الفعل لا يقولون بامتناع المقارنة الزمانية
وبان كل فعل يجب ان يكون بقدرة سابقة عليه بالزمان البتة
حتى يمتنع حدوث الفعل في زمان حدوث القدرة مقرونة
بجميع الشرائط ولانه يجوز ان يمتنع الفعل في الحالة الاولى لانتفاء
شرط او وجود مانع ويجب في الثانية لتمام الشرائط مع ان
القدرة التي هي صفة القادر في الحالتين على السواء ومن هاهنا
ذهب بعضهم الى ان اريد بالاستطاعة القدرة المستجمعة لجميع



شرائط التأثير فالحق انها مع الفعل والا فقبله وامتناع بقاء
الاعراض فمبني على مقدمات صعبة البيان وهي ان بقاء الشيء
امر محقق زائد عليه وانه يمتنع قيام العرض بالعرض وانه
يمتنع قيامهما معا في المحل ولما استدل القائلون بكون الا
ستطاعة قبل الفعل بان التكليف حاصل قبل الفعل ضرورة
ان الكافر مكلف بالايمان وتارك الصلاة مكلف بها بعد دخول
الوقت فلو لم تكن الاستطاعة قبل الفعل متحققة لزم
تكليف العاجز وهو باطل اشار الى الجواب بقوله ويقع هذا الاسم
يعني لفظ الاستطاعة على سلامة الاسباب والالات والجوارح
كما في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه
سبيلا فان قيل الاستطاعة صفة المكلف وسلامة الاسباب
والالات ليست صفة له فكيف يصح تفسيرها بها قلنا المراد
سلامة الاسباب والالات له والمكلف كما يتصف بالاستطاعة
يتصف بذلك حيث يقال هو ذو سلامة اسباب الا انه لتركيبه

لا يشتق منه اسم فاعل لجل هو عليه بخلاف الاستطاعة وصحة
التكليف يعتمد هذه الاستطاعة التي هي سلامة الاسباب و
الآلات لا الاستطاعة بالمعنى الاول فان اريد بالعجز عدم الاستطاعة
بالمعنى الاول فلا نسلم استحالة تكليف العاجز وان اريد بالمعنى
الثاني فلا نسلم لزومه لجواز ان يحصل قبل الفعل سلامة الاسباب
والآلات وان لم يحصل حقيقة القدرة التي بها الفعل وقد يجاب
بان القدرة صالحة للضدين عند ابي حنيفة رحمه الله حتى
ان القدرة المصروفة الى الكفر هي بعينها القدرة التي تصرف الى
الايمان لا اختلاف الا في التعلق وهو لا يوجب الاختلاف في
نفس القدرة فالكافر قادر على الايمان المكلف به الا انه صرف
قدرته الى الكفر وضيع باختياره صرفها الى الايمان فاستحق
الذم والعقاب ولا يخفى ان في هذا الجواب تسليما لكون القدرة
قبل الفعل لان القدرة على الايمان في حال الكفر تكون قبل الايمان
في حال الكفر تكون قبل الايمان لا محالة فان اجيب بان المراد ان القدرة

وان صلحت للضدين لكنها من حيث التعلق باحدهما
لا تكون الا معه حتى ان ما يلزم مقارنتها للفعل هي القدرة
المتعلقة بالفعل وما يلزم مقارنتها للترك هي القدرة المتعلقة
به واما نفس القدرة فقد تكون متقدمة متعلقة بالضدين
قلنا هذا مما لا يتصور فيه نزاع بل هو لغو من الكلام فتا
ليتأمل ولا يكلف العبد بما ليس في وسعه سواء كان ممتنعا في
نفسه كجمع الضدين او ممكنا كخلق الجسم واما ما يمتنع بناء
على ان الله تعالى علم خلافه واراد خلافه كايمان الكافر
وطاعة العاصي فلا نزاع في وقوع التكليف به لكونه مقدورا
المكلف بالنظر الى نفسه ثم عدم التكليف بما ليس في الوسع متفق
عليه لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها والامر في قوله
تعالى انبئوني باسماء هؤلاء للتعجيز دون التكليف وقوله تعالى
حكاية ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ليس المراد بالتحميل
هو التكليف بل ايصال ما لا يطاق من العوارض اليهم وانما النزاع

في الجواز فمنعه المعتزلة بناء على القبح العقلي وجوزه الاشعري
لانه لا يقبح من الله تعالى شيء وقد يستدل بقوله تعالى لا يكلف
الله نفسا الا وسعها على نفي الجواز وتقريره انه لو كان جائزا لما
لزم من فرض وقوعه محال ضرورة ان استحالة اللازم توجب
استحالة الملزوم تحقيقا لمعنى اللزوم لكنه لو وقع لزم كذب
كلام الله تعالى وهو محال وهذه نكتة في بيان استحالة وقوع
كل ما يتعلق علم الله تعالى وارادته واخباره بعدم وقوعه و
وحلها انا لا نسلم ان كل ما يكون ممكنا في نفسه لا يلزم من
فرض وقوعه محال وانما يجب ذلك لو لم يعرض له الامتناع
بالغير والا لجاز ان يكون لزوم المحال بناء على الامتناع
بالغير الا ترى ان الله تعالى لما اوجد العالم بقدرته واختيا
فعدمه ممكن في نفسه مع انه يلزم من فرض وقوعه تخلف
المعلول عن علته التامة وهو محال والحاصل ان الممكن لا يلزم
من فرض وقوعه محال بالنظر الى ذاته واما بالنظر الى امر زائد

عن نفسه فلا نسلم انه لا يستلزم المحال وما يوجد من الالم في المضروب عقيب
ضرب انسان والانكسار في الزجاج عقيب كسر انسان فيقل
بذلك يصلح محلا للخلاف في انه هل للعبد صنع فيه ام لا وما
اشبهه كالموت عقيب القتل كل ذلك مخلوق الله تعالى لما مر
من ان الخالق هو الله تعالى وحده وان كل الممكنات مستندة
اليه بلا واسطة والمعتزلة لما اسندوا بعض الافعال الى غير
الله تعالى قالوا ان كان الفعل صادرا عن الفاعل لا بتوسط
فعل اخر فهو بطريق المباشرة والا فبطريق التوليد ومعناه
ان يوجب فعل لفاعله فعلا اخر كحركة اليد توجب حركة ا
المفتاح فالالم متولد من الضرب والانكسار من الكسر و
ليسا مخلوقين لله تعالى وعندنا الكل مخلوق الله تعالى
لا صنع للعبد في تخليقه والاولى ان لا يقيد بالتخليق لان
ما يسمونه متولدات لا صنع للعبد فيه اصلا اما التخليق
فلاستحالته من العبد واما الاكتساب ما ليس قائما بمحل القدرة

ولهذا لايمكن العبد من عدم حصولها عقيب افعاله الاختيارية
والمقتول ميت باجله اي الوقت المقدر لموته لا كما زعم بعض
المعتزلة من ان الله تعالى قد قطع عليه الاجل لنا ان الله تعالى
قد حكم باجال العباد على ما علم من غير تردد وبانه اذا جاء
اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون واحتجت المعتزلة
بالاحاديث الواردة في ان بعض الطاعات تزيد في العمر و
بانه لو كان ميتا باجله لما استحق القاتل ذما ولا عقابا ولا
قصاصا اذ ليس موت المقتول بخلقه وبكسبه والجواب عن
الاول ان الله تعالى كان يعلم انه لو لم يفعل هذه الطاعة لكان
عمره اربعين سنة لكنه علم انه يفعلها ويكون عمره سبعين
فنسبت هذه الزيادة الى تلك الطاعة بناء على علم الله تعالى
انه لولاها لما كانت هذه الزيادة وعن الثاني ان وجوب
العقاب والضمان على القاتل تعبد لارتكابه المنهي وكسبه
الفعل الذي يخلق الله تعالى عقيبه الموت بطريق جري العادة

فان القتل فعل القاتل كسبا وان لم يكن خلقا والموت قائم بالميت
مخلوق لله تعالى لا صنع للعبد فيه خلقا ولا اكتسابا ومبنى
هذا على ان الموت وجودي بدليل قوله تعالى خلق الموت
والحيوة والاكثرون على انه عدمي ومعنى خلق الموت قدره
والاجل واحد لا كما زعم الكعبي ان للمقتول اجلين القتل و
الموت وانه لو لم يقتل لعاش الى اجله الذي هو الموت ولا
كما زعمت الفلاسفة ان للحيوان اجلا طبيعيا هو وقت موته
بتحلل رطوبته وانطفاء حرارته الغريزيتين واجالا اخترامية
بحسب الآفات والامراض والحرام رزق لان الرزق اسم لما يسوقه
الله تعالى الى الحيوان فياكله وذلك قد يكون حلالا وقد
يكون حراما وهذا اولى من تفسيره بما يتغذى به الحيوان لخلوه
عن معنى الاضافة الى الله تعالى مع انه معتبر في مفهوم الرزق
وعند المعتزلة الحرام ليس برزق لانهم فسروه تارة بمملوك
ياكله المالك وتارة بما لا يمنع من الانتفاع به وذلك لا يكون

الاضلال لكن يلزم على الاول ان لا يكون ما ياكله الدواب
رزقا وعلى الوجهين ان من اكل الحرام طول عمره لم يرزقه الله
تعالى اصلا ومبنى هذا الاختلاف على ان الاضافة الى الله
تعالى معتبرة في معنى الرزق وانه لا رازق الا الله وحده وان
العبد يستحق الذم والعقاب على اكل الحرام وما يكون مستندا
الى الله لا يكون قبيحا ومرتكبه لا يستحق الذم والعقاب والجواب
ان ذلك لسوء مباشرة اسبابه باختياره وكل يستوفي رزق نفسه
حلالا كان او حراما لحصول التغذي بهما جميعا ولا يتصور ان
لا ياكل انسان رزقه او ياكل غيره رزقه لان ما قدره الله تعالى
غذاء لشخص يجب ان ياكله ويمتنع ان ياكله غيره واما بمعنى
الملك فلا يمتنع والله تعالى يضل من يشاء ويهدي من يشاء
بمعنى خلق الضلالة والاهتداء لانه الخالق وحده وفي التقييد
اشارة الى ان ليس المراد بالهداية بيان طريق الحق لانه عام
في حق الطرفين الاضلال عبارة عن وجدان العبد ضالا او

تسميته ضالا اذ لا معنى لتعلق ذلك بمشية الله تعالى نعم قد
يضاف الهداية الى النبي صلى الله عليه وسلم مجازا بطريق التسبب كما يسند الى القران
وقد يسند الاضلال الى الشيطان مجازا كما يسند الى الاصنام
ثم المذكور في كلام المشايخ ان الهداية عندنا خلق الاهتداء و
مثل هداه الله تعالى فلم يهتد مجاز عن الدلالة والدعوة الى
الاهتداء وعند المعتزلة بيان طريق الصواب وهو باطل لقوله
تعالى انك لا تهدي من احببت ولقوله عليه السلام اللهم اهد
قومي مع انه بين الطريق ودعاهم الى الاهتداء والمشهور ان
الهداية عند المعتزلة هو الدلالة الموصلة الى المطلوب و
عندنا الدلالة على طريق يوصل الى المطلوب سواء حصل الوصول
والاهتداء او لم يحصل وما هو الاصلح للعبد فليس بواجب
على الله تعالى والا لما خلق الكافر الفقير المعذب في الدنيا
والاخرة ولما كان له منة على العباد واستحقاق شكر في
الهداية وافاضة انواع الخيرات لكونها اداء للواجب ولما كان

امتنانه على النبي عليه السلام فوق امتنانه على ابي جهل لعنه
الله اذ فعل بكل منهما غاية مقدوره من الاصلح
له ولما كان سؤال العصمة والتوفيق وكشف الضراء والبسط
في الخصب والرخاء منفيا لان الامام يفعل في كل حق كل واحد
فهو مفسدة له يجب على الله تركها ولما بقي في قدرة الله تعالى
بالنسبة الى مصالح العباد شيء اذ قد اتى بالواجب ولعمري
ان مفاسد هذا الاصل اعني وجوب الاصلح بل اكثر اصول
المعتزلة اظهر من ان يخفى واكثر من ان يحصى وذلك لقصور
نظرهم في المعارف الالهية ورسوخ قياس الغائب على الشاهد
في طباعهم وغاية تشبثهم في ذلك ان ترك الاصلح يكون بخلا
وسفها وجوابه ان منع ما يكون حق المانع وقد ثبت
بالادلة القطعية كرمه وحكمته وعلمه بالعواقب يكون
محض عدل وحكمة له ثم ليت شعري ما معنى وجوب الشيء
على الله تعالى اذ ليس معناه استحقاق تاركه الذم والعقاب

وهو

وهو ظاهر ولا لزوم صدوره عنه بحيث لا يتمكن من الترك
بناء على استلزامه محالا من سفه او جهل او عبث او بخل او
نحو ذلك لانه رفض لقاعدة الاختيار وميل الى الفلسفة الظاهرة
العوار وعذاب القبر للكافرين ولبعض عصاة المؤمنين خص
البعض لان منهم من لا يريد الله تعالى تعذيبهم فلا يعذب و
تنعيم اهل الطاعة في القبر بما يعلمه الله تعالى ويريده وهذا
اولى مما وقع في عامة الكتب من الاقتصار على اثبات عذاب
القبر دون تنعيمه بناء على ان النصوص الواردة فيه اكثر و
على ان عامة اهل القبور كفار وعصاة فالتعذيب بالذكر
اجدر وسؤال منكر ونكير وهما ملكان يدخلان القبر فيسألان
العبد عن ربه وعن دينه وعن نبيه وقال السيد ابو شجاع
ان للصبيان سؤالا وكذا للانبياء عليهم السلام عند البعض
ثابت كل من هذه الامور بالدلائل السمعية لانها امور
ممكنة اخبر بها الصادق على ما نطقت به النصوص قال

الله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم
الساعة ادخلوا آل فرعون اشد العذاب وقال الله تعالى
أغرقوا فادخلوا نارا وقال النبي عليه السلام استنزهوا
من البول فان عامة عذاب القبر منه وقال الله تعالى يثبت الله
الذين امنوا بالقول الثابت نزلت في عذاب القبر اذا قيل له
من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول ربي الله وديني الاسلام
ونبيي محمد وقال عليه السلام اذا قبر الميت اتاه ملكان اسودان
ازرقان يقال لاحدهما منكر وللآخر نكير الى آخر الحديث وقال
عليه السلام القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر
النيران وبالجملة الاحاديث في هذا المعنى وفي كثير من احوال
الآخرة متواترة المعنى وان لم يبلغ آحادها حد التواتر وانكر
عذاب القبر بعض المعتزلة والروافض لان الميت جماد لا
حيوة له ولا ادراك فتعذيبه محال والجواب انه يجوز ان
يخلق الله تعالى في جميع الاجزاء او في بعضها نوعا من الحيوة



قدر ما يدرك الم العذاب او لذة التنعيم وهذا لا يستلزم اعادة
الروح الى بدنه ولا ان يتحرك ويضطرب او يرى اثر العذاب عليه
حتى ان الغريق في الماء او الماكول في بطون الحيوانات او
المصلوب في الهواء يعذب وان لم نطلع عليه ومن تأمل في عجائب
ملكه وملكوته وغرائب قدرته وصنعه لم يستبعد امثال ذلك
فضلا عن الاستحالة واعلم انه لما كان احوال القبر مما هو متوسط
بين امور الدنيا والآخرة افرده بالذكر ثم اشتغل ببيان حقية
الحشر وتفاصيل ما يتعلق بامور الآخرة ودليل الكل انها امور
ممكنة اخبر بها الصادق ونطق بها الكتاب والسنة فيكون
ثابتة وصرح بحقية كل منها تحقيقا وتاكيدا واعتناء بشانه
فقال والبعث وهو ان يبعث الله تعالى الموتى من القبور بان
يجمع اجزاءهم الاصلية ويعيد الارواح اليها حق لقوله تعالى
ثم انكم يوم القيامة تبعثون وقوله تعالى قل يحييها الذي انشاها
اول مرة الى غير ذلك من النصوص القاطعة الناطقة بحشر

اى الفظ الجمع فى قوله تعالى من ثقلت موازينه وانا من خفت موازينه وقوله تعالى ونضع الموازين
الفقط فللاستعظام وقيل لكل مكلف ميزان وانما الميزان الليبع لعل اظهارا لكمال الجلالة وتعظيم
المقام كذا فى الشرح المقاصد ۰۰ فقوله اهـ

الاجسام وانكره الفلاسفة بناء على امتناع اعادة المعدوم
بعينه وهو مع انه لا دليل لهم عليه يعتد به غير مضر بالمقصود
لان مرادنا ان الله تعالى يجمع الاجزاء الاصلية للانسان و
يعيد روحه اليه سواء يسمى ذلك اعادة المعدوم بعينه او لم
يسم وبهذا يسقط ما قالوا انه لو اكل انسان انسانا بحيث صار
جزء منه فتلك الاجزاء اما ان يعاد فيهما وهو محال او فى احدهما
فلا يكون الاخر معادا بجميع اجزائه وذلك لان المعاد انما هو
الاجزاء الاصلية الباقية من اول العمر الى اخره والاجزاء
المأكولة فضلة فى الاكل لا اصلية فان قيل هذا قول بالتناسخ
لان البدن الثانى ليس هو الاول لما ورد فى الحديث من ان اهل
الجنة جرد مرد وان اهل الجهنم ضرسه مثل احد ومن ههنا
قال من قال ما من مذهب الا للتناسخ فيه قدم راسخ قلنا
انما يلزم التناسخ لو لم يكن البدن الثانى مخلوقا من الاجزاء
الاصلية للبدن الاول وان سمى مثل ذلك تناسخا كان نزاعا

في مجرد الاسم ولا دليل على استحالة اعادة الروح الى مثل هذا
البدن بل الادلة قائمة على حقيقته سواء سمى تناسخا ام لا
والوزن حق لقوله تعالى والوزن يومئذ الحق والميزان عبارة
عما يعرف به مقادير الاعمال والعقل قاصر عن ادراك كيفيته
وانكره المعتزلة لان الاعمال اعراض وان امكن اعادتها لم
يمكن وزنها ولانها معلومة لله تعالى فوزنها عبث والجواب
انه قد ورد فى الحديث ان كتب الاعمال هى التى توزن فلا
اشكال وعلى تقدير تسليم كون افعال الله تعالى معللة بالاغراض
لعل فى الوزن حكمة لا نطلع عليها وعدم اطلاعنا على الحكمة
لا يوجب العبث والكتاب المثبت فيه طاعات العباد و
معاصيهم يؤتى للمؤمنين بايمانهم وللكافرين بشمائلهم وو
راء ظهورهم حق لقوله تعالى ونخرج له يوم القيمة كتابا يلقاه منشورا
وقوله تعالى فاما من اوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا
يسيرا والمص سكت عن ذكر الحساب اكتفاء بالكتاب وانكره

المعتزلة زعمًا منهم انه عبث والجواب ما مر والسؤال حق لقوله
عليه السلام ان الله تعالى يدني المؤمن فيضع عليه كنفه و
يستره فيقول أتعرف ذنب كذا أتعرف كذا فيقول نعم اى رب
حتى قرره بذنوبه ورأى في نفسه انه قد هلك وقال الله سترتها
عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته
واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الخلائق
هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين والحوض
حق لقوله تعالى انا اعطيناك الكوثر ولقوله عليه السلام
حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء وماؤه ابيض من اللبن و
ريحه اطيب من المسك وكيزانه اكثر من نجوم السماء من يشرب
منها فلا يظماء ابدا والاحاديث فيه كثيرة والصراط حق
وهو جسر ممدود على متن جهنم ادق من الشعر واحد من
السيف يعبره اهل الجنة وتزل فيه اقدام اهل النار وانكره
اكثر المعتزلة لانه لا يمكن العبور عليه وان امكن فهو تعذيب

للمؤمنين

للمؤمنين والجواب ان الله تعالى قادر على ان يمكن من العبور
عليه ويسهله على المؤمنين حتى ان منهم من يجوزه كالبرق
الخاطف ومنهم كالريح الهابة ومنهم كالجواد الى غير ذلك مما
ورد في الحديث والجنة حق والنار حق لان الآيات والا
حاديث الواردة في اثباتهما اشهر من ان تخفى واكثر من ان تحصى
تمسك المنكرون بان الجنة موصوفة بان عرضها كعرض
السموات وهذا في عالم العناصر محال وفي عالم الافلاك او عالم
آخر خارج عنه مستلزم لجواز الخرق والالتيام وهو باطل
قلنا هذا مبني على اصلكم الفاسد وقد تكلمنا عليه في موضعه
وهما اى الجنة والنار مخلوقتان الآن موجودتان تكرير و
تاكيد وزعم اكثر المعتزلة انهما يخلقان يوم الجزاء لنا قصة
آدم وحوا عليهما السلام واسكانهما الجنة والآيات
الظاهرة في اعدادهما مثل أعدت للمتقين وأعدت للكافرين
اذ لا ضرورة في العدول عن الظاهر فان عورض بمثل قوله

قوله لو جود ذاكان او مقيد وما ممكنا كان او ممتنعا وبعضهم انكر تعلق العلم بالمستحيل

ومطلق العدم وشئ مخصوص بالاول لما مر وعلى المعلوم اللزوم الثاني

فان قيل التعريف الاول غير صحيح لان الكلي لفظ مشترك والتجوز واجب عنه في التعريفات قلنا وجوب التجوز عنه اذا لم يكن قرينة وههنا قرينة على ان المراد ههنا هو وجوده وهو اصطلاح الكلامي

---

تعالى تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في

الارض ولا فسادا قلنا يحتمل الحال والاستقبال ولو سلم

فقصة آدم نبي سالمة عن المعارضة قالوا لو كانتا موجودتين

الآن لما جاز هلاك اكل الجنة لقوله تعالى اكلها دائم لكن

اللازم باطل لقوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه قلنا لا

خفاء في انه لا يمكن دوام اكل الجنة بعينه وانما المراد بالدوام

بانه اذا فني منه شئ جيئ ببدله وهذا لا ينافي الهلاك

لحظة على ان الهلاك لا يستلزم الفناء بل يكفي الخروج عن

حد الانتفاع به ولو سلم يجوز ان يكون المراد ان كل ممكن

فهو هالك في حد ذاته بمعنى ان الوجود الامكاني بالنظر

الى الوجود الواجبي بمنزلة العدم باقيتان لا تفنيان ولا

يفنى اهلهما اي دائمتان لا يطرأ عليهما عدم مستمر لقوله

تعالى في حق الفريقين خالدين فيها ابدا واما ما قيل من انهما

يهلكان ولو لحظة تحقيقا لقوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه

ای دلیلهم لا یفید [illegible] ای دلیلا ظنیا فضلا عن ان یکون حجة قطعیة [illegible]

... [illegible] ان یراد بالجنة بعض بساتین الدنیا [illegible] ومتاع ...
[illegible] قصة آدم علیه السلام [illegible] مع الامتثال ... لا تأتوا [illegible] علی بساتین [illegible]
الاول ان الامة [illegible]

قوله ودلالة ظنیة لقیام الاحتمالات الخ المبینة فی کتب الاصول بهذه الدلالة بحمل قولهم کل علم
حتی الهندسة مأخوذ من القرآن وبهذا القول مورد الاشکال لم یرحم [illegible] والتحقیق فی رفع دون
فرط الفساد لکن انا الجزاف والتوقیف اخذ بالید ، عند خبر الرسول علی الاطلاق وقد ذکر هنا ان
قطعیة اما فیما وهی مفیدة بتواتر خبره ولا یبعد عنه فی العلوم اذ قد ثبت ولم امر قبل العصر
الاول فضلا عن زمن التفسیق واما دلالة وهی مفیدة بانضمام الاعجاز الیه وهو مذهب ارباب الکلام
وکلام المحرر بلغه تأمل واعمل من النظر فدعوی العدم علی الاطلاق مکابرة ، منه محمد الثغوری

قوله لم یفید الا بجذب الا بعلم [illegible] الخ لکن هذا الغیر لا یجری نفعا فی عدم خبر الرسول من اسباب العلم
[illegible] یوهم ظاهر هذه العبارة بل الصحة [illegible] و افادته القطع الثابت بالاعجاز المفحم سواء کان
فی القرآن او فی الحدیث ویصدق علیهما کلام و خبر الرسول ، منه محمد الثغوری

قوله فشکل علینا الخ فیه تأمل بما فی کلام [illegible] ما حصل ان الادلة النقلیة والانام تفید من حیث
هی الا الظن علی ما حدده ارباب علم المعیار من الخطابیات وهو مجمل قولهم دلالة القرآن ظنیة
[illegible] فتکون اصدق من العقلیة اذ هی مستندة الی القرآن المعجز الاعظم المفید بتواتره
العلم الیقینی ومستندة الی التأیید بالمعجزة الالهیة الدالة علی ثبوت الاوسام لانه لو
[illegible] خبره مع المعجزة لما وجب علینا قبول قول [illegible] الصادق ونه دعوی [illegible] الی العالم من
[illegible] فیظهورها بعد تحدی الخصم یحصل الجزم بصدقه فیه بجری عادة الله [illegible] فان عادة الله
اظهار المعجزة علی ید الکاذب ، ولقد اشار الی هذا کله قول النص المؤید بالمعجزة والعلم [illegible]
[illegible] هی العلم اه ، واما الادلة العقلیة فیما اهل عنه افادتها لهذا الیقین اذا العقل یعارض
منها لیس بمحسوس فتغلط و یبدو اهل [illegible] و لذلک یخطأ اهل المعارضین والاقالة
[illegible] علی ان العقل اصل للنقل و لکون خطأ اصلا والله اعلم ، محمد اکرم الثغوری

کلام الحدیث قد ثبتا و [illegible] منه

عادة الله ان لا یظهر المعجزة علی ید الکاذب — العقل اصل للنقل

[illegible] الثبوت والدلالة ان ظنی و لقائل ان یقول لو کان العلم عندهم
وکذا ان یقال ان قولهم مؤسس لان العلم عندهم مقابل للظن و لقائل ان یقول لو کان العلم عندهم [illegible] العلم وقد ادرجوا فیه کلام
ان ارادة الیقین لا یستفاد الا بالقطع اشکل علیهم عد قبول الرسول من اسباب [illegible] النقلیة وقد قرروا ان الادلة
الیقین یحوز علی عدم افادتها [illegible] الله سبحانه وتعالی فان الکتاب والسنة منه الا انه النقلیة [illegible]
الیقینی فی المعنی الجزئی المطلق [illegible] لا تفید الیقین الا بانضمام قرائن ومسالک [illegible] فلما لان العشق
فی ان الفاظ الظاهر فی المعنی فیهما وذکروا ان الادلة منه قطعی [illegible] بالقرائن ودلالة ظنیة لقیام [illegible] فلما لان
وان المراد من قولهم [illegible] العشق فیه [illegible] عند قوما لاجتهاد [illegible] فی الفقه [illegible] لتحصیل ظن [illegible] وذکروا ایضا
عند خبر الرسول من اسباب [illegible] ان الفقه من باب الظنون [illegible] فیه [illegible] والتحقیق [illegible] الفقه
المقابل للظن انه یفید بالعلم بالاحکام [illegible] علی الجائز [illegible] بوطن المجتهد [illegible] وبعضه
الیقینی فی المعنی الکلی او [illegible] التعریفات [illegible] عند کونه مشترکا [illegible] العلم بالاحکام [illegible]
الجزئی الیقینی المطلق [illegible] کون ادلتها النقلیة قطعیة بانضمام قرائن ومسالک نقلت الیها [illegible]
الیقین القاطع فی المعنی [illegible] معلوم [illegible] بالفروق ولذلک الحقت بالفروع [illegible] وکذلک
ناقصة فیه قیدا کثر [illegible] وما علیه من کلام شیخ مشایخ الاسلام ابی [illegible] اوافق
بیان ذلک قطع العلم بالعلوم وما علیه ایضا من کلامهم وبالجملة عد خبر الرسول علی الاطلاق من اسباب العلم [illegible]
الکلی الذی ینظر فیه المتکلم علیها فلیس له الموفق والله الموفق ولله الحمد والمنة [illegible]
والظن بالمظنون الجزئی واقول وبالله التوفیق عد خبر الرسول سببا للعلم [illegible] باعتبار افادته معناه اللغوی
الذی ینظر فیه الفقیه الذی وضعت الالفاظ له لا باعتبار فی دلالة العلم الا [illegible] من مجموع الصغری والکبری
فتفطن [illegible] مثلا قوله تعالی او لامستم النساء خبر الرسول وهو یفید معناه [illegible] له بنفسه [illegible]
الناقض عند [illegible] کما قال الشافعی والجماع کما قال [illegible] ذلک [illegible] ظنا ولذا اختلف فیه [illegible]
[illegible] العلم [illegible] بالنقل [illegible] العلم [illegible]
[illegible] من مجموع الصغری والکبری [illegible] او لامستم النساء [illegible] رسالته بالمعجزة وکل [illegible]
[illegible] او لامستم النساء [illegible] فهذا العلم [illegible] او لامستم
النساء [illegible] علم [illegible] فیه [illegible] خبر الرسول [illegible]
مع انه حاصل من مجموع الصغری والکبری ولیس [illegible] خبر الرسول [illegible]
[illegible] موضوع الصغری [illegible] خبر الرسول [illegible]
[illegible] خبر الرسول سبب [illegible] و زال الاشکال [illegible]
الاصلاح [illegible]

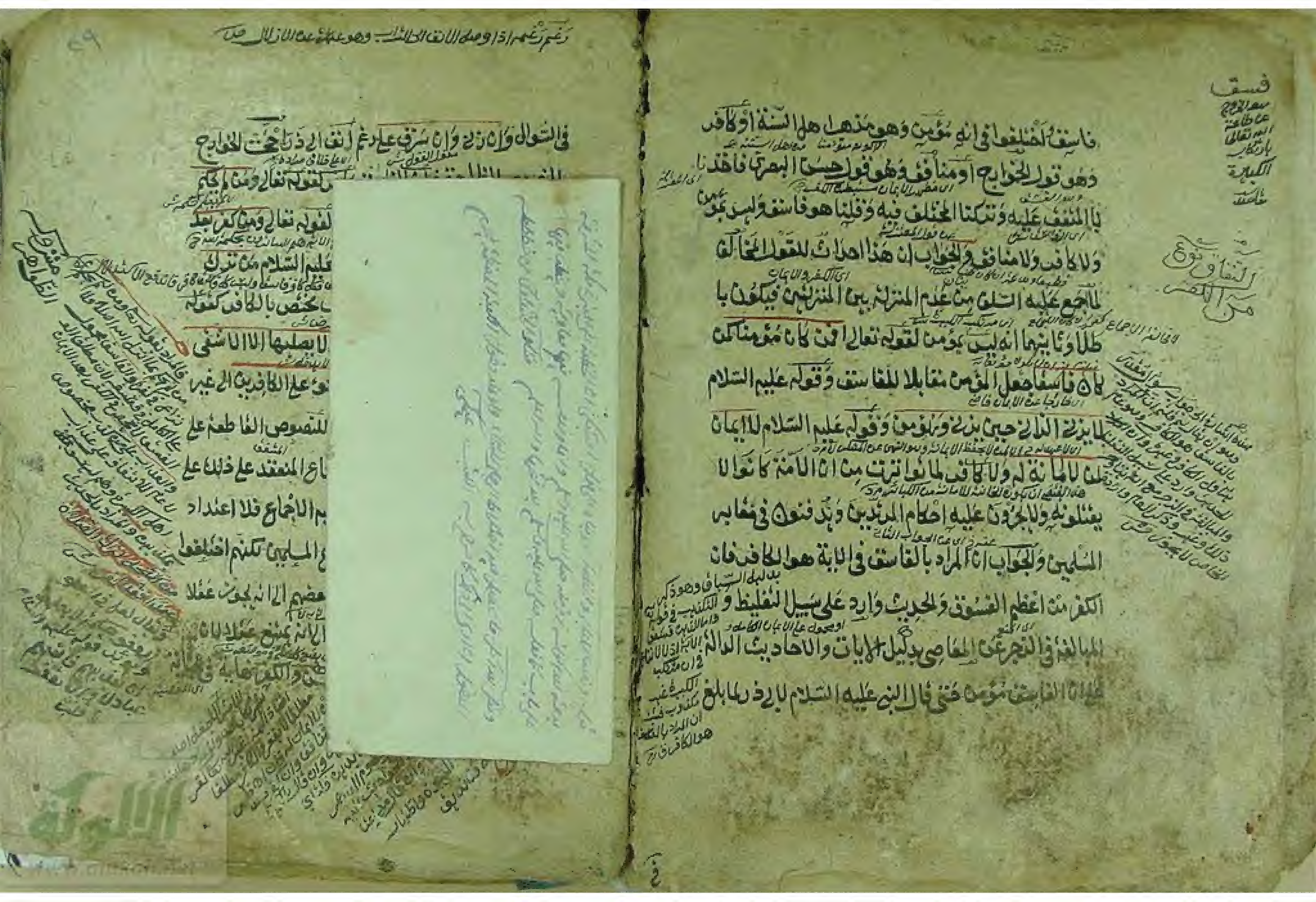


فلا ينافي البقاء بهذا المعنى على انك قد عرفت انه لا دلالة في الاية
على الفناء وذهب الجهمية الى انهما يفنيان ويفنى اهلهما وهو
قول باطل مخالف للكتاب والسنة والاجماع ليس عليه شبهة
فضلا عن حجة والكبيرة قد اختلفت الروايات فيها فروى ابن
عمر رضي الله عنهما انها تسعة الشرك بالله وقتل النفس بغير حق
وقذف المحصنة والزنا والفرار عن الزحف والسحر واكل
مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والالحاد في الحرم وزاد
ابو هريرة رضي الله عنه اكل الربوا وزاد علي رضي الله عنه السرقة
وشرب الخمر وقيل كل ما كان مفسدته مثل مفسدة شيء مما ذ
كر او اكثر منه وقيل كل ما توعد عليه الشارع بخصوصه وقيل
كل معصية اصر عليها العبد فهي كبيرة وكل ما استغفر عنها
فهي صغيرة وقال صاحب الكفاية الحق انهما اسمان اضافيان
لا يعرفان بذاتهما فكل معصية اضيفت الى فوقها فهي صغيرة
وان اضيفت الى ما دونها فهي كبيرة والكبيرة المطلقة هي الكفر

اذ لا ذنب اكبر منه وبالجملة المراد ههنا ان الكبيرة التي هي
غير الكفر لا تخرج العبد المؤمن من الايمان لبقاء التصديق
الذي هو حقيقة الايمان خلافا للمعتزلة حيث زعموا ان مر
تكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر وهذا هو المنزلة بين
المنزلتين بناء على ان الاعمال عندهم جزء من حقيقة الايمان
ولا تدخله اي العبد المؤمن في الكفر خلافا للخوارج فانهم
ذهبوا الى ان مرتكب الكبيرة بل الصغيرة ايضا كافر وانه
لا واسطة بين الايمان والكفر لنا وجوه الاول ما سيجيء
من ان حقيقة الايمان هو التصديق القلبي فلا يخرج المؤمن
عن الاتصاف به الا بما ينافيه ومجرد الاقدام على الكبيرة
لغلبة شهوة او حمية او انفة او كسل خصوصا اذا اقترن به
خوف العقاب ورجاء العفو والعزم على التوبة لا ينافيه
نعم اذا كان بطريق الاستحلال والاستخفاف كان كفرا لكونه
علامة للتكذيب ولا نزاع في ان من المعاصي ما جعله الشارع

امارة

امارة التكذيب وعلم كونه كذلك بالادلة الشرعية كسجود
الصنم والقاء المصحف في القاذورات والتلفظ بكلمات الكفر
ونحو ذلك مما ثبت بالادلة انه كفر وبهذا ينحل ما يقال من
ان الايمان اذا كان عبارة عن التصديق والاقرار ينبغي
ان لا يصير المقر المصدق كافرا بشيء من افعال الكفر والفاظه
ما لم يتحقق منه التكذيب او الشك الثاني الآيات و
الاحاديث الناطقة باطلاق المؤمن على العاصي كقوله
تعالى يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا وقوله
تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الاية وهي كثيرة
الثالث اجماع الامة من عصر النبي صلى الله عليه وسلم الى يو
منا هذا بالصلوة على من مات من اهل القبلة من غير توبة
والدعاء والاستغفار لهم مع العلم بارتكابهم الكبائر
بعد الاتفاق على ان ذلك لا يجوز لغير المؤمن احتج المعتزلة
بوجهين احدهما ان الامة بعد اتفاقهم على ان مرتكب الكبيرة



فاسق اختلفوا في انه مؤمن وهو مذهب اهل السنة او كافر
وهو قول الخوارج او منافق وهو قول حسن البصري فاعتدنا
بالمتفق عليه وتركنا المختلف فيه وقلنا هو فاسق وليس بمؤمن
ولا كافر ولا منافق والجواب ان هذا احداث للقول المخالف
لما اجمع عليه السلف من عدم المنزلة بين المنزلتين فيكون با
طلا وثانيهما انه ليس بمؤمن لقوله تعالى افمن كان مؤمنا كمن
كان فاسقا جعل المؤمن مقابلا للفاسق وقوله عليه السلام
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وقوله عليه السلام لا ايمان
لمن لا امانة له ولا كافر لما تواترت من ان الامة كانوا لا
يقتلونه ولا يجرون عليه احكام المرتدين ويدفنونه في مقابر
المسلمين والجواب ان المراد بالفاسق في الآية هو الكافر فان
الكفر من اعظم الفسوق والحديث وارد على سبيل التغليظ و
المبالغة في الزجر عن المعاصي بدليل الآيات والاحاديث الدالة
على ان الفاسق مؤمن حتى قال النبي عليه السلام لابي ذر لما بالغ

رغم رغم اذا وصله الالف الى الثالث وهو عطف على الاول صح

في السؤال وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر احتجت الخوارج
... لقوله تعالى ومن لم يحكم
... لقوله تعالى ومن كفر بعد
... عليه السلام من ترك
... مخصص بالكافر كقوله
... لا يصليها الا الاشقى
... على الكافرين الى غير
... للنصوص القاطعة على
... المنعقد على ذلك على
... الاجماع فلا اعتداد
... المسلمين لكنهم اختلفوا
... الى انه يجوز عقلا
... الا انه يمتنع عقلا لان
... والكفر غاية في



فاسق اختلفوا في انه مؤمن وهو مذهب اهل السنة او كافر

... البصري فاخذنا

... فاسق وليس بمؤمن

... المقول الحق الى

... ين فيكون با

... ان مؤمنا كن

... عليه السلام

... سلام لا ايمان

... منة كانوا لا

... في مقابلة

... الكافر فان

... التغليظ و

... ديث الدال

... الى ذر رضا بالغ



في السؤال وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر واحتجت الخوارج

بالنصوص الظاهرة في ان الفاسق كافر كقوله تعالى ومن لم يحكم

بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ولقوله تعالى ومن كفر بعد

ذلك فاولئك هم الفاسقون وكقوله عليه السلام من ترك

الصلوة متعمدا فقد كفر وفي ان العذاب مختص بالكافر كقوله

تعالى ان العذاب على من كذب وتولى لا يصليها الا الاشقى

الذي كذب وتولى ان الخزي اليوم والسوء على الكافرين الى غير

ذلك والجواب انها متروكة الظاهر للنصوص القاطعة على

ان مرتكب الكبيرة ليس بكافر وللاجماع المنعقد على ذلك على

ما مر والخوارج خارجون عما انعقد عليه الاجماع فلا اعتداد

لهم والله لا يغفر ان يشرك به باجماع المسلمين لكنهم اختلفوا

في انه هل يجوز عقلا ام لا فذهب بعضهم الى انه يجوز عقلا

وانما علم عدمه بدليل السمع وبعضهم الى انه يمتنع عقلا لان

قضية الحكمة التفرقة بين المسيء والمحسن والكفر نهاية في

لا يحتمل الاباحة ورفع الحرمة اصلا فلا يحتمل العفو ورفع
الغرامة وايضا الكافر يعتقده حقا ولا يطلب له عفوا و
مغفرة فلم يكن العفو عنه حكمة وايضا هو اعتقاد الابد فيوجب
جزاء الابد وهذا بخلاف سائر الذنوب ويغفر ما دون ذلك لمن
يشاء من الصغائر والكبائر مع التوبة او بدونها خلافا للمعتزلة
وفي تقرير الحكم ملاحظة الاية الدالة على ثبوته والايات و
الاحاديث في هذا المعنى كثيرة والمعتزلة يخصصونها بالصغائر
والكبائر المقرونة بالتوبة وتمسكوا بوجهين احدهما الايات
والاحاديث الواردة في وعيد العصاة والجواب انها على تقدير
عمومها انما تدل على الوقوع دون الوجوب وقد كثرت
النصوص في العفو فيخصص المذنب المغفور عن عمومات
الوعيد وزعم بعضهم ان الخلف في الوعيد كرم فيجوز من الله
تعالى والمحققون على خلافه كيف وهو تبديل للقول وقد قال
الله ما يبدل القول لدي والثاني ان المذنب اذا علم انه لا يعاقب

على ذنبه كان ذلك تقريرا له على الذنب واغراء للغير عليه وهذا
ينافي حكمة ارسال الرسل والجواب ان مجرد جواز العفو لا يوجب
ظن عدم العقاب فضلا عن العلم كيف والعمومات الواردة
في الوعيد المقرونة بغاية من التهديد ترجح جانب الوقوع
بالنسبة الى كل واحد وكفى به زاجرا ويجوز العقاب على الصغيرة
سواء اجتنب مرتكبها الكبيرة ام لا لدخولها تحت قوله تعالى و
يغفر ما دون ذلك لمن يشاء ولقوله تعالى لا يغادر صغيرة ولا
كبيرة الا احصيها والاحصاء انما يكون للسؤال والمجازاة الى غير
ذلك من الايات والاحاديث وذهب بعض المعتزلة الى انه
اذا اجتنب الكبائر لم يجز تعذيبه لا بمعنى انه يمتنع عقلا بل بمعنى
انه لا يجوز ان يقع لقيام الادلة السمعية على انه لا يقع كقوله
تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم واجيب
بان الكبيرة المطلقة هي الكفر لانه الكامل وجمع الاسم بالنظر الى
انواع الكفر وان كان الكل ملة واحدة في الحكم او الى افراده القائمة

بافراد المخاطبين على ما هو قاعدة ان مقابلة الجمع بالجمع
تقتضي انقسام الاحاد بالاحاد كقولنا ركب القوم دوابهم
ولبسوا ثيابهم والعفو عن الكبيرة هذا مذكور فيما سبق الا
انه اعاده ليعلم ان ترك المواخذة عن الذنب يطلق عليه
لفظ العفو كما يطلق لفظ المغفرة وليتعلق به قوله اذا الكبائر عن
استحلال والاستحلال كفر لما فيه من التكذيب المنافي للتصديق
وبهذا تأول النصوص الدالة على تخليد العصاة في النار او
على سلب اسم الايمان والشفاعة ثابتة للرسل والاخيار في
حق اهل الكبائر بالمستفيض من الاخبار خلافا للمعتزلة
وهذا مبني على ما سبق من جواز العفو والمغفرة بدون الشفاعة
فبالشفاعة اولى وعندهم لما لم يجز لنا قوله تعالى واستغفر
لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة
الشافعين فان اسلوب هذا الكلام يدل على ثبوت الشفاعة
في الجملة والا لما كان لنفي نفعها عن الكافرين عند القصد الى تقبيح





حالهم وتحقيق يأسهم معنى لان مثل هذا المقام يقتضي ان يوسموا
بما يخصهم لا بما يعمهم وغيرهم وليس المراد ان تعليق الحكم بالكافر
يدل على نفيه عما عداه حتى يرد عليه انه انما يقوم حجة على من يقول
بمفهوم المخالفة وقوله عليه السلام شفاعتي لاهل الكبائر من
امتي وهو مشهور بل الاحاديث في باب الشفاعة متواترة المعنى
واحتجت المعتزلة بقوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس عن
نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة وقوله تعالى وما للظالمين من
حميم ولا شفيع يطاع والجواب بعد تسليم دلالتهما على العموم في
الاشخاص والازمان والاحوال انه يجب تخصيصها بالكفار
جمعا بين الادلة ولما كان اصل العفو والشفاعة ثابتا بالا
دلة القطعية من الكتاب والسنة والاجماع قالت المعتزلة
بالعفو عن الصغائر مطلقا وعن الكبائر بعد توبة وبالشفاعة
لزيادة الثواب وكلاهما فاسد اما الاول فلان التائب و
مرتكب الصغيرة المجتنب من الكبائر لا يستحقان العذاب عندهم

فلا تعلق للعفو واما الثالث فلان النصوص دالة على الشفاعة
بمعنى طلب العفو عن الجناية واهل الكبائر من المؤمنين لا
يخلدون في النار وان ماتوا بغير توبة لقوله تعالى فمن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره ونفس الايمان عمل خير لا يمكن ان يرى جزاؤه
قبل دخول النار ثم يدخل فيخلد لانه باطل بالاجماع فتعين
الخروج من النار ولقوله تعالى وعد الله المؤمنين والمؤمنات
جنات وقوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات كانت
لهم جنات الفردوس الى غير ذلك من النصوص الدالة
على كون المؤمنين من اهل الجنة مع ما سبق من الادلة
القطعية على ان العبد لا يخرج بالمعصية عن الايمان وايضا
الخلود في النار من اعظم العقوبات وقد جعل جزاء للكفر
الذي هو اعظم الجنايات فلو جوزي به غير الكافر كان
زيادة على قدر الجناية فلا يكون عدلا وذهب المعتزلة
الى ان من دخل النار فهو خالد فيها لانه اما كافر او صاحب

كبيرة مات بلا توبة اذ المعصوم والتائب وصاحب الصغيرة
اذا اجتنب الكبائر ليسوا من اهل النار على ما سبق من اصولهم
والكافر مخلد بالاجماع وكذا صاحب الكبيرة بلا توبة لوجهين
احدهما انه يستحق العذاب وهو مضرة خالصة دائمة فينافي
استحقاق الثواب الذي هو منفعة دائمة خالصة والجواب
منع قيد الدوام بل منع الاستحقاق بالمعنى الذي قصدوه وهو
الاستحقاق وانما الثواب فضل منه والعذاب عدل فان شاء عفاه
وان شاء عذبه مدة ثم يدخله الجنة الثاني النصوص الدالة على
الخلود كقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا
فيها وقوله تعالى ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده
يدخله نارا خالدا فيها وقوله تعالى ومن كسب سيئة واحاطت
به خطيئته فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون والجواب
ان قاتل المؤمن لكونه مؤمنا لا يكون الا كافرا وكذا من تعدى
جميع الحدود وكذا من احاطت به خطيئته وشملته من كل

بحث الايمان

جاث ولو سلم فالخلود قد يستعمل في المكث الطويل كقولهم
سجن مخلد ولو سلم تعارض بالنصوص الدالة على عدم الخلود
كما مر والايمان في اللغة التصديق اى اذعان حكم المخبر وقبوله
وجعله صادقا افعال من الامن كان حقيقة آمن به آمنه
التكذيب والمخالفة يعدى باللام كما في قوله تعالى حكاية عن
اخوة يوسف عليه السلام وما انت بمؤمن لنا اى بمصدق
وبالباء كما في قوله عليه السلام الايمان ان تؤمن بالله الحديث اى
ان تصدق وليس حقيقة التصديق ان يقع في القلب نسبة الصدق
الى الخبر او المخبر من غير اذعان وقبول بل هو اذعان وقبول
لذلك بحيث يقع عليه اسم التسليم على ما صرح به الامام الغزالي
وبالجملة المعنى الذي يعبر عنه بالفارسية بگرويدن وهو معنى
التصديق المقابل للتصور حيث يقال في اوائل علم الميزان العلم
اما تصور واما تصديق صرح بذلك رئيسهم ابو على ابن سينا ولو
حصل هذا المعنى لبعض الكفار كان اطلاق اسم الكافر

عليه



عليه من جهة ان عليه شيئا من امارات التكذيب والانكار
كما اذا فرضنا ان احدا صدق بجميع ما جاء به النبي
عليه السلام وسلمه واقر به وعمل ومع ذلك شد الزنار بالا
ختيار او سجد للصنم بالاختيار نجعله كافرا لما ان النبي عليه
السلام جعل ذلك علامة التكذيب والانكار وتحقيق هذا
المقام على ما ذكرت يسهل لك الطريق الى حل كثير من الاشكالات
المورده في مسئلة الايمان واذا عرفت حقيقة معنى التصديق
فاعلم ان الايمان في الشرع هو التصديق بما جاء به من عند
الله اى تصديق النبي عليه السلام بالقلب في جميع ما علم بالضرورة
مجيئه به من عند الله تعالى اجمالا وانه كاف في الخروج عن عهدة
الايمان ولا يحط درجته عن الايمان التفصيلي فالمشرك المصدق
بوجود الصانع وصفاته لا يكون مؤمنا الا بحسب اللغة دون
الشرع لاخلاله بالتوحيد واليه الاشارة بقوله تعالى وما يؤمن
اكثرهم بالله الا وهم مشركون والاقرار به اى باللسان الا ان

التصديق ركن لا يحتمل السقوط اصلا والاقرار قد يحتمله
كما في حالة الاكراه فان قيل قد لا يبقى التصديق كما في حالة
النوم والغفلة قلنا التصديق باق في القلب والذهول انما
هو عن حصوله ولو سلم فالشارع جعل المحقق الذي لم يطرء
عليه ما يضاده في حكم الباقي حتى كان المؤمن اسما لمن آمن
في الحال او في الماضي ولم يطرء عليه ما هو علامة التكذيب هذا
الذي ذكره من ان الايمان هو التصديق والاقرار مذهب
بعض العلماء وهو اختيار الامام شمس الائمة وفخر الاسلام
رحمهما الله وذهب جمهور المحققين الى انه هو التصديق
بالقلب وانما الاقرار شرط لاجراء الاحكام في الدنيا لما ان
تصديق القلب امر باطن لا بد له من علامة فمن صدق بقلبه
ولم يقر بلسانه فهو مؤمن عند الله تعالى وان لم يكن مؤمنا
في احكام الدنيا ومن اقر بلسانه ولم يصدق بقلبه كالمنافق
فبالعكس وهذا هو اختيار الشيخ ابي منصور رحمه الله و

اي ما ذكره من ان الايمان هو التصديق القلبي والاقرار باللسان شرط له

النصوص



النصوص معاضدة لذلك قال الله تعالى ولما يدخل الايمان في
قلوبكم وقال تعالى اولئك كتب في قلوبهم الايمان وقال تعالى
وقلبه مطمئن بالايمان وقال النبي عليه السلام اللهم ثبت
قلبي على دينك وقال لاسامة حين قتل من قال لا اله الا
الله هلا شققت قلبه فان قلت نعم الايمان هو التصديق لكن
اهل اللغة لا يعرفون منه الا التصديق باللسان والنبي
واصحابه كانوا يقنعون من المؤمن بكلمة الشهادة ويحكمون
بايمانه من غير استفسار عما في قلبه قلت لا خفاء في ان المعتبر
في التصديق عمل القلب حتى لو فرضنا عدم وضع لفظ التصديق
لمعنى او وضعه لمعنى غير التصديق القلبي لم يحكم احد من اهل
اللغة والعرف بان المتلفظ بكلمة صدقت مصدق للنبي صلى
الله عليه وسلم ومؤمن به ولهذا صح نفي الايمان عن بعض
المقرين باللسان قال الله تعالى ومن الناس من يقول آمنا
بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين قال الله تعالى قالت الاعراب

آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا وأما المقر باللسان
وحده فلا نزاع في أنه يسمى مؤمنا لغة ويجري عليه أحكام الإيمان
ظاهرا وإنما النزاع في كونه مؤمنا فيما بينه وبين الله تعالى
والنبي ومن بعده كانوا يحكمون بإيمان من تكلم بكلمة الشهادة
وكانوا يحكمون بكفر المنافق فدل على أنه لا يكفي في الإيمان فعل
اللسان وأيضا الإجماع منعقد على إيمان من صدق بقلبه
وقصد الإقرار باللسان ومنعه منه مانع من خرس ونحوه
فظهر أن ليست حقيقة الإيمان مجرد كلمتي الشهادة على ما زعمت
الكرامية ولما كان مذهب جمهور المتكلمين والمحدثين والفقهاء
أن الإيمان تصديق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالأركان
أشار إلى نفي ذلك بقوله فأما الأعمال أي الطاعات فهي تتزايد
في نفسها والإيمان لا يزيد ولا ينقص فههنا مقامان الأول
أن الأعمال غير داخلة في الإيمان لما مر من أن حقيقة الإيمان
هو التصديق ولأنه قد ورد في الكتاب والسنة عطف الأعمال

على الإيمان كقوله تعالى إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات مع
القطع بأن العطف يقتضي المغايرة وعدم دخول المعطوف في
المعطوف عليه وورد أيضا جعل الإيمان شرط صحة الأعمال
كما في قوله تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن مع القطع
بأن المشروط لا يدخل في الشرط لامتناع اشتراط الشيء بنفسه
وورد أيضا إثبات الإيمان لمن ترك بعض الأعمال كما في قوله
تعالى وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا على ما مر مع القطع
بأنه لا تحقق للشيء بدون ركنه ولا يخفى أن هذه الوجوه إنما
تقوم حجة على من يجعل الطاعات ركنا من حقيقة الإيمان
بحيث إن تاركها لا يكون مؤمنا كما هو رأي المعتزلة لا على من ذهب
إلى أنها ركن من الإيمان الكامل بحيث لا يخرج تاركها عن حقيقة
الإيمان كما هو مذهب الشافعي رحمه الله وقد سبق تمسكات
المعتزلة بأجوبتها فيما سبق المقام الثاني أن حقيقة الإيمان
لا يزيد ولا ينقص لما مر من أنه التصديق القلبي الذي بلغ حد

الجزم والاذعان وهذا لا يتصور فيه زيادة ولا نقصان حتى
ان من حصل له حقيقة التصديق فسواء اتى بالطاعات او
ارتكب المعاصي فتصديقه باق على حاله لا تغير فيه اصلا و
والآيات الدالة على زيادة الايمان محمولة على ما ذكره ابو حنيفة
رحمه الله انهم كانوا آمنوا في الجملة ثم يأتي فرض بعد فرض فكانوا
يؤمنون بكل فرض خاص وحاصله انه كان يزيد بزيادة ما
يجب الايمان به وهذا لا يتصور في غير عصر النبي صلى الله عليه وسلم
وفيه نظر لان الاطلاع على تفاصيل الفرائض ممكن في غير عصر
النبي عليه السلام والايمان واجب اجمالا فيما علم اجمالا و
تفصيلا فيما علم تفصيلا ولا خفاء في ان التفصيلي ازيد بل اكمل
وما ذكر من ان الاجمالي لا ينحط درجته فانما هو في الاتصاف
بالاصل وقيل ان الثبات والدوام على الايمان زيادة
عليه في كل ساعة وحاصله انه يزيد بزيادة الازمان لما انه
عرض لا يبقى الا بتجدد الامثال وفيه نظر لان حصول المثل بعد

انعدام

انعدام الشيء لا يكون من الزيادة في شيء كما في سواد الجسم مثلا
وقيل المراد زيادة ثمرته واشراق نوره وضيائه في القلب فانه يزيد
بالاعمال وينقص بالمعاصي ومن ذهب الى ان الاعمال من الايمان فقبوله
الزيادة والنقصان ظاهر ولهذا قيل ان هذه المسئلة فرع
مسئلة كون الطاعات من الايمان وقال بعض المحققين لا نسلم
ان حقيقة التصديق لا تقبل الزيادة والنقصان بل تتفاوت قوة
وضعفا للقطع بان تصديق آحاد الامة ليس كتصديق
النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا قال ابراهيم عليه السلام ولكن ليطمئن
قلبي بقي ههنا بحث آخر وهو ان بعض القدرية ذهب الى ان
الايمان هو المعرفة واطبق علماؤنا على فساده لان اهل الكتاب
كانوا يعرفون نبوة محمد صلى الله عليه وسلم كما كانوا يعرفون ابناءهم مع
القطع بكفرهم لعدم التصديق ولان من الكفار من كان يعرف
الحق يقينا وانما كان ينكر عنادا واستكبارا قال الله تعالى و
جحدوا بها واستيقنتها انفسهم فلا بد من بيان الفرق بين معرفة

الاحكام واستيقانها وبين التصديق بها واعتقادها ليصح
كون الثاني ايمانا دون الاول والمذكور في كلام بعض المشايخ
ان التصديق عبارة عن ربط القلب على ما علم من اخبار المخبر
وهو امر كسبي يثبت باختيار المصدق ولذا يثاب عليه و
يجعل راس العبادات بخلاف المعرفة فانها ربما تحصل بلا كسب
كمن وقع بصره على جسم فحصل له معرفة انه جدار او حجر وهذا
ما ذكره بعض المحققين من ان التصديق هو ان تنسب
باختيارك الصدق الى المخبر حتى لو وقع ذلك في القلب من
غير اختيار لم يكن تصديقا وان كان معرفة وهذا مشكل لان
التصديق من اقسام العلم وهو من الكيفيات النفسانية دون
الافعال الاختيارية لانا اذا تصورنا النسبة بين شيئين وشككنا
في انها بالاثبات او النفي ثم اقيم البرهان على ثبوتها فالذي
يحصل لنا هو الاذعان والقبول لتلك النسبة وهو معنى
التصديق والحكم والاثبات والايقاع نعم تحصيل تلك الكيفية

يكون



يكون بالاختيار في مباشرة الاسباب وصرف النظر ورفع الموانع
ونحو ذلك وبهذا الاعتبار يقع التكليف بالايمان وكان هذا هو
المراد بكونه كسبيا اختياريا ولا يكفي المعرفة لانها قد تكون بدون
ذلك نعم يلزم ان يكون المعرفة اليقينية المكتسبة بالاختيار
تصديقا ولا باس بذلك لانه حينئذ يحصل المعنى الذي يعبر عنه با
بالفارسية بكرويدن وليس الايمان والتصديق سوى ذلك
وحصوله للكفار المعاندين المستكبرين ممنوع وعلى تقدير
الحصول فتكفيرهم يكون بانكارهم باللسان واصرارهم على العناد
والاستكبار وما هو من علامات التكذيب والانكار والايمان
والاسلام واحد لان الاسلام هو الخضوع والانقياد بمعنى
قبول الاحكام والاذعان وذلك حقيقة التصديق على
ما مر ويؤيده قوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين
فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين وبالجملة لا يصح في الشرع
ان يحكم على احد بانه مؤمن وليس بمسلم او مسلم وليس بمؤمن

ولا نعني بوحدتهما سوى هذا، وظاهر كلام المشايخ انهم ارادوا
عدم تغايرهما بمعنى انه لا ينفك احدهما عن الآخر لا الاتحاد بحسب
المفهوم لما ذكر في الكفاية من ان الايمان هو تصديق الله تعالى
فيما اخبر به من اوامره ونواهيه والاسلام هو الانقياد و
الخضوع لالوهيته وذا لا يتحقق الا بقبول الامر والنهي فالايمان
لا ينفك عن الاسلام حكما فلا يتغايران ومن اثبت التغاير
يقال له ما حكم من آمن ولم يسلم او اسلم ولم يؤمن فان اثبت
لاحدهما حكما ليس بثابت للآخر فيها والا ظهر بطلان قوله
فان قيل قوله تعالى قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا
اسلمنا صريح في تحقق الاسلام بدون الايمان قلنا المراد ان الا
سلام المعتبر في الشرع لا يوجد بدون الايمان وهو في الآية بمعنى
الانقياد الظاهر من غير انقياد الباطن بمنزلة التلفظ بكلمة
الشهادة من غير تصديق في باب الايمان فان قيل قوله عم الاسلام
ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة

وتؤتي



وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه
سبيلا دليل على ان الاسلام هو الاعمال لا التصديق القلبي قلنا
المراد ان ثمرات الاسلام وعلاماته ذلك كما قال عليه السلام لقوم
وفدوا عليه اتدرون ما الايمان بالله وحده فقالوا الله ورسوله
اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام
الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس
وكما قال الايمان بضع وسبعون شعبة اعلاها قول لا اله
الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق واذا وجد من
العبد التصديق والاقرار صح له ان يقول انا مؤمن حقا لتحقق
الايمان ولا ينبغي ان يقول انا مؤمن ان شاء الله لانه ان كان
للشك فهو كفر لا محالة وان كان للتأدب واحالة الامور الى
مشيئة الله تعالى او للشك في العاقبة والمآل لا الآن والحال او
للتبرك بذكر اسم الله او التبري عن تزكية نفسه والاعجاب بحاله
فالاولى تركه لما انه يوهم بالشك في الآن ولهذا قال لا ينبغي دون

ان يقول الجواب لانه اذا لم يكن للشك فلا معنى لنفي الجواب كيف
وقد ذهب اليه كثير من السلف حتى الصحابة والتابعين وليس
هذا مثل قولك انا شاب ان شاء الله تعالى لان الشباب ليس من
افعال المكتسبة ولا مما يتصور البقاء عليه في العاقبة والمآل و
لا مما يحصل به تزكية النفس والاعجاب بل مثل قولك انا زاهد و
العصيان بالنار والعقاب فان ذلك مما لا طريق للعقل اليه و
ان كان فبانظار دقيقة لا تتيسر الا للواحد بعد الواحد ومبنى
للناس ما يحتاجون اليه من امور الدنيا والدين فانه تعالى
خلق الجنة والنار واعد فيهما الثواب والعقاب وتفاصيل
احوالهما وطريق الوصول الى الاول والاحتراز عن الثاني مما
لا يستقل به العقل وكذا خلق الاجسام النافعة والضارة ولم
يجعل للعقول والحواس الاستقلال بمعرفتهما وكذلك جعل
القضايا منها ما هي ممكنات لا طريق الى الجزم باحد جانبيه و
منها ما هي واجبات او ممتنعات لا طريق للعقل الا بعد نظر

شك ان شاء الله وذهب بعض المحققين الى ان الحاصل للعبد هو حقيقة
التصديق الذي به يخرج عن الكفر لكن التصديق في نفسه قابل للشدة و
الضعف وحصول التصديق الكامل المنجي المشار اليه بقوله تعالى اولئك
هم المؤمنون حقا لهم مغفرة واجر عظيم انما هو في مشية الله تعالى و
لما نقل عن بعض الاشاعرة انه يصح ان يقال انا مؤمن ان شاء الله
بناء على ان العبرة في الايمان والكفر والسعادة والشقاوة بالخاتمة
حتى ان المؤمن السعيد من مات على الايمان وان كان طول عمره
على الكفر والعصيان والكافر الشقي من مات على الكفر وان كان طول
عمره على التصديق والطاعة على ما اشير اليه بقوله تعالى في حق
ابليس وكان من الكافرين وبقوله عليه السلام السعيد من سعد
في بطن امه والشقي من شقي في بطن امه اشار الى ابطال ذلك بقوله و
السعيد قد يشقى بان يرتد بعد الايمان نعوذ بالله والشقي قد يسعد
بان يؤمن بعد الكفر والتغيير يكون على السعادة والشقاوة دون

السعاد والاشقاء وهما من صفات الله تعالى لما ان الاسعاد تكوين السعادة و
الاشقاء تكوين الشقاوة فلا تغير على الله ولا على صفاته لما مر من ان القديم لا
يكون محلا للحوادث والحق انه لا خلاف في المعنى لانه ان اريد بالايمان و
السعادة مجرد حصول المعنى فهو حاصل في الحال وان اريد ما يترتب عليه
النجاة والثمرات فهو في مشيئة الله تعالى لا قطع بحصوله في الحال فمن قطع بالحصول
اراد الاول ومن فوض الى مشيئة الله اراد الثاني وفي ارسال الرسل جمع رسول
فعول من الرسالة وهي سفارة العبد بين الله وبين ذوي الالباب من خليقته
ليزيح بها عللهم والشبه فيما قصرت عنه عقولهم من مصالح الدنيا والاخرة وقد
عرفت معنى الرسول والنبي في صدر الكتاب حكمة اي مصلحة وعاقبة حميدة وفي
هذا اشارة الى ان ارسال الرسل واجب لا بمعنى الوجوب على الله تعالى بل بمعنى ان قضية
الحكمة تقتضيه لما فيه من الحكم والمصالح وليس بممتنع كما زعمت السمنية والبراهمة
ولا بممكن يستوي طرفاه كما ذهب اليه بعض المتكلمين ثم اشار الى وقوع
الارسال وفائدته وطريق ثبوته وتعيين بعض من ثبت رسالته فقال فقد
ارسل الله تعالى رسلا من البشر الى البشر مبشرين لاهل الايمان والطاعة
بالجنة والثواب ومنذرين لاهل الكفار    صح زبر محمد الجوخي

دائم وجب كامل لحي لو انشغل الانسان به لتعطل اكثر مصالحه
فكان من فضل الله تعالى ورحمته ارسال الرسل لبيان ذلك
كما قال الله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وايدهم اي الا
نبياء بالمعجزات الناقضات للعادات جمع معجزة وهي امر يظهر
بخلاف العادة على يدي مدعي النبوة عند تحدي المنكرين على
وجه يعجز المنكرين عن الاتيان بمثله وذلك لانه لولا التاييد
بالمعجزة لما وجب قبول قوله ولما بان الصادق في دعوى الرسالة
عن الكاذب وعند ظهور المعجزة يحصل الجزم بصدقه بطريق
جري العادة بان الله تعالى يخلق العلم بالصدق عقيب ظهور
المعجزة وان كان عدم خلق العلم ممكنا في نفسه وذلك كما ادعى
احد بمحضر من الجماعة انه رسول هذا الملك اليهم ثم قال للملك ان
كنت صادقا فخالف عادتك وقم من مكانك ثلث مرات ففعل
يحصل للجماعة علم ضروري عادي بصدقه في مقالته وان كان
الكذب ممكنا في نفسه فان الامكان الذاتي بمعنى التجويز العقلي

لأينا في حصول العلم القطعي كعلمنا بأن جبل أحد لم ينقلب ذهبا مع
امكانه في نفسه فكذا ههنا يحصل العلم بصدقه بموجب العادة
لأنه احد طرق العلم كالحس ولا يقدح في ذلك العلم امكان كون
المعجز من غير الله تعالى وكونها لا لغرض التصديق او
كونها لتصديق الكاذب الى غير ذلك من الاحتمالات كما لا يقدح
في علم الضروري الحسي بحرارة النار امكان عدم الحرارة للنار
بمعنى انه لو قدر عدمها لم يلزم منه محال واول الانبياء ادم
واخرهم محمد عليهما السلام اما نبوة ادم عم فبالكتاب الدال
على انه قد امر ونهي مع القطع بانه لم يكن في زمنه نبي اخر و
هو بالوحي وكذا السنة والاجماع فانكار نبوته على ما نقل
عن البعض يكون كفرا واما نبوة محمد عليه السلام فلانه ادعى
النبوة واظهر المعجزة على يده اما دعوى النبوة فقد علم بالتواتر
واما اظهار المعجزة فلوجهين احدهما انه اظهر كلام الله
تعالى وتحدى به البلغاء مع كمال بلاغتهم فعجزوا عن معارضة

اول الانبياء ادم

اقصر

اقصر سورة منه مع تهالكهم على ذلك حتى خاطروا بمهجتهم و
اعرضوا عن المعارضة بالحروف الى المقارعة بالسيوف ولم ينقل
عن احد منهم مع توفر الدواعي الاتيان بما يوازيه فدل ذلك
قطعا على انه من عند الله وعلم به صدق دعوى النبي علما عاديا
لا يقدح فيه شيء من الاحتمالات العقلية على ما هو شأن سائر
العلوم العادية وثانيهما انه نقل عنه من الامور الخارقة
للعادة ما بلغ القدر المشترك منه اعني ظهور المعجزة حد التواتر
وان كانت تفاصيلها احادا كشجاعة علي رضي الله عنه وجود
حاتم فهي مذكورة في كتب السير وقد يستدل اصحاب البصائر على نبوته
عليه السلام بوجهين احدهما ما تواتر من احواله عليه السلام
قبل النبوة وحال الدعوة وبعد تمامها واخلاقه العظيمة واحكامه
الحكمية واقدامه حيث تحجم الابطال ووثوقه بعصمة الله تعالى
في جميع الاحوال وثباته على حاله لدى الاهوال بحيث لم يجد اعداؤه

مع شدة عداوتهم وحرصهم على الطعن فيه مطعنا ولا الى القدح فيه سبيلا فان العقل يجزم بامتناع اجتماع هذه الامور في غير الانبياء وان يجمع الله تعالى هذه الكمالات في حق من يعلم انه يفتري عليه تعالى ثم يمهله ثلاثا وعشرين سنة ثم يظهر دينه على سائر الاديان وينصره على اعدائه ويحيي اثره بعد موته الى يوم القيمة وثانيهما انه ادعى ذلك الامر العظيم بين اظهر قوم لا كتاب لهم ولا حكمة معهم وبين لهم الكتاب والحكمة وعلمهم الاحكام والشرائع واتم مكارم الاخلاق واكمل كثيرا من الناس في الفضائل العلمية والعملية ونور العالم بالايمان والعمل الصالح واظهر الله تعالى دينه على الدين كله كما وعده ولا معنى للنبوة والرسالة سوى ذلك وإذا ثبت نبوته وقد دل كلامه وكلام الله تعالى المنزل عليه على انه خاتم النبيين وانه مبعوث الى كافة الناس بل الى الجن والانس ثبت انه اخر الانبياء وان نبوته لا تختص بالعرب كما زعم النصارى

فان

فان قيل قد ورد في الحديث نزول عيسى عم بعده قلنا نعم لكنه يتابع محمدا عم لان الشريعة قد نسخت فلا يكون اليه وحي ونصب احكام بل يكون خليفة رسول الله عم ثم الاصح انه يصلي بالناس ويؤمهم ويقتدي به المهدي لانه افضل فامامته اولى وقد روي بيان عددهم في بعض الاحاديث على ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن عدد الانبياء فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا وفي رواية مائتا الف واربعة وعشرون الفا والاولى ان لا يقتصر على عدد في التسمية فقد قال الله تعالى منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك ولا يؤمن في ذكر العدد ان يدخل فيهم من ليس منهم ان ذكر عدد اكثر من عددهم او يخرج منهم من هو فيهم ان ذكر عدد اقل من عددهم يعني ان خبر الواحد على تقدير اشتماله على جميع الشرائط المذكورة في اصول الفقه لا يفيد الا الظن ولا عبرة بالظن في باب الاعتقادات خصوصا اذا اشتمل على اختلاف رواية وكان القول بموجبه مما يفضي الى مخالفة ظاهر

ذكرهم

الكتاب وهو ان بعض الانبياء ابتكر للنبي وليحتمل مخالفة
الواقع وهو عدا النبي من غير الانبياء او غير النبي من الانبياء
بناء على ان اسم العدد اسم خاص في مدلوله لا يحتمل الزيادة والنقصان
وكلهم كانوا مخبرين مبلغين عن الله تعالى لان هذا معنى النبوة
والرسالة صادقين ناصحين لئلا يبطل فائدة البعثة والرسالة
وفي هذا اشارة الى ان الانبياء معصومون عن الكذب خصوصا
فيما يتعلق بامر الشرايع وتبليغ الاحكام وارشاد الامة اما
عمدا فبالاجماع واما سهوا فعند الاكثرين وفي عصمتهم عن سائر
الذنوب تفصيل وهو انهم معصومون عن الكفر قبل الوحي وبعده
بالاجماع وكذا عن تعمد الكبائر عند الجمهور خلافا للحشوية واما عند نفي
الخلاف في ان امتناعه بدليل السمع او العقل واما سهوا فجوزه
الاكثرون واما الصغائر فتجوز عمدا عند الجمهور خلافا للجبائي
وتجوز سهوا بالاتفاق الا ما يدل على الخسة كسرقة لقمة والتطفيف
لكن المحققين اشترطوا ان ينبهوا عليه فينتهوا عنه هذا

كله

كله بعد الوحي واما قبله فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة وذهب
المعتزلة الى امتناعها لانه يوجب النفرة المانعة عن اتباعهم
فتفوت مصلحة البعثة والحق منع ما يوجب النفرة كعهر الامهات

قوله عند ارتكابكم اي كنتم تستترون عن الناس عند ارتكاب
الفواحش مخافة الفضيحة وما ظننتم ان اعضاءكم تشهد
عليكم فما استترتم عنها قوله عند استتاركم عن الناس
والاظهر عند ارتكابكم الفواحش جمع

المعنى انكم كنتم تستترون بالحيطان والحجب عند ارتكاب
الفواحش وما استتاركم ذلك ان تشهد عليكم جوارحكم
انكم كنتم غير عالمين بشهادتها بل كنتم جاحدين بالبعث
والجزاء اصلا ولكنكم انما استترتم لظنكم ان الله لا يعلم كشاف

وورد ان عبدا يترك صلاة واحدة مدة ثمانين سنة وانه
يؤخذ من الظالم للمظلوم المضروب المغصوب ثواب سبعمائة
صلاة مقبولة وهكذا صح عن ابي سعيد لو ان رجلا
قتل في سبيل الله ثم احيي ثم قتل ثم احيي ثم قتل لم يدخل
الجنة حتى يقضي دينه لبسي ثم ذهب ولا قضيته
يا رسول الله قال انما هي الحسنات والسيئات

جمع الجوامع

الكتاب وهو ان بعض الانبياء لم يذكر للنبي عم ويحتمل مخالفة
الواقع وهو عد النبي عم من غير الانبياء او غير النبي عم من الانبياء
بناء على ان اسم العدد اسم خاص في مدلوله لا يحتمل الزيادة والنقصان
وكلهم كانوا مخبرين ...
والرسالة صادق ...
وفي هذا اشارة الى ...
فيما يتعلق بامر ...
عمدا فبالاجماع ...
الذنوب تفصيل ...
بالاجماع وكذا عمدا ...
الخلاف في ان ...
الكبائر ...
ويجوز سهوا ...
بجميع الكتب ...

قال عيسى عليه السلام على قبر فاذا فيه عذاب
شديد له فدعى الله حتى احياه فقال له عيسى فلم تعذب
في القبر قال كنت حمالا في سوق مصر وقد كنت
لا وليت شيئا وانا محتاج الى شظية فنزعت من حزمة
رجل شوكة وشظيت بها اسناني ومت منذ اربعة
آلاف سنة وانا في عذابه ولم ينقص من عذابي
شيء منذ وضعت لحدي فقال عيسى عليه السلام
عند ذلك هذا عذاب الشظية فكيف عذاب صاحب
الجذع ثم قال له عيسى عليه السلام كيف وجدت الموت
وسكراته قال يا روح الله مت منذ اربعة آلاف سنة
ومرارة الموت بعد في حلقي فقال عيسى عليه السلام
اللهم يسر علينا سكرات الموت
روضة العلماء

قال النبي ... قال الله تعالى حكاية عن لقمان الحكيم
يا بني انها ان تك مثقال حبة من خردل فتكن
في صخرة او في السماوات او في الارض يأت بها الله

الانبياء معصومون عن الكبائر

له

له بعد الوحي واما قبله فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة وذهب
المعتزلة الى امتناعها لانه يوجب النفرة المانعة عن اتباعهم
فيفوت مصلحة البعثة والحق منع ما يوجب النفرة كعهر الامهات
والفجور والصغائر الدالة على الخسة ومنع الشيعة صدور
الصغيرة والكبيرة قبل الوحي وبعده لكنهم جوزوا اظهار الكفر
تقية اذا عرفت هذا فما نقل عن الانبياء عليهم السلام مما يشعر
بكذب او معصية فما كان منقولا بطريق الآحاد فمردود وما
كان بطريق التواتر فمصروف عن ظاهره ان امكن والا فمحمول
على ترك الاولى او كونه قبل البعثة وتفصيل ذلك في الكتب المبسوطة
وافضل الانبياء محمد صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى كنتم خير امة
الاية ولا شك ان خيرية الامة بحسب كمالهم في الدين وذلك
تابع لكمال نبيهم الذي يتبعونه والاستدلال بقوله صلى الله عليه وسلم
انا سيد ولد ادم ولا فخر ضعيف لانه لا يدل على كونه افضل من
ادم بل من اولاد ادم والملائكة عباد الله تعالى العاملون بامره

افضل من الانبياء

على ما دل عليه قوله تعالى لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون لا
يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون ولا يوصفون بذكورة
ولا انوثة اذ لم يرد بذلك نقل ولا دل عليه عقل وما زعم عبدة
الاصنام انهم بنات الله تعالى محال باطل وافراط في شانهم كما ان قول
اليهود ان الواحد منهم قد يرتكب الكفر ويعاقبه الله تعالى
بالمسخ تفريط وتقصير في حالهم فان قيل اليس قد كفر ابليس
وكان من الملائكة بدليل صحة استثنائه منهم قلنا بل كان من
الجن ففسق عن امر ربه لكنه لما كان في صفة الملائكة في باب
العبادة ورفعة الدرجة وكان جنيا واحدا مغمورا فيما بينهم
صح استثناؤه منهم تغليبا واما هاروت وماروت فالاصح
انهما ملكان لم يصدر عنهما كفر ولا كبيرة وتعذيبهما انما هو
على وجه المعاتبة كما يعاتب الانبيا عليهم السلام على الزلة و
السهو وكانا يعظان الناس ويقولون انما نحن فتنة فلا
تكفر ولا كفر في تعليم السحر بل في اعتقاده والعمل به ولله تعالى

كتب

هاروت
ماروت

كتب انزلها على انبيائه وبين فيها امره ونهيه ووعده ووعيده
وكلها كلام الله تعالى وهو واحد وانما التعدد والتفاوت في
النظم المقروء المسموع وبهذا الاعتبار كان الافضل هو القرآن
ثم التورية ثم الانجيل ثم الزبور كما ان القرآن كلام واحد لا
يتصور فيه تفضيل ثم باعتبار القراءة والكتابة يجوز ان يكون بعض
السور افضل كما ورد في الحديث وحقيقة التفضيل ان قراءته
افضل لما انه انفع او ذكر الله تعالى فيه اكثر ثم الكتب قد نسخت
تلاوتها بالقرآن وكتابتها وبعض احكامها والمعراج لرسول
الله صلى الله عليه وسلم في اليقظة بشخصه الى السماء ثم الى ما شاء الله من العلى حق
اي ثابت بالخبر المشهور حتى ان منكره يكون مبتدعا وانكاره وادعاء
استحالته انما يبتني على اصول الفلاسفة والا فالخرق والالتيام على
السموات جائز والاجسام متماثلة يصح على كل ما يصح على الآخر
والله تعالى قادر على الممكنات كلها فقوله في اليقظة اشارة الى الرد
على من زعم ان المعراج كان في المنام على ما روي عن معاوية انه

سئل عن المعراج فقال كانت رؤيا صالحة وروى عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت ما فقد جسد محمد عليه السلام ليلة المعراج
وقد قال الله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس
واجيب بان المراد الرؤيا بالعين والمعنى ما فقد جسده صلى الله عليه وسلم
عن الروح بل كان مع روحه وكان المعراج للروح والجسد جميعا
وقوله بشخصه اشارة الى الرد على من زعم انه كان للروح فقط
ولا يخفى ان المعراج في المنام او بالروح ليس مما ينكر عليه كل الانكار
والكفرة انكروا امر المعراج غاية الانكار بل وكثير من المسلمين قد ارتدوا
بسبب ذلك وقوله الى السماء اشارة الى الرد على من زعم ان المعراج في
اليقظة لم يكن الا الى بيت المقدس على ما نطق به الكتاب فهو
قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام وقوله
ثم الى ما شاء الله اشارة الى اختلاف اقوال السلف فقيل الى الجنة
وقيل الى العرش وقيل الى فوق العرش وقيل الى طرف العالم
فالاسراء وهو من المسجد الحرام الى بيت المقدس قطعي ثبت

بالكتاب والمعراج من الارض الى السماء مشهور ومن السماء الى الجنة
او العرش او غير ذلك احاد ثم الصحيح انه عليه السلام انما رأى ربه
بفؤاده لا بعينه وكرامات الاولياء حق والولي هو العارف بالله
تعالى وصفاته حسب ما يمكن المواظب على الطاعات المجتنب عن المعا
صي المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات وكرامته ظهور
امر خارق للعادات من قبله غير مقارن لدعوى النبوة فما لا يكون
مقرونا بالايمان والعمل الصالح يكون استدراجا وما يكون مقرونا
بدعوى النبوة يكون معجزة والدليل على حقيقة الكرامة ما تواتر
من كثير من الصحابة ومن بعدهم بحيث لا يمكن انكاره خصوصا الا
مر المشترك وان كانت التفاصيل احادا وايضا الكتاب ناطق
بظهورها من مريم ومن صاحب سليمان عليه السلام وبعد
ثبوت الوقوع لا حاجة الى اثبات الجواز ثم اورد كلاما يشير
الى تفسير الكرامة والى تفصيل بعض جزئياتها المستبعدة جدا فقال
فيظهر الكرامة على طريق نقض العادة للولي من قطع المسافة

البعيدة في المدة القليلة كإتيان صاحب سليمان عليه السلام
وهو آصف بن برخيا على الأشهر بعرش بلقيس قبل ارتداد الطرف
مع بعد المسافة وظهور الطعام والشراب واللباس عند الحاجة
كما في حق مريم فإنه كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها
رزقا قال يا مريم أنى لك هذا قالت هو من عند الله والمشي على
الماء كما نقل عن كثير من الأولياء وفي الهواء كما نقل عن جعفر بن
أبي طالب ولقمان السرخسي رضي الله عنهما وغيرهما وكلام الجماد
والعجماء وإندفاع متوجه البلاء وكفاية المهم من الأعداء وغير ذلك
من الأشياء مثل رؤية عمر رضي الله عنه وهو على المنبر بالمدينة جيشه
بنهاوند حتى قال لأمير جيشه يا سارية الجبل الجبل تحذيرا له من
وراء الجبل لمكر العدو هناك وسماع سارية كلامه مع بعد المسافة
وكشرب خالد رضي الله عنه السم من غير تضرر وكجريان النيل بكتاب
عمر رضي الله عنه وأمثاله وأمثال هذه أكثر من أن يحصى ولما استدل
المعتزلة المنكرون كرامة الأولياء بأنه لو جاز ظهور خوارق

العادات

١٧ أما كلام الجماد فكما روي أنه كان بين يدي سلمان وأبي الدرداء قصعة فسبحت وسمعا تسبيحها وأما كلام العجماء فكما تكلم كلب أصحاب الكهف وكما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يسوق بقرة قد حمل عليها إذ التفتت البقرة إليه وقالت إني لم أخلق لهذا وإنما خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم فقال صلى الله عليه وسلم آمنت بهذا ... على تكليم الجماد ... قادر

العادات من الأولياء لاشتبه بالمعجزات فلم يتميز النبي من غير النبي
أشار إلى الجواب بقوله ويكون ذلك أي ظهور خوارق العادات من
الولي الذي هو من آحاد الأمة معجزة للرسول الذي ظهرت هذه
الكرامة لواحد من أمته لأنه يظهر بها أن ذلك الكرامة أنه ولي و
لن يكون وليا إلا وأن يكون محقا في ديانته وديانته الإقرار با
لقلب واللسان برسالة رسوله مع الطاعة له في أوامره ونواهيه
حتى لو ادعى هذا الولي الاستقلال بنفسه وعدم المتابعة لم يكن وليا
ولم يظهر ذلك على يده والحاصل أن الأمر الخارق للعادة فهو بالنسبة
إلى النبي معجزة سواء ظهر ذلك من قبله أو من قبل آحاد أمته وبالنسبة
إلى الولي كرامة لخلوه عن دعوى نبوة من ظهر ذلك من قبله
فالنبي لا بد من علمه بكونه نبيا ومن قصده إظهار خوارق العا
دات ومن حكمه قطعا بموجب المعجزات بخلاف الولي وأفضل
البشر بعد نبينا والأحسن أن يقال بعد الأنبياء لكنه أراد
البعدية الزمانية وليس بعد نبينا نبي ومع ذلك لا بد من تخصيص

٧ او التصديق بالقلب

عيسى عليه السلام اذ لو أريد كل بشر يوجد بعد نبينا التفضيل
بعيسى عليه السلام ولو اريد كل بشر يولد بعده ما يتناول التفضيل
على الصحابة ولو اريد كل بشر هو موجود على وجه الارض لم
يتناول التفضيل على التابعين ومن بعدهم ولو اريد كل بشر يوجد على
وجه الارض في الجملة التفضيل بعيسى عليه السلام ابو بكر الصديق
الذي صدق النبي عليه السلام في النبوة من غير تلعثم وفي المعراج بلا
تردد ثم عمر الفاروق الذي فرق بين الحق والباطل في القضايا
والخصومات ثم عثمان ذو النورين لان النبي عليه السلام زوجه
رقية ولما ماتت رقية زوجه ام كلثوم ولما ماتت قال لو كانت
عندي ثالثة لزوجتها ثم علي المرتضى رضي الله عنهم من عباد
الله وخلص اصحاب رسول الله وعلى هذا وجدنا السلف والظاهر
انه لو لم يكن لهم دليل على ذلك لما حكموا بذلك واما نحن فقد وجدنا
دلائل الجانبين متعارضة ولم نجد هذه المسئلة مما يتعلق به
عليه شيء من الاعمال او يكون التوقف فيه مخلا بشيء من الواجبات

٧٧

وكان السلف كانوا متوقفين في تفضيل عثمان رضي الله عنه
حيث جعلوا من علامات السنة والجماعة تفضيل الشيخين
ومحبة الختنين والانصاف انه ان اريد بالافضلية كثرة الثواب
فللتوقف جهة وان اريد كثرة ما يعده ذوو العقول من الفضائل
فلا جهة وخلافتهم اي نيابتهم عن الرسول في اقامة الدين بحيث
يجب على كافة الامم الاتباع على هذا الترتيب ايضا يعني ان الخلافة
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر ثم لعمر ثم لعثمان ثم لعلي
رضي الله عنهم وذلك لان الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين قد
اجتمعوا يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم في سقيفة بني ساعدة واستقر
رأيهم بعد المشاورة والمنازعة على خلافة ابي بكر رضي الله عنه فا
جمعوا على ذلك وبايعه علي رضي الله عنه على رؤوس الاشهاد بعد توقف
كان منه ولو لم يكن الخلافة حقا له لما اتفق عليه الصحابة ولنا
زعه علي رضي الله عنه كما نازع معاوية ولاحتج عليهم لو كان في حقه
نص كما زعمت الشيعة وكيف يتصور في حق اصحاب رسول الله عليه

السلام الاتفاق على البطلان وترك العمل بالنص الوارد ثم ان
ابا بكر رضى الله عنه لما ايس من حياته دعا عثمان رضى الله
عنه واملى عليه كتاب عهده لعمر رضى الله عنه فلما كتب ختم الصحيفة
واخرجها الى الناس وامرهم ان يبايعوا لمن فى الصحيفة فبا
يعوا حتى مرت بعلى رضى الله عنه فقال بايعنا لمن فيها وان كان
عمر وبالجملة وقع الاتفاق على خلافته ثم استشهد عمر رضى الله
عنه وترك الخلافة شورى بين ستة عثمان وعلى وعبد الرحمن
بن عوف وطلحة والزبير وسعد بن ابى وقاص رضى الله عنهم ثم
فوض الامر خمستهم الى عبد الرحمن بن عوف ورضوا بحكمه فا
ختار عثمان رضى الله عنه وبايعه بمحضر من الصحابة فبا
يعوه وانقادوا لاوامره وصلوا معه الجمع والاعياد فكان
اجماعا ثم استشهد وترك الامر مهملا فاجتمع كبار المهاجرين
والانصار على على رضى الله عنه والتمسوا منه قبول الخلافة وبايعوه
لما كان افضل اهل عصره واولاهم بالخلافة وما وقع من المخالفة



والمحاربات لم يكن عن نزاع فى خلافته بل عن خطاء فى اجتهاد و
ما وقع من الاختلافة بين الشيعة واهل السنة فى هذه المسئلة
وادعاء كل من الفريقين النص فى باب الامامة وايراد الاسئلة
والاجوبة من الجانبين فمذكور فى المطولات والخلافة ثلثون
سنة ثم بعدها ملك وامارة لقوله عليه السلام الخلافة بعدى
ثلثون سنة ثم يصير ملكا عضوضا وقد استشهد على رضى الله
عنه على راس ثلثين سنة من وفات رسول الله صلى الله عليه وسلم فمعاوية
ومن بعده لا يكونون خلفاء بل ملوكا وامراء وهذا مشكل لان
اهل الحل والعقد من الامة قد كانوا متفقين على خلافة الخلفاء
العباسية وبعض المروانية كعمر بن عبد العزيز مثلا ولعل
المراد ان الخلافة الكاملة التى لا يشوبها شئ من المخالفة
وميل عن المتابعة يكون ثلثين سنة وبعدها قد يكون وقد لا
يكون ثم الاجماع على ان نصب الامام واجب وانما الخلاف فى انه
يجب على الله تعالى او على الخلق بدليل عقلى او سمعى والمذهب انه يجب

ثمنعا لقوله عليه السلام من مات ولم يعرف امام زمانه مات
ميتة جاهلية ولان الامة قد جعلوا اهم المهمات بعد وفات
النبي عليه السلام نصب الامام حتى قدموه على الدفن وكذا بعد
موت كل امام ولان كثيرا من الواجبات الشرعية يتوقف عليه
كما اشار اليه والمسلمون لا بد لهم من امام يقوم بتنفيذ احكامهم
واقامة حدودهم وسد ثغورهم وتجهيز جيوشهم واخذ صد
قاتهم وقهر متغلبهم والمتلصصة وقطاع الطريق واقامة الجمع
والاعياد وقطع المنازعات الواقعات بين العباد وقبول
الشهادات القائمة على الحقوق وتزويج الصغار الذين لا او
لياء لهم وقسمة الغنائم ونحو ذلك من الامور التي لا يتولاها
احاد الامة فان قيل لم لا يجوز الاكتفاء بذي شوكة في كل ناحية
ومن اين يجب نصب من له الرياسة العامة قلنا لانه يؤدي
الى منازعات ومخاصمات مفضية الى اختلال امر الدين والدنيا
في زماننا هذا فان قيل فليكتف بذي شوكة له الرياسة

العامة

العامة اماما كان او غير امام فان انتظام الامر يحصل بذلك
كما في عهد الاتراك قلنا نعم يحصل بعض النظام في امر الدنيا لكن
يختل امر الدين وهو المقصود الاهم والعمدة العظمى فان قيل فعلى
ما ذكر من ان مدة الخلافة ثلثون سنة يكون الزمان بعد خلفاء
الراشدين خاليا عن الامام فيعصي الامة كلهم ويكون ميتتهم
ميتة جاهلية قلنا قد سبق ان المراد الخلافة الكاملة ولو سلم
فلعل دور الخلافة ينقضي دون دور الامامة بناء على ان
... بل من الشيعة
... عة الثلثة
... مشكل ثم
... المصالح لم يحصل
... الناس
... منتظر

٨٣
انه [illegible] قول جار الله العلامة حيث قال [illegible] ابلغ من [illegible]
[illegible] بالبلاغة
وفيه [illegible] ابلغ من [illegible] اي اكثر مبالغة [illegible] من المبالغة
[illegible] والاخفش [illegible]
[illegible] من جميع الثلاثي المزيد فيه [illegible]
[illegible] والشيخ في [illegible] المقدمات تارة يقول ابلغ وتارة يقول
[illegible] مبالغة [illegible] فليطلب [illegible] فراجعه
[illegible]

نسمعا لقوله عليه السلام من مات ولم يعرف امام زمانه مات
... لان الامة قد جعلوا اهم المهمات بعد وفات
... على الدفن وكذا بعد
... يه
... امهم
... فن صد
... امة الجمع
... و قبوله
... الدين لا او
... ئ لا يتولاها
ليا الهم وقسمه ...
احاد الامة فان قيل لا يجوز الاكتفاء بذي شوكة في كل ناحية
ومن اين يجب نصب من له الرياسة العامة قلنا لانه يؤدي
الى منازعات ومخاصمات مفضية الى اختلال امر الدين والدنيا
في زماننا هذا فان قيل فليكتف بذي شوكة له الرياسة

العامة

٥٥ واما قسم على الخ قال ابن كمال باشا ولما كان تعريف الخ متوقفا
بتعيينه وتميزه اجمالا ناسب تقديم تقسيم كما في الفصاحة والبلاغة
على تعريف اقسامها ومن وهم ان ذلك لتعذر الجمع بين اكثافي المختلفة
في تعريف واحد فقد وهم فان اشتمال التحديد على الترديد
غير منكر قال بعض المحققين ان او في الحدود التي ذكرت فيها
ليست للترديد بل للتقسيم اي ايا كان من الاقسام المذكورة
في ذلك الحد فهو من المحدود انتهى وظهر ان تعذر جمع المذكور
لا يقتضي التقسيم اولا وذكر كل على حدة لا مكان الجمع في تعريف منهم
على اوالتي للتقسيم
قف واطلب

٨٣

٧٩

العامة اماما كان او غير امام فان انتظام الامر يحصل بذلك
كما في عهد الاتراك قلنا نعم يحصل بعض النظام في امر الدنيا لكن
يختل امر الدين وهو المقصود الاهم والعمدة العظمى فان قيل فعلى
ما ذكر من ان مدة الخلافة ثلثون سنة يكون الزمان بعد خلفاء
الراشدين خاليا عن الامام فيعصي الامة كلهم ويكون ميتتهم
ميتة جاهلية قلنا قد سبق ان المراد الخلافة الكاملة ولو سلم
فلعل دور الخلافة ينقضي دون دور الامامة بناء على ان
الامام اعم لكن هذا الاصطلاح مما لم نجده للقوم بل من الشيعة
من يزعم ان الخليفة اعم ولهذا يقولون بخلافة الائمة الثلثة
دون امامتهم واما بعد الخلفاء العباسية فالامر مشكل ثم
ينبغي ان يكون الامام ظاهرا يرجع اليه فيقوم بالمصالح ليحصل
ما هو الغرض من نصب الامام لا مختفيا من اعين الناس
خوفا من الاعداء وما للظلمة من الاستيلاء ولا منتظرا
خروجه عند صلاح الزمان وانقطاع مواد الشر والفساد

وللإلزام نظام أهل الظلم والعناد لما ادعت الشيعة خصوصا
الإمامية منهم أن الإمام الحق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم علي رضي الله
عنه ثم ابنه الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه علي زين العابدين ثم ابنه
محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم موسى الكاظم ثم ابنه علي الرضا
ثم ابنه محمد التقي ثم ابنه علي النقي ثم ابنه حسن العسكري ثم ابنه محمد
القائم المنتظر المهدي وقد اختفى خوفا من أعدائه وسيظهر فيملأ
الدنيا قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما ولا امتناع في طول
عمره وامتداد أيامه كعيسى والخضر عليهما السلام وغيرهما وأنت
خبير بأن اختفاء الإمام وعدمه سواء في عدم حصول الأغراض
المطلوبة من وجود الإمام وأن خوفه من الأعداء لا يوجب الا
ختفاء بحيث لا يوجد منه إلا الاسم بل غاية الأمر أن يوجب إخفاء
دعوى الإمامة كما في حق آبائه الذين كانوا ظاهرين على الناس
ولا يدعون الإمامة وأيضا فعند فساد الزمان واختلاف
الآراء واستيلاء الظلمة احتياج الناس إلى الإمام أشد وانقيادهم

له أسهل ويكون من قريش ولا يكون من غيرهم ولا يختص ببني هاشم
وأولاد علي رضي الله عنه يعني يشترط أن يكون الإمام قرشيا لقوله
عليه السلام الأئمة من قريش وهذا وإن كان خبر واحد لكن
لما رواه أبو بكر رضي الله عنه محتجا به على الأنصار ولم ينكره أحد فصار
مجمعا عليه لم يخالف فيه إلا الخوارج وبعض المعتزلة ولا يشترط
أن يكون هاشميا أو علويا لما ثبت بالدلائل من خلافة أبي بكر و
عمر وعثمان رضي الله عنهم مع أنهم لم يكونوا من بني هاشم وإن
كانوا من قريش فإن قريشا اسم لأولاد النضر بن كنانة وهاشم
هو أبو عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن
مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك النضر بن كنانة
بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان
فالعلوية والعباسية من بني هاشم لأن العباس وأبا طالب ابنا
عبد المطلب وأبو بكر قرشي لأنه ابن أبي قحافة بن عثمان بن عامر
بن عمرو بن كعب بن لؤي وكذا عمر لأنه ابن الخطاب بن نفيل

بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي
بن كعب وكذا عثمان لانه ابن عفان بن ابي العاص بن امية
بن عبد شمس بن عبد مناف ولا يشترط في الامام ان يكون معصوما لما مر
من الدليل على امامة ابي بكر رضي الله عنه مع عدم القطع بعصمته
وايضا الاشتراط هو المحتاج الى الدليل واما في عدم الاشتراط
فيكفي عدم دليل الاشتراط واحتج المخالف بقوله تعالى لا ينال
عهدي الظالمين وغير المعصوم ظالم فلا يناله عهد الامامة
والجواب المنع فان الظالم من ارتكب معصية تسقط العدالة مع
عدم التوبة والاصلاح فغير المعصوم لا يلزم ان يكون ظالما
وحقيقة العصمة ان لا يخلق الله تعالى في العبد الذنب مع بقاء
قدرته واختياره وهذا معنى قولهم هي لطف من الله يحمله على
فعل الخير ويزجره عن الشر مع بقاء الاختيار تحقيقا للابتلاء
ولهذا قال الشيخ ابو منصور رحمه الله العصمة لا تزيل المحنة
وبهذا ظهر فساد قول من قال انها خاصية في نفس الشخص او في

عدم العلم
علم العدم



بدنه يمتنع بسببها صدور الذنب عنه كيف ولو كان الذنب ممتنعا لما صح
تكليفه بترك الذنب ولما كان مثابا عليه ولا ان يكون افضل من
اهل زمانه لان المساوي في الفضيلة بل المفضول الاقل علما و
عملا ربما كان اعرف بمصالح الامامة ومفاسدها واقدر على
القيام بمواجبها خصوصا اذا كان نصب المفضول ادفع للشر وا
بعد عن اثارة الفتنة ولهذا جعل عمر رضي الله عنه الامامة شورى
بين ستة مع القطع بان بعضهم افضل من البعض فان قيل كيف
يصح جعل الامامة شورى بين الستة مع انه لا يجوز نصب امامين
في زمان واحد قلنا غير الجائز هو نصب امامين مستقلين
يجب طاعة كل منهما على الانفراد لما يلزم في ذلك من امتثال احكام
متضادة واما في الشورى فالكل بمنزلة امام واحد ويشترط ان
يكون من اهل الولاية المطلقة الكاملة اي مسلما حرا ذكرا عاقلا
بالغا اذ ما جعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا والعبد مشغول
بخدمة المولى مستحقر في اعين الناس والنساء ناقصات عقل ودين

والصبي والمجنون فامان عن تدبير الامور والتصرف في مصالح الجمهور

سياسة اذ غاية التصرف في امور المسلمين بعموم رايه وروية ومعونة

باسه وشوكته قادرا بعلمه وعدله وكفايته وشجاعته على تنفيذ الا

حكام وحفظ حدود دار الاسلام وانصاف المظلوم من الظالم

من الظالم اذ الاخلال بهذه الامور مخل بالغرض من نصب الامام ولا

ينعزل الامام بالفسق اي الخروج عن طاعة الله تعالى ولا بالجور الظلم

على عباد الله تعالى لانه قد ظهر الفسق وانتشر الجور من الائمة

والامراء بعد الخلفاء الراشدين والسلف كانوا ينقادون لهم و

يقيمون الجمع والاعياد باذنهم ولا يرون الخروج عليهم ولان

العصمة ليست بشرط للامامة ابتداء فبقاء اولى وعن الشافعي

رضي الله عنه ان الامام ينعزل بالفسق والجور وكذا كل قاض و

امير واصل المسئلة ان الفاسق ليس من اهل الولاية عند الشافعي

رضي الله عنه لانه لا ينظر لنفسه فكيف ينظر لغيره وعند ابي حنيفة

رحمه الله هو من اهل الولاية حتى يصح للاب الفاسق تزويج ابنته •



فائدة في الصلوة

الصغيره والمسطور في كتب الشافعية ان القاضي ينعزل بالفسق

بخلاف الامام والفرق ان في انعزاله ووجوب نصب غيره اثارة

لما له من الشوكة بخلاف القاضي وفي رواية النوادر عن العلماء

الثلثة انه لا يجوز قضاء الفاسق وقال المشايخ اذا قلد الفاسق

ابتداء يصح ولو قلد وهو عدل ينعزل بالفسق لان المقلد اعتمد عدالته

فلم يرض بقضائه بدونها وفي فتوى قاضي خان اجمعوا على انه

اذا ارتشى لا ينفذ قضاؤه فيما ارتشى وانه اذا اخذ القاضي القضاء

بالرشوة لا يصير قاضيا ولو قضى لا ينفذ قضاؤه ويجوز الصلوة

خلف كل بر وفاجر لقوله عليه السلام صلوا خلف كل بر وفاجر

ولان علماء الامة كانوا يصلون خلف الفسقة واهل الاهواء

والبدع من غير نكير وما نقل عن بعض السلف من المنع عن الصلوة

خلف المبتدع محمول على الكراهة اذ لا كلام في كراهة الصلوة

خلف الفاسق والمبتدع هذا اذا لم يؤد الفسق والبدعة الى

حد الكفر واما اذا ادى فلا كلام في عدم جواز الصلوة خلفه •

وان جعلوا الفاسق غير مؤمن لكنهم يجوزون القتل فلعله لان
شرط الامامة عندهم عدم الكفر لا وجود الايمان بمعنى التصديق و
الاقرار والاعمال جميعا ونصلي على كل بر فاجر اذا مات على الايمان
للاجماع ولقوله عليه السلام لا تدعوا الصلاة على من مات من
اهل القبلة فان قيل امثال هذه المسائل انما هي من فروع الفقه فلا وجه
لايرادها في اصول الكلام وان اراد ان اعتقاد حقية ذلك واجب
وهذا من الاصول فجميع مسائل الفقه كذلك قلنا انه لما فرغ
من مقاصد علم الكلام من مباحث الذات والصفات والافعال
والمعاد والنبوة والامامة على قانون اهل الاسلام وطريق السنة
والجماعة حاول التنبيه على نبذ من المسائل التي يتميز بها اهل السنة
من غيرهم مما خالف فيه المعتزلة او الشيعة او الفلاسفة او الملاحدة
او غيرهم من اهل البدع والاهواء سواء كانت تلك المسائل من
فروع الفقه او غيرها من الجزئيات المتعلقة بالعقائد ويكف
عن ذكر الصحابة الا بخير لما روي من الاحاديث الصحيحة في مناقبهم

ووجوب

ووجوب الكف عن الطعن فيهم كقوله عليه السلام لا تسبوا اصحابي
فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ونصيفه وكقوله
عليه السلام اكرموا اصحابي فانهم خياركم الحديث وكقوله عليه السلام
الله الله في اصحابي الله الله اصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي فمن
احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني
ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله فيوشك ان يأخذه ثم في مناقب
كل من ابي بكر وعمر وعثمان وعلي والحسن والحسين وغيرهم من اكابر
الصحابة رضي الله عنهم احاديث صحيحة وما وقع بينهم من المنازعات
والمحاربات فله محامل وتأويلات فسبهم والطعن فيهم ان كان مما
يخالف الادلة القطعية فكفر كقذف عائشة رضي الله عنها والا فبدعة
وفسق وبالجملة لم ينقل عن السلف المجتهدين والعلماء الصالحين
جواز اللعن على معاوية واحزابه لان غاية امرهم البغي والخروج على
الامام وهو لا يوجب اللعن وانما اختلفوا في يزيد بن معاوية
حتى ذكر في الخلاصة وغيرها انه لا ينبغي اللعن عليه ولا الحجاج لان

النبي م نهى عن لعن المصلين ومن كان من اهل القبلة وما نقل من لعن النبي م
لبعض من اهل القبلة فلما انه يعلم من احوال الناس ما لا يعلمه غيره
وبعضهم اطلق اللعن عليه لما انه كفر حين امر بقتل الحسين رضي
الله عنه واتفقوا على جواز اللعن على من قتله او امر به او اجازه او
رضي به والحق ان رضى يزيد بقتل الحسين رضي الله عنه واستبشاره
بذلك واهانته اهل بيت النبي م مما تواتر معناه وان كان تفاصيله
آحادا فنحن لا نتوقف في شأنه بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى انصاره
واعوانه ونشهد بالجنة للعشرة الذين بشرهم النبي م بالجنة حيث قال م
ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة
وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة و
سعد بن ابي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وابو عبيدة بن الجراح
في الجنة وكذا نشهد بالجنة لفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم لما
ورد في الحديث الصحيح ان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وان الحسن
والحسين سيدا شباب اهل الجنة وسائر الصحابة لا يذكرون الا

بخير ويرجى لهم اكثر مما يرجى لغيرهم من المؤمنين ولا نشهد بالجنة
والنار لاحد بعينه بل نشهد بان المؤمنين من اهل الجنة والكافرين من
اهل النار ونرى المسح على الخفين في الحضر والسفر لانه وان كان
زيادة على الكتاب لكنه بالخبر المشهور سئل علي ابن ابي طالب
رضي الله عنه عن المسح على الخفين فقال جعل رسول الله م ثلثة
ايام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم وروى ابو بكرة
رضي الله عنه عن رسول الله م انه قال رخص للمسافر ثلثة
ايام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر فلبس خفيه ان
يمسح عليهما وقال الحسن البصري ادركت سبعين نفرا من
الصحابة رضي الله عنهم يرون المسح على الخفين ولهذا قال ابو
حنيفة رضي الله عنه ما قلت بالمسح حتى جاءني فيه مثل ضوء
النهار وقال الكرخي اخاف الكفر على من لا يرى المسح على الخفين
لان الآثار التي جاءت فيه في حيز التواتر والحاصل من لا يرى
المسح على الخفين فهو من اهل البدعة حتى سئل انس بن مالك

رضي الله عنه عن السنة والجماعة فقال ان تحب الشيخين ولا تطعن
في الختنين وتمسح على الخفين ولا تحرم نبيذ الجر وهو ان ينبذ تمر
او زبيب في الماء فيجعل في اناء من الخزف فيحدث فيه لذع
كما في الفقاع وكانه نهي عن ذلك في بدء الاسلام لما كانت الجرار
اواني الخمور ثم نسخ فلعدم خروجه من قواعد اهل السنة خلافا
للروافض وهذا بخلاف ما اذا اشتد وصار مسكرا فان القول بحرمة
قليله وكثيره مما ذهب اليه كثير من اهل السنة ولا يبلغ ولي درجة
الانبياء لان الانبياء معصومون مامونون عن خوف
الخاتمة مكرمون بالوحي ومشاهدة الملك مامورون بتبليغ الا
حكام وارشاد الانام بعد الاتصاف بكمالات الاولياء فما نقل
عن بعض الكرامية من جواز كون الولي افضل من النبي كفر
وضلال نعم قد يقع تردد في ان مرتبة النبوة افضل ام مرتبة
الولاية بعد القطع بان النبي متصف بالمرتبتين وانه افضل
من الولي الذي ليس بنبي ولا يصل العبد ما دام عاقلا بالغا





الى حيث يسقط عنه الامر والنهي لعموم الخطابات الواردة في
التكاليف واجماع المجتهدين على ذلك وذهب بعض المباحيين
الى ان العبد اذا بلغ غاية المحبة وصفا قلبه واختار الايمان
على الكفر من غير نفاق سقط عنه الامر والنهي ولا يدخله الله
النار بارتكاب الكبائر وبعضهم الى انه يسقط عنه العبادات الظاهرة
وتكون عبادته التفكر وهذا كفر وضلال فان اكمل الناس في المحبة
والايمان هم الانبياء خصوصا حبيب الله مع ان التكاليف في حقهم
اتم واكمل واما قوله عليه السلام اذا احب الله عبدا لم يضره ذنب فمعناه
انه عصمه من الذنوب فلم يلحقه ضررها والنصوص من الكتاب
والسنة تحمل على ظواهرها ما لم يصرف عنها دليل قطعي كما في الايات
التي يشعر ظواهرها بالجهة والجسمية ونحو ذلك لا يقال هذه
ليست من النص بل من المتشابه لانا نقول المراد بالنص ههنا ليس
ما يقابل الظاهر والمفسر والمحكم بل ما يعم اقسام النظم على ما هو المتعارف
والعدول عنها اي عن الظواهر الى معان يدعيها اهل الباطن

وهم الملاحدة وسموا الباطنية لادعائهم ان النصوص ليست
على ظواهرها بل لها معان باطنية لا يعرفها الا المعلم وقصدهم
بذلك نفي الشريعة بالكلية الحاد وكفر اي ميل وعدول عن الاسلام
وضلال وانضاف اليه تكفير لكونه تكذيبا للنبي عليه السلام فيما
علم مجيئه به بالضرورة واما ما ذهب اليه بعض المحققين
من ان النصوص على ظواهرها ومع ذلك فيها اشارات خفية
الى دقائق تنكشف على ارباب السلوك يمكن التطبيق بينها وبين
الظواهر المرادة فهو من كمال الايمان محض العرفان ورد النصوص
بان ينكر الاحكام التي دلت عليها النصوص القطعية من الكتاب
والسنة كحشر الاجساد مثلا كفر لكونه تكذيبا صريحا لله تعالى و
رسوله عليه السلام فمن قذف عائشة رضي الله عنها بالزنا
كفر واستحلال المعصية صغيرة كانت او كبيرة كفر اذا ثبت كونها
معصية بدليل قطعي قد علم ذلك فيما سبق والاستهانة
بها كفر والاستهزاء على الشريعة كفر لان ذلك من امارات التكذيب

وعلى

وعلى هذه الاصول يتفرع ما ذكر في الفتاوى من انه اذا اعتقد
الحرام حلالا فان كان حرمته لعينه وقد ثبت بدليل قطعي يكفر
والا فلا بان تكون حرمته لغيره او ثبت بدليل ظني وبعضهم لم يفرق
بين الحرام لعينه ولغيره فقال من استحل حراما قد علم في دين
النبي عليه السلام تحريمه كنكاح ذوي المحارم وشرب الخمر والميتة اودم
لحم او خنزير من غير ضرورة فكافر فعله هذه الاشياء بدون
الاستحلال فسق ومن استحل شرب النبيذ الى ان يسكر كفر اما لو
قال الحرام هذا حلال لترويج السلعة او بحكم الجهل لا يكفر ولو
تمنى ان لا يكون الخمر حراما او لا يكون صوم رمضان فرضا لما يشق
عليه لا يكفر بخلاف ما اذا تمنى ان لا يحرم الزنا وقتل النفس بغير
حق فانه يكفر لان حرمة هذه ثابتة في جميع الاديان موافقة للحكمة
ومن اراد الخروج عن الحكمة فقد اراد ان يحكم الله بما ليس بحكمة
وهذا جهل منه بربه وذكر الامام السرخسي رحمه الله في كتاب
الحيض انه لو استحل وطي امرأته الحائض يكفر وفي النوادر عن

محمد رحمه الله انه لا يكفر وهو الصحيح وفي استحلال اللواطة بامر
ته وسائه لا يكفر على الاصح ومن وصف الله تعالى بما لا يليق به او سخر
باسم من اسمائه او بامر من اوامره او انكر وعده او وعيده يكفر
وكذا لو تمنى ان لا يكون نبي من الانبياء على قصد استخفاف او عداوة
وكذا لو ضحك على وجه الرضاء فيمن تكلم بالكفر وكذا لو جلس
على مكان مرتفع وحوله جماعة يسالونه مسائل ويضحكون ويضربونه
بالوسائد يكفر جميعا وكذا لو امر رجلا ان يكفر بالله تعالى او عزم
على ان يامر يكفر وكذا لو افتى لامراة بالكفر لتبين من زوجها
وكذا لو قال عند شرب الخمر او الزنا باسم الله يكفر وكذا اذا صلى
لغير القبلة او بغير الطهارة متعمدا يكفر وان وافق ذلك القبلة و
كذا لو اطلق كلمة الكفر استخفافا لا اعتقادا او غير ذلك من
الفروع والياس من الله تعالى كفر لانه لا ييأس من روح الله
تعالى الا القوم الكافرون والامن من عذاب الله كفر لانه لا
يامن مكر الله تعالى الا القوم الخاسرون فان قيل الجزم بان العاصي

يكون

يكون في النار ياس من الله تعالى وبان المطيع يكون في الجنة امن
من الله تعالى فيلزم ان يكون المعتزلة كافرا مطيعا كان او عاصيا
لانه اما امن او ايس ومن قواعد اهل السنة ان لا يكفر احد
من اهل القبلة قلنا هذا ليس بياس ولا امن لانه على تقدير
العصيان لا ياس ان يوفقه الله تعالى للتوبة والعمل الصالح و
على تقدير الطاعة لا يامن ان يخذله فيكتسب المعاصي وبهذا
يظهر الجواب عما قيل ان المعتزلي اذا ارتكب كبيرة لزم ان يصير
كافرا لياسه من رحمة الله تعالى ولاعتقاده انه ليس بمؤمن و
ذلك لانا لا نسلم ان اعتقاد استحقاق النار يستلزم الياس وان
اعتقاد عدم ايمانه المفسر بمجموع التصديق والاقرار والاعمال
بناء على انتفاء الاعمال يوجب الكفر هذا والجمع بين قولهم لا
يكفر احد من اهل القبلة وقولهم يكفر من قال بخلق القرآن
او استحالة الرؤية او سب الشيخين او لعنهما وامثال ذلك
مشكل والتصديق الكاهن بما يخبره عن الله تعالى كفر لقوله عليه

السلام من اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل
على محمد والكاهن هو الذى يخبر عن الكوائن فى مستقبل الزمان
ويدعى معرفة الاسرار ومطالعة علم الغيب وكان فى العرب
كهنة يدعون معرفة الامور فمنهم من كان يزعم ان له رئيا من الجن
وتابعة تلقى اليه الاخبار ومنهم من كان يزعم انه يستدرك الامور
بفهم اعطيه والمنجم اذا ادعى العلم بالحوادث الاتية فهو مثل
الكاهن وبالجملة العلم بالغيب امر تفرد به الله تعالى لا سبيل اليه
للعباد الا باعلام منه او الهام بطريق المعجزة او الكرامة او ارشاد
الى الاستدلال بالامارات فيما يمكن فيه ذلك ولهذا ذكر فى الفتاوى
ان قول القائل عند رؤية هالة القمر يكون مطر مدعيا علم الغيب
لا بعلامة كفر والمعدوم ليس بشئ ان اريد بالشئ الثابت المتحقق
على ما ذهب اليه المحققون من ان الشيئية تساوق الوجود و
الثبوت والعدم يرادف النفى فهذا حكم ضرورى لم ينازع فيه الا
المعتزلة القائلون بان المعدوم الممكن ثابت فى الخارج وان اريد ان

المعدوم

المعدوم لا يسمى شيئا فهو بحث لغوى مبتنى على تفسير الشئ انه الموجود
او المعدوم او ما يصح ان يعلم ويخبر عنه فالمرجع الى النقل وتتبع موارد
الاستعمال وفى دعاء الاحياء للاموات وصدقتهم اى صدقة الاحياء
عنهم اى عن الاموات نفع لهم اى للاموات خلافا للمعتزلة تمسكا
بان القضاء لا يتبدل وكل نفس مرهونة بما كسبت والمرء مجزى بعمله
لا بعمل غيره ولنا ما ورد فى الاحاديث الصحاح من الدعاء للا
موات خصوصا فى صلاة الجنازة وقد توارثه السلف فلو لم يكن للا
موات فيه نفع لما كان له معنى وقال النبى عم ما من ميت يصلى
عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا
فيه وعن سعد بن عبادة انه قال يا رسول الله ان ام سعد ماتت
فاى الصدقة افضل قال الماء فحفر بئرا وقال هذه لام سعد
وقال النبى عم الدعاء يرد البلاء والصدقة تطفئ غضب الرب
وقال عليه السلام ان العالم والمتعلم اذا مرا على قرية فان الله
تعالى يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية اربعين يوما والاحاديث

والاثار وهذا الباب اكثر من ان يحصى والله تعالى يجيب الدعوات
ويقضي الحاجات لقوله تعالى ادعوني استجب لكم ولقوله عليه
السلام يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطيعة رحم ما لم يستعجل و
لقوله عليه السلام ان ربكم حيي كريم يستحيي من عبده اذا رفع يديه
اليه ان يردهما صفرا واعلم ان العمدة في ذلك صدق النية و
خلوص الطوية وحضور القلب لقوله عليه السلام ادعوا
الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب
دعاء من غافل او لاه واختلف المشايخ في انه هل يجوز ان
يقال يستجاب دعاء الكافر فمنعه الجمهور لقوله تعالى وما
دعاء الكافرين الا في ضلال ولانه لا يدعو الله لانه لا يعرفه
لانه وان اقر به فلما وصفه بما لا يليق به فقد نقض اقراره
وما روي في الحديث ان دعوة المظلوم وان كان كافرا يستجاب
فمحمول على كفران النعم وجوزه بعضهم لقوله حكاية عن ابليس
رب انظرني فقال الله تعالى انك من المنظرين فهذه اجابة

واليه

واليه ذهب ابو القاسم الحكيم وابو نصر الطوسي وقال صدر
الشهيد وبه يفتى وما اخبر به النبي م من اشراط الساعة اي من
علاماتها من خروج الدجال ودابة الارض ويأجوج ومأجوج
ونزول عيسى عليه السلام من السماء وطلوع الشمس من مغربها
فهو حق لانها امور ممكنة اخبر بها الصادق قال
حذيفة بن اسيد الغفاري طلع النبي م علينا ونحن نتذاكر فقال
ما تذاكرون قلنا نذكر الساعة فقال انها لن تقوم حتى تروا
قبلها عشر آيات فذكر الدخان والدجال والدابة وطلوع
الشمس من مغربها ونزول عيسى بن مريم عليهما السلام ويأجوج
ومأجوج وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف
بجزيرة العرب وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس
الى محشرهم والاحاديث الصحاح في هذه الاشراط كثيرة جدا وقد
روي احاديث وآثار في تفاصيلها وكيفياتها فليطلب من كتب
التفسير والسير والتواريخ والمجتهد في العقليات والشرعيات الاصلية

والفرعية قد يخطئ ويصيب وذهب بعض الاشاعرة والمعتزلة
الى ان كل مجتهد في المسائل الشرعية الفرعية التي لا قاطع فيها
مصيب وهذا الاختلاف مبني على اختلافهم في ان لله تعالى في كل
حادثة حكما معينا ام حكمه في المسائل الاجتهادية ما ادى
اليه رأي المجتهد وتحقيق هذا المقام ان المسألة الاجتهادية اما
ان لا يكون لله تعالى فيها حكم معين قبل اجتهاد المجتهد او يكون
وح اما ان لا يكون من الله تعالى عليه دليل او يكون وذلك الدليل
اما قطعي او ظني فذهب الى كل احتمال جماعة والمختار ان الحكم معين
وعليه دليل ظني ان وجده المجتهد اصاب وان فقده اخطأ والمجتهد
غير مكلف باصابته لغموضه وخفائه فلذلك كان المخطئ معذورا
بل مأجورا فلا خلاف على هذا المذهب في ان المخطئ ليس بآثم و
الخلاف في انه مخطئ ابتداء وانتهاء اي بالنظر الى الدليل و
الحكم جميعا واليه ذهب بعض المشايخ وهو مختار الشيخ ابي منصور
رحمه الله او انتهاء فقط اي بالنظر الى الحكم حيث اخطأ فيه وان

اصاب

وان اصاب في الدليل حيث اقامه على وجهه مستجمعا لشرائطه
واركانه فأتى بما كلف به من الاعتبار وليس عليه في الاجتهادات
اقامة الحجة القطعية التي مدلولها حق البتة والدليل على ان
المجتهد قد يخطئ وجوه الاول قوله تعالى ففهمناها سليمان و
الضمير للحكومة او الفتيا ولو كان كل من الاجتهادين صوابا
لما كان لتخصيص سليمان بالذكر جهة لان كلا منهما قد اصاب
الحكم ح وفهمه الثاني الاحاديث والآثار الدالة على ترديد الا
جتهاد بين الصواب والخطأ بحيث صارت متواترة المعنى قال
عليه السلام ان اصبت فلك عشر حسنات وان اخطأت فلك
حسنة وفي حديث آخر جعل للمصيب اجرين وللمخطئ اجرا واحدا
وعن ابن مسعود رضي الله عنه ان اصبت فمن الله وان اخطأت
فمني ومن الشيطان وقد اشتهر تخطئة الصحابة رضي الله عنهم
بعضهم بعضا في الاجتهاديات الثالث ان القياس مظهر للحكم
مثبت فالثابت بالقياس ثابت بالنص معنى وقد اجمعوا على

ان الحق فيما ثبت بالنص واحد لا غير الرابع انه لا تعرض في العمومات
الواردة في شريعة نبينا عليه السلام في الاشخاص فلو كان كل
مجتهد مصيبا لزم اتصاف الفعل الواحد بالمتنافيين من الحظر و
الاباحة او الصحة والفساد او الوجوب وعدمه وتمام تحقيق
هذه الادلة والجواب عن تمسكات المخالفين يطلب من كتابنا
التلويح في شرح التنقيح ورسل البشر افضل من رسل الملائكة
ورسل الملائكة افضل من عامة البشر وعامة البشر افضل من
عامة الملائكة اما تفضيل رسل الملائكة على عامة البشر فبالاجماع
بل بالضرورة واما تفضيل رسل البشر على رسل الملائكة وعامة
البشر على عامة الملائكة فلوجوه الاول ان الله تعالى امر الملائكة
بالسجود لآدم عليه السلام على وجه التعظيم والتكريم بدليل
قوله تعالى حكاية ارأيتك هذا الذي كرمت علي وانا خير منه خلقتني
من نار وخلقته من طين ومقتضى الحكمة الامر للادنى بالسجود
للاعلى دون العكس الثاني ان كل واحد من اهل اللسان يفهم من

اي الالفاظ ان الاسماء تتناول الافعال والاسماء والحروف لان كلا منها اسم اي علامة
على مسماه شرح جمع الجوامع
حتى عرف جميع اللغة حتى لغة الحيتان والعقارب والضفادع وجميع ما في البر

قوله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها الآية فان القصد منه الى تفضيل
آدم على الملائكة وبيان زيادة علمه واستحقاقه التعظيم والتكريم
الثالث قوله تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم
وآل عمران على العالمين والملائكة من جملة العالم وقد خص من
ذلك بالاجماع تفضيل عامة البشر على رسل الملائكة فبقي معمولا به
فيما عدا ذلك ولا خفاء في ان هذه المسئلة ظنية يكتفى فيها بالادلة
الظنية الرابع ان الانسان يحصل الفضائل والكمالات العلمية
مع وجود العوائق والموانع من الشهوة والغضب وتنوع
الحاجات الضرورية الشاغلة عن اكتساب الكمالات ولا شك ان
العبادة وكسب الكمال مع الشواغل والصوارف اشق وادخل
في الاخلاص فيكون افضل وذهب المعتزلة والفلاسفة وبعض
الاشاعرة الى تفضيل الملائكة وتمسكوا بوجوه الاول ان الملائكة
ارواح مجردة كاملة بالفعل مبرأة عن مبادئ الشرور والآفات
كالشهوة والغضب وعن ظلمات الهيولى والصورة قوية على الافعال

العجيبة عالمة بالكوائن ماضيها وآتيها من غير غلط والجواب ان
مبنى ذلك على الاصول الفلسفة دون الاسلامية الثاني ان
الانبياء مع كونهم افضل البشر يتعلمون ويستفيدون منهم
بدليل قوله تعالى علمه شديد القوى وقوله تعالى نزل به الروح
الامين على قلبك ولا شك ان المعلم افضل من المتعلم والجواب
ان التعليم من الله والملائكة انما هم المبلغون الثالث انه قد اطرد
واسناد التعليم اليهم مجاز عقلي
في الكتاب والسنة تقديم ذكرهم على ذكر الانبياء وما ذلك الا لتقدمهم
في الشرف والرتبة والجواب ان ذلك لتقدمهم في الوجود اولان و
جودهم اخفى فالايمان بهم اقوى وبالتقديم اولى الرابع قوله تعالى لن
يستنكف المسيح عيسى بن مريم ان يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون
فان اهل اللسان يفهمون من ذلك افضلية الملائكة عن عيسى
عليه السلام اذ القياس في مثله الترقي من الادنى الى الاعلى يقال لا
يستنكف من هذا الامر الوزير ولا السلطان ولا يقال السلطان
ولا الوزير ثم القائل بالفضل بين عيسى عليه السلام وغيره من

الانبياء عليهم السلام والجواب ان النصارى استعظموا المسيح
بحيث يترفع من ان يكون عبدا من عباد الله تعالى بل ينبغي ان يكون
ابنا له لانه مجرد لا اب له وقال الله تعالى تبرئ الاكمه والابرص
وتحيي الموتى بخلاق سائر العباد من بني آدم فرد عليهم بانه لا يستنكف
من ذلك المسيح ولا من هو اعلى منه في هذا المعنى وهم الملائكة الذين
لا اب لهم ولا ام ويقدرون باذن الله تعالى على افعال اقوى واعجب
من ابراء الاكمه والابرص واحياء الموتى فالترقي والعلو انما هو في
ذات التجرد واظهار الآثار العجيبة لا في مطلق الشرف والكمال فلا
دلالة على افضلية الملائكة والله اعلم

فقد وقع الفراغ بعون الله المعين على يد العبد
الضعيف الفقير في العاصي الراجي الى
تجاوزه عيسى بن بلال ... قرية
الخالق غفر الله لهما ولجميع
المؤمنين والمؤمنات
والمسلمين والمسلمات
امين

يا انهم ناظرون في اللوح المحفوظ يعلمون ما فيها ماضيها والغائبات عن البشر طوالع اما من كون الملائكة ارواحا مجردة عارية عن الهيولى والصورة وانهم يقدرون ويعلمون وذلك باطل بل هم اجسام نورانية لا يقدرون الا ما قدرهم الله تعالى ولا يعلمون الا ما علمهم الله تعالى قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا الاية ملا ...

[illegible]

في الكاهن وهو الذي يخبر عن شيء غائب وعن شيء سيحدث وعن طالع
اقرؤ والتعلم والدولة والمحبة وكذا لتفاؤل المصحف والقرع
ونحو ذلك ولاك حرام لان كل ذلك اخبار عن الغيب ولا يعلم الغيب
الا الله والى اتيت الكهانة لكفه امر تو حرام ومن اعتقد كون الكهانة حقا
فقد كفر بالخالق قول الله تعالى اه

فان قيل ما فائدة التقاء مع ان القضاء لا يرد
فالجواب ان من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء
والدعاء سبب لخروج النبات من الارض فكذا الترتيب لدفع السلاح
فهذا تعلق كذلك الدعاء والبلاء وليس من شرط الاعتراف بالقضاء
ان لا يحمل السلاح وقد قال الله تعالى وليأخذوا حذرهم واسلحتهم فقدر الله
الامر وقدر سببه انتهى

وقال اول من يدعى الى الجنة يوم القيمة
الذين يحمدون الله في السراء والضراء السراء
الغنى والضراء الفقر وقيل السراء الراحة
والفرح والضراء المشقة والغم يعني اول من يدعى الى الجنة
يرضون عن الله بما اجرى عليهم من الحكم غنا كان او فقرا مشقة كان
او راحة وهذا هو الكمال في العبودية روى هذا الحديث ابن عباس مظهر

عدد هذا ايام ليوم
قد اعطى الى يد
محمد سبعة و سلسرو
مرصوصا و سبعة عشرو
من مال ...

اى البركة اكثر ما تكون في المجهولات والمبهمات واما الحديث كيا لو المعلوم
بيان لكلم فيه فقال المراد اه بكيل عند اخراج النفقة بشرط ان يبقى الباقي
مجهولا و بكيل ما يخرج لئلا يخرج اكثر من الحاجة او اقل شرح مسلم

